الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف
كليّة الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة بعنوان:

اختصاصات غرفة الاتهام في قانون الجزائية

مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في تخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية

إعداد الطالب(ة):

- أوسياف نسرين.
- علاق نجلاء .

إشراف الأستاذ:

بركات عماد الدين.

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الهيئة المستخدمة	الصفة
مزوزي فارس	أستاذ محاضر أ	الشاذلي بن جديد -الطارف	رئيسا
بركات عماد الدين	أستاذ محاضر أ	الشاذلي بن جديد -الطارف	مشرفاً ومقرراً
دغبوج تقي الدين	أستاذ مساعد ب	الشاذلي بن جديد -الطارف	ممتحنا

السنة الجامعية2023/2024 :

بسم الله الرحمن الرحيم
©www.rasekhoon.net

الشكر والتقدير.

قال الله تعالى:

﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾

فها نحن يارب نسعي فبارك المسعي بالقبول وأختم لنا بالوصول.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن من قال "أنا لها نالها"، وقد كان لنا الشرف أن نسعى بجهدنا وإرادتينا لتحقيق هذا العمل. وإذ نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى كل من كان له دور في إنجاح هذه المذكرة، نعبر عن امتنانينا لجميع من ساندنا ودعمنا. وأخص بالشكر أستاذي الفاضل بركات عماد الدين الذي لم يبخل عليا بقطرة من المعرفة وكان لنا نبراس الأمل طول فترة مشوارنا، كما لا ننسي زملائي الأعزاء، الذين كانوا لي خير سند على هذا الدرب. كما نتوجه بالشكر إلى عائلتي الكريمة، التي كانت دعمي وسندي طوال هذه الرحلة.

جزاكم الله خير الجزاء، وجعل الله كل ما قدمتموه في ميزان حسناتكم.

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى من قال فيهما الجليل سبحانه، " واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً". الإسراء 24.

إلى سندي في هذه الحياة، مصدر الأمان، وإلى العزيز الذي حملت اسمه فخراً، وإلى معلمي الأول، الرجل الذي سعى طوال حياته لنكون الأفضل، أبي الغالي، حفظه الله.

إلى النور الذي أضاء دربي، وإلى من أبصرت به طريق حياتي، وإلى القلب الحنون، أمي الحبيبة، أطال الله في عمرها.

إلى روح جدتي الزكية الطاهرة، التي لم أنسَ فضلها عليّ، رحمة الله عليها، وأسكنها الله فسيح جنانه.

إلى رفيق وصديق الأيام بحلوها ومرها، وإلى من كان أول من ساندني وشجعني، زوجي الغالي، أدامه الله سنداً.

إلى أعز ما أملك في الوجود، أجمل عطايا القدر، قرة عيني وفلذة كبدي أبنائي، حفظهم الله ورعاهم.

إلى مصدر قوتي، الداعمين والمساندين، وضلعي الثابت وأمان أيام إخوتي، أدامهم الله وسندا لي، وحفظهم من كل سوء.

إلى من ساعدني في إنجاز هذا العمل المتواضع، وكانت خير رفيقة وزميلة وصديقة، ألغ نجلى.

وأخيراً، إلى كل من ساعدني وكان له دور، سواءً كان قريباً أو بعيداً، في إتمام هذه المذكرة.

الإهداء

قال تعالى:" قل اعملوا، فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك، ولا يطيب النهار إلا بطاعتك

"الله ﷻ".

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة رسول الله عليه الصلاة والسلام.

الى من علمني العطاء دون انتظار وأحمل اسمه، وافتخر.

"والدي الغزيز شفاك الله".

إل ى ملاكي في الحياة ومن كان دعاوتها سر نجاحي

"أمي الحبيبة".

كذلك أهدي ثمرة جهدي إلى

من كان سندا لي وشجعني زوجي وأولادي قرة عيني.

كما لا ننسي إخوتي حفضهم الله جميعا وكذلك أفراد عائلة زوجي

"رعاهم الله".

إلى جميعي صديقاتي وكذلك جميع صديقاتي في العمل وأخص بالذكر صديقتي التي

ساندتني في الإنجاز عملنا–نسرين–

"حفظها الله ورعاها.

وشكرا

.

قائمة المختصرات

ق. إ. ج. ج	قانون الاجراءات الجزائية.
ق. إ. م. إ	قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
ق. ع.	قانون العقوبات.
د. ط	دون الطبعة.
د. ن	دون دار النشر.

المقدمة

المقدمة

المقدمة

في ظل التطورات السريعة القانونية التي عرفها القانون الجزائري التي يشهد عليها النظام القضائي، حيث من خلالها تبرز أهمية دراسة المؤسسات القضائية ونظامها ودور الكبير الذي تلعبه في تحقيق نزاهة وشفافية العدالة، تعد غرفة الاتهام من أهم المؤسسات الوطنية وأبرزها، حيث تلعب دورا حيويا جد فعال في تنظيم هيكل وإدارة الإجراءات الجزائية.

غرفة الاتهام تعد حجر الزاوية في خلق التوازن بين تطبيق القانون بحذافيره ودون إخلال بأي قاعدة قانونية ومحافظة على حقوق المتهمين من الانتهاكات واستغلال السلطة ومنصب، اي انها تسعى الى حماية مقتضيات الأمن العام وحماية الحقوق الفردية، مما يفسر أهميتها في نظام العدالة للوصول إليها.

أن غرفة الاتهام تعد الجهة المخولة قانونا في مراجعة قرارات تحقيق، حيث أنها تملك القدرة على مراقبة سير التحقيقات وتقييم مدى كفاية الأدلة لتوجيه أصابع الاتهام من عدمه، فهذا دور جد مهم من أجل ضمان احترام الإجراءات القانونية وابتعاد وتجنب أي تعديات وتجاوزات قد تؤدي الى انتهاك حقوق الأفراد، ومنه أن غرفة اتهام لها دور مهم آخر يتمثل في تعزيز الثقة العامة في النظام القاضي، وذلك تطبيقا لمبدأ سيادة القانون أي القانون فوق الجميع وحماية الحريات الأساسية.

يتمثل دور غرفة الاتهام في مراقبة مدى تطبيق القضاة للقانون إلا أن اختصاصاتها تتعدد لتشمل مهام رقابية على مستوى اعلى من تحقيقات الجنائية، إضافة الى ذلك دورها في حل النزاعات المتعلقة بالإجراءات والخطوات المتبعة أثناء التحقيق، ولا ننسي ذكر أن غرفة الاتهام تتمتع بسلطة توجيه وتصحيح قضاة ومسار التحقيقات اذا أصابها أو شابها أي تعديات أو انحرافات أو تجاوزات، وهذا الأخير يجعل غرفة الاتهام قادرة على ضمان سير عملية التحقيقات بشكل عادل وشفاف وفقا للإطار القانوني المحدد، مما يؤدي الى وصل الى حكم يتمتع بالنزاهة في نهاية المطاف مبني على جزم ويقين لا على شك.

المقدمة

إلى جانب ذلك تتمتع غرفة الاتهام بدورها مهم في إنهاء التحقيق واتخاذ قرار مناسب حاسم في انهاء مرحلة التحقيق بشأن إحالة القضايا الى محاكمة أو حفظها وهذا القرار يسند الى تقيم وتعين الشامل الأدلة والوقائع المطروحة أمامها، مما يضمن ويعزز أنه في حالة احالة القضية الى محكمة انها مستندة على دليل قوى وان متهمون لا يتحاكمون ألا على أدلة واضحة مبنية على اليقين، مما يعجل من غرفة الاتهام صمام الأمان للأبرياء.

من خلال هذا البحث نسعى الى استكشاف الجوانب الأساسية والمختلفة لدورة غرفة الاتهام وأهم اختصاصاتها وسلطاتها في نظام العدالة الجزائية، حيث سنقوم من خلاله بتحليل وتفسير وفهم المحكم صلاحيات ووظائف غرفة الاتهام، مع توجيه الضوء لدورها في رقابة وتوجيه وتصحيح المسار القضاة أثناء عملية التحقيق بالإضافة الى تأثير هذه الغرفة في سير العدالة للوصول إليها وضمان تطبيق الجيد للقانون بطريقة تجعلها زاوية توازن بين تطبيق القانون والمحافظة على حقوق المتهمين.

نأمل من خلال بحثنا إلى توضيح أهمية غرفة الاتهام البالغة في النظام القضائي دورها فعال في تحقيق العدالة بكل شفافية مع تعزيز سيادة القانون.

- **أهمية الموضوع:**

أهمية دراسة غرفة الاتهام تكمن في كونها واحدة من أهم المؤسسات القضائية في النظام الجزائي الجزائري. تلعب غرفة الاتهام دوراً حيوياً في تحقيق التوازن بين تطبيق القانون بدقة وحماية حقوق المتهمين من الانتهاكات واستغلال السلطة. أهمية هذه المؤسسة تظهر من خلال قدرتها على مراقبة الإجراءات والتحقيقات، وضمان أن العدالة تتحقق بشفافية ونزاهة. تسهم غرفة الاتهام أيضاً في تعزيز الثقة العامة بالنظام القضائي وتطبيق مبدأ سيادة القانون، الذي ينص على أن القانون فوق الجميع.

المقدمة

- **أسباب اختيار الموضوع:**

- دور غرفة الاتهام في تحقيق العدالة: غرفة الاتهام هي الجهة المخولة قانوناً بمراجعة قرارات التحقيق، مما يعطيها سلطة مؤثرة في تحديد ما إذا كانت الأدلة كافية لتوجيه الاتهام. هذا يجعلها عنصراً أساسياً لضمان أن الإجراءات القانونية تتبع بشكل صحيح.
- تعزيز الشفافية والنزاهة: وجود غرفة الاتهام يعزز من الشفافية في النظام القضائي من خلال مراقبة تطبيق القانون ومنع أي تجاوزات أو انتهاكات قد تؤثر على حقوق الأفراد.
- التوازن بين القانون وحقوق المتهمين: غرفة الاتهام تسعى إلى تحقيق توازن دقيق بين إنفاذ القانون بحذافيره وحماية الحقوق الفردية للمتهمين، وهو ما يبرز أهميتها في النظام العدلي.
- حماية الحقوق والحريات الأساسية: من خلال دورها الرقابي، تضمن غرفة الاتهام أن يكون التحقيق نزيهاً ومتوازناً، مما يحافظ على الحقوق والحريات الأساسية للأفراد.

- **أهداف الموضوع:**

تحليل اختصاصات غرفة الاتهام: الهدف من البحث هو استكشاف وفهم الاختصاصات المختلفة لغرفة الاتهام في النظام الجزائي، وكيف تساهم هذه الاختصاصات في تحقيق العدالة.

فهم دورها في تعزيز سيادة القانون: تسليط الضوء على كيفية مساهمة غرفة الاتهام في تعزيز سيادة القانون من خلال مراقبة الإجراءات والتحقيقات وتصحيح المسار القضائي عند الضرورة.

توضيح تأثير غرفة الاتهام على نظام العدالة: فهم التأثير الإيجابي لغرفة الاتهام على النظام العدلي من خلال دورها في ضمان الشفافية والنزاهة في الإجراءات القضائية.

استكشاف دورها في حماية الحقوق الفردية: دراسة كيفية حماية غرفة الاتهام للحقوق الفردية من خلال مراقبة التحقيقات ومنع الانتهاكات والتجاوزات.

المقدمة

- **طرح الإشكال:**

ما هي الاختصاصات القانونية لغرفة الاتهام في النظام الجزائي الجزائري؟ وكيف تساهم هذه الاختصاصات في تنظيم سير العدالة، وضمان احترام الإجراءات القانونية وحماية حقوق المتهمين من الانتهاكات؟

- **تصريح بالمنهج:**

سيتم استخدام منهج تحليلي لفهم وتفسير دور غرفة الاتهام في النظام الجزائي الجزائري، من خلال دراسة النصوص القانونية المتعلقة بغرفة الاتهام، وتحليل حالات وتطبيقات عملية تُبرز كيفية تحقيق غرفة الاتهام لأهدافها في تعزيز العدالة وحماية الحقوق. سيتم التركيز على تحليل وظائف وصلاحيات غرفة الاتهام وكيفية تأثيرها في مسار العدالة الجزائية وتوجيه وتصحيح المسار القضائي.

- **تقسيم الدراسة:**

الفصل الأول: اختصاصات غرفة الاتهام كجهة تحقيق

الفصل الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام كجهة استئناف.

الفصل الأول

اختصاصات غرفة الاتهام كجة تحقيق

مرحلة التحقيق الجنائي تُعتبر من أهم مراحل الدعوى الجزائية، حيث يتم خلالها جمع الأدلة وتحليلها لتحديد مدى قوة القضية قبل الانتقال إلى المحاكمة. في هذه المرحلة الحساسة، تبرز غرفة الاتهام كجهة قضائية تلعب دورًا محوريًا في ضمان نزاهة وعدالة الإجراءات المتبعة. غرفة الاتهام ليست مجرد جهة إشرافية على سير التحقيقات، بل هي هيئة تتمتع بسلطات واسعة تمكنها من اتخاذ قرارات حاسمة تؤثر على مصير الدعوى، سواء من خلال الإشراف على عمل قضاة التحقيق أو إصدار أوامر تتعلق بالقبض والحبس الاحتياطي. وهيا ايضا تتولى أيضًا مهمة مراجعة القرارات التي تصدر أثناء سير التحقيق، سواء كانت تلك القرارات تخص حبس المتهمين احتياطيًا أو الإفراج عنهم، مما يجعل دورها حاسمًا في حماية حقوق المتهمين وضمان أن الإجراءات المتخذة ضدهم تتماشى مع مبادئ تحقيق العدالة. الغرفة الاتهام تمثل ضمانة حقيقية لتحقيق التوازن بين حماية المجتمع من الجريمة والحفاظ على حقوق الأفراد المتهمين في نفس الوقت.

ومن هذا المنطلق سنطرق من خلال هذا الفصل إلى مجموعة من نقاط الأساسية في هذا الموضوع، حيث سنقوم بدراسة معمقة في موضوع اختصاصات غرفة الاتهام كجهة تحقيق، وكيفية تأثيرها في سير مجرى العدالة من خلال تقسيم هذا الجزء إلى مطلبين تحت مضمون الرقابة على إجراءات التحقيق واتخاذ القرارات الحاسمة بشأن مصير القضايا المعروضة أمامها من خلال المبحث الأول. كما نستعرض ايضا كذلك دورها في الحفاظ على التوازن بين مقتضيات الأمن العام وحقوق الأفراد، وما إذا كانت الإجراءات التي تتخذها تعزز من نزاهة النظام القضائي بهدف الوصول إلى تحقيق العدالة.

المبحث الأول: دور غرفة الاتهام في مراقبة سير التحقيقات.

من خلال هذا المبحث سنتطرق إلى دور المهم لغرفة الاتهام في مراقبة سير التحقيقات، ألا وهو دور حيوي يهدف إلى ضمان الإجراءات الصحيح التي تتخذها السلطات المعنية من خلال مراقبة صحة تماشيها مع القانون واحترامها لحقوق الأطراف المعنية، حيث أن غرفة الاتهام تشرف على قضاة التحقيق من خلال توجيههم للحفاظ على سير تحقيقات بشكل قانوني وموضوعي،

حيث أن غرفة الاتهام تسعى الى تحقيق النزاهة والشفافية من خلال خلق توازن بين مكافحة جريمة وحماية حقوق الأفراد المتهمين.

من هذا وتأسيسا مما سبق نستعرض بالتفصيل من خلال هذا المبحث اليات التي تستخدمها غرفة الاتهام لمراقبة سير التحقيقات، وكيف تساهم هذه الأخيرة في ضمان مراقبة تطبيق القانون بشكل صحيح وفعال من خلال المطلب الأول، كما ايضا سنتأول دور الذي تلعبه غرفة الاتهام في تقييم الأدلة والإجراءات المتبعة خلال التحقيق، وكيفية وضعها الحدود مناسبة والإجراءات المتخذة في حالة حدوث أي تجاوزات وانتهاكات لحقوق المتهمين، من أجل ضمان وصول للعدالة وأنصاف الحقوق.

المطلب الأول: إشراف غرفة الاتهام على قضاة التحقيق.

سنتناول من خلال هذا المطلب عن طريق البحث وتحليل كيفية ممارسة غرفة الاتهام سلطة رقابة على قضاة التحقيق، وهو عمل جد مهم بالغ الأهمية لضمان نزاهة سير الإجراءات القانونية، إضافة إلى أنها لا تقتصر على الإشراف السلبي فقط، بل تتدخل بشكل مباشر في توجيه التحقيقات وتصحيح مسارها عندما يتطلب الأمر ذلك، هذا الأخير من أجل الوصول ضمان أن جميع الخطوات قاضي تحقيق تتماشى وفقا تعاليم القانون وتحترم حقوق الأطراف موجودون في القضية.

خلال هذه الدراسة سوف نسلط الضوء على غرفة الاتهام في تحقيق توازن بين حفاظ بين تحقيق العدالة وحقوق المتهمين من خلال الفرع الأول، وأيضا الى كيفية مساهمتها في منع أي تجاوزات قد تخلل سير التحقيق وصولا للعدالة.

الفرع الأول: سلطات غرفة الاتهام في توجيه سير التحقيقات.

سنتطرق من خلال هذا الفرع إبراز دور غرفة الاتهام في مراقبة سير التحقيقات، حيث تتمثل هذه غرفة كجهة رقابية تشرف على قضاة التحقيق وهمزة وصل وضمان بين تطبيق القانون بحذافيره دون الإخلال به أو أي انتهاك ضده وإضافة إلى ذلك أنها تهدف الى حماية حقوق الأفراد المتهمين.

غرفة الاتهام لا تقتصر مهامها فقط على الاشراف السطحي، بل تتمتع ايضا بصلاحيات واسعة تمكنها من تدخل في تحقيق في حالة حدوث أي انتهاكات أو تجاوزات على تطبيق القانون وحقوق الأفراد متهمين، وهذا الدور الأخير يمثل عنصر جد مهم في الحفاظ على نزاهة وشفافية العملية القضائية، أي أنها الضامن الأساسي في خلق التوازن القانوني وحقوق متهمين.

بالإضافة إلى أن غرفة الاتهام تقوم بعملية الإصلاح في حالة تجاوز وتعدي على القانون أو حقوق متهمين، حيث انها تسعى الى تحقيق توازن من اجل حصول على حكم مبني على شفافية الاقتناع وجزم لا على شك، بما أن الرقابة التي تمارسها تعد الركيزة الاساسية في نظام العدالة فيها بدورها تساهم بشكل كبير من منع تجاوزات وتعدي للحقوق، وقد أشار أحد الباحثين الى أن " تعد غرفة الاتهام من أهم الجهات القضائية التي تتمتع بسلطات رقابية على إجراءات التحقيق وتصحيح أي انحرافات قد تطرأ عليها". [1]

كما أشار أيضا باحثين الى أن "دور الرقابي لغرفة الاتهام لا يقتصر على مراقبة إجراءات التحقيق فحسب، بل يمتد ليشمل توجيه التحقيقات وضمان احترام حقوق المتهمين وحسن سير العدالة[2]".

بالرجوع إلى نصوص القانون إ.ج.ج حسب مواد 157و159و160 نجدها تنص على اختصاصات المخولة لغرفة الاتهام لإجراءات التحقيق وتأكد من صحتها حيث "إذا خالف أمر قاضي التحقيق قاعدة جوهرية في الإجراءات أو أي حق يتعلق بحقوق الدفاع أي خصم في الدعوى جاز القرار ببطلان هذا الإجراء المخالف وعند الاقتضاء ببطلان الإجراءات اللاحقة ."[3]

[1] أحمد شوقي، التحقيق الجنائي النظرية والتطبيق، الطبعة الثالثة، دار الفكر العربي، مصر القاهرة، 2018، ص 154.

[2] مصطفى كامل، نظام الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، الطبعة الثانية، دار الهدى، الجزائر، 2020، ص 89.

[3] عبد الرحمان خلفي، الإجراءات الجزائية في القانون المقارن الجزائري والقانون المقارن، الطبعة 6، دار بلقيس، الجزائر، 2022، ص 390.

"المادة (158) ق، إ، ج، ج: إذا تراءى لقاضي التحقيق أن إجراء من إجراءات التحقيق مشوب بالبطلان فعليه أن يرفع الأمر لغرفة الاتهام.."[1]

"المادة (159) ق،إ ،ج ،ج : يترتب البطلان أيضا على مخالفة الأحكام الجوهرية المقررة في هذا الباب خلاف الأحكام المقررة في المادتين .."

ومنه تتجلى أهمية غرفة الاتهام في مراقبة تحقيقات الجنائية ومراقبة سيرها وتوجيه القضاة التحقيق وتصحيح المسار من أجل تمتع بمحاكمة عادلة للحصول على توازن بين تطبيق الجيد للقانون ومحافظة على حقوق المتهمين.

الفرع الثاني: آليات تدخل غرفة الاتهام لضمان قانونية الإجراءات

يعتبر القانون الجزائري غرفة الاتهام هيئة رقابية تتمتع بالسلطة القضائية تمنعها وتمكنها من عدة ميزات للتدخل في سير الإجراءات الجزائية وفقا لما يتماشى مع القانون،" حيث أن غرفة الاتهام تنظر في صحة الإجراءات المرفوعة إليها إذا اكتشف سبب من أسباب البطلان قضت ببطلان الإجراء المشوب إليها[2]"،و بتالي تمارس هذه الغرفة دورا أساسيا في مراقبة مدى تطبيق القضاة للقانون ومدى التزامهم بالضوابط القانونية أثناء جمع الأدلة واتخاذ القرارات المتعلقة بالتحقيق عن طريق آليات تدخل متاحة لغرف الاتهام ,من بينها :

أولا: مراجعة قرارات قاضي التحقيق:

بالبحث في الاجتهادات المحكمة العليا في هذا الصدد نجد قرارها المؤرخ في 5-01-1993 من خلال اطلاعها على القضية رقم 105717 نجد من ما ذكر في هذا الاجتهاد "من المقرر

[1] أنظر المادة 158، 159، من الأمر رقم 21 - 11 مؤرخ في 17 محرم 1443 الموافق 25 أوت 2021 يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 155 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

[2] بالعايب خليل، غشوة لحسن، من غرفة الاتهام نحو غرفة التحقيقات دراسة مقارنة، مذكر لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2018_2019، ص 14.

قانونا وقضاء أن تراقب غرفة الاتهام أعمال ضباط الشرطة القضائية، والموظفين والأعوان المنوطة بهم بعض مهام الضبطية القضائية ... ".[1]

ومنه تعد مراجعة قرارات قاضي التحقيق من أهم الوسائل التي تعزز مبدأ سيادة القانون التي من خلالها تضمن توازن ونزاهة القانون من خلال قانون الإجراءات الجزائية و حقوق المتهمين وعدالة النظام القضائي، حيث انه عندما يصدر القاضي التحقيق أي قرار يخص المتهم سواء بالوضع في الحبس المؤقت او رفض طلب الإفراج عنه، أو أي قرار آخر يحق لغرفة الاتهام أو النيابة العامة في الطعن في هذا القرار، ومنه غرفة الاتهام تعمل كجهة مستقلة من خلال مراجعة القرارات وذلك حسب النص المادة 495 من تقنين القانون إ.ج.ج[2] ، حيث تجيز الطعن أمام الغرفة الاتهام في حالة الحبس المؤقت، ومنه غرفة الاتهام يكمن عملها في مراجعة وتدقيق القضايا بشكل عام وشامل بما فيها التأكد من الأدلة وشهود التي بنى عليها قاضي التحقيق قراره، وإذا تبن معها من خلال الرقابة أن قاضي التحقيق قد أغفل بيان مهم لم يأخذ في اعتباره كافة الأدلة فإن غرفة تهام تملك صلاحية إلغاء القرار أو تصحيحه.

وفي الأخير أن من خلال هذه صلاحية التي خولها القانون لغرفة الاتهام جعل كفيتي القانون وحماية حقوق متوازنة عن طريق تمجيد مبدأ سيادة القانون ووضع صمام أمان لحقوق المتهمين مما يجعل غرفة الاتهام ركيزة اساسية في النظام العدالة.

ثانيا: إلغاء القرارات غير القانونية:

لقد خول القانون الجزائري في قانون الإجراءات الجزائية لغرفة الاتهام صلاحية إلغاء القرارات الغير قانونية التي تصدر من قاضي التحقيق، وذلك ضمان من أن جميع الإجراءات تتماشى لما ينص عليه القانون.

[1] قرار محكمة العليا، ملف رقم 246742 الصادر بتاريخ 14-07-2000، المجلة القضائية، العدد الأول، طبعة 2001، ص 332.

[2] المادة 449 ، من قانون إجراءات الجزائية.

تتمثل الإجراءات المتبعة لإلغاء قرار قاضي التحقيق عن طريق تقديم طعن من أحد الأطراف المتضررين لغرف الاتهام باعتبارها الجهة الاستئناف في أوامر قاضي التحقيق، تم تأتي مرحلة دراسة الطعن من قبل غرفة بشكل شامل، بما في ذلك الأدلة وأقوال الشهود وغيرها، في حالة تبين أن قراره قد صدر على أدلة غير كافية يتم الغاءه وتوجيه تصحيح الإجراءات أو لاتخاذ إجراءات إضافية من قبل غرفة الاتهام لضمان قانونية العملية.

وذلك حسب المادة 170 من قانون إ.ج.ج : "تمنح غرفة الاتهام صلاحية النظر في الطعون ضد القرارات قضاة التحقيق."[1]

المادة 172 من قانون إ.ج.ج : "تتيح لغرفة الاتهام تعديل أو إلغاء القرارات التي تعتبر غير قانونية أو غير مبررة . "[2]

ثالثا: الأمر بإجراء تحقيق الإضافي:

"تحقيق الإضافي هو كل إجراء تأمر به غرفة الاتهام ولا يجوز للقاضي التحقيق ولا يجوز للقاضي المنتدب أو قاضي التحقيق نفسه أو أحد المستشارين غرفة الاتهام أن يتجاوز المهمة المحدد له في قرار غرفة الاتهام ."[3]

تحقيق الإضافي من أهم الوظائف الأساسية التي تتمتع بها غرفة الاتهام من أجل ضمان نزاهة الإجراءات أثناء التحقيق الابتدائي، تستخدم غرفة الاتهام هذه الصلاحية عندما ترى أن التحقيق الابتدائي غير كافي أو مكتمل وبتالي القضية مازالت تحتاج الى جمع الأدلة للوصول الى قرار مبني على جزم ويقين .وذلك حسب نص المادة 177 من قانون إ.ج.ج.

---

[1] المادة 170، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] المادة 172، من قانون إجراءات الجزائية

[3] مُحَمَّد الطاهر رحال، التحقيق التكميلي في المواد الجزائية، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سكيكدة، الجزائر، المجلد 38، ع 01، 2020، ص 125.

رابعا– إصدار أوامر الحماية:

صلاحية إصدار أوامر الحماية من أهم آليات التي تتمتع بها غرفة الاتهام التي تتيح لها سلطة للتدابير الاحترازية لحماية حقوق الأطراف المتهمين في القضية الجنائية سواء كانوا شهودا أو ضحايا من بين هذه أوامر الأمر الحبس الاحتياطي والإفراج وذلك حسب المادة 118 من قانون إ.ج.ج تنص على أن غرفة الاتهام لها صلاحية إصدار الأمر بالحبس الاحتياطي والإفراج بناء على الأدلة متوفرة في الجريمة وخطورة الجريمة[1].وكذلك المادة 119 من قانون أ. ج. ج التي تقضي بأن أمر الحبس الاحتياطي يمكن أن يصدر بهدف ضمان عدم فرار المتهم أو تأثيره على شهود أو أدلة .[2]

كما تنص أيضا المادة 125 مكرر1 من قانون إ. ج. ج على آلية المراقبة القضائية كأحد أوامر الحماية التي يمكن لغرفة الاتهام إصدارها بدلا من الحبس الاحتياطي والإفراج.[3]ويكمن أيضا لغرفة الاتهام إصدار أوامر أخرى لحماية الشهود حسب المادة 59من قانون إ.ج. ج.[4]

خامسا– مراجعة واستئناف قرارات التحقيق:

القانون الجزائري يعتبر غرفة الاتهام الدرجة الثانية للتحقيق حيث يمكن للنيابة العامة أواحد الأطراف المتهمين أو المدعي المدني الطعن في قرارات الصادرة عن قاضي التحقيق أمام غرفة الاتهام وتتمثل هذه القرارات في:

- الأوامر الحبس الاحتياطي.
- الأوامر المتعلقة بالتوجيه التهم.
- الأوامر التي تتعلق بعدم وجود لإقامة الدعوى.

[1] المادة 118، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] المادة 119. من قانون إجراءات الجزائية.

[3]المادة 125 مكرر1، من قانون إجراءات الجزائية.

[4]المادة 59، من قانون إجراءات الجزائية..

وذلك حسب بما تقضي به نص المادة 168 من قانون إ. ج. ج.[1]

أن غرفة الاتهام تقوم بمراجعة هذه القرارات ضمان السير الحسن للعدالة توافقه مع القانون، حيث انها تقوم بتأكد من قرار قاضي التحقيق مبني على صحة الأدلة ومبني على يقين وجزم لا على شك، في حالة وجود أي خطأ فإن غرفة الاتهام تقوم انا بإلغاء القرارات الغير القانونية التي لا تتماشى مع الإجراءات القانونية وذلك إما تقوم بإصدار أمر جديد أو تعديل القانون حسب نص المادة 170 من قانون إ. ج. ج .[2]

المطلب الثاني: اختصاص غرفة الاتهام في اتخاذ قرارات أثناء التحقيق.

إن اتخاذ قرارات أثناء التحقيق من طرف غرفة الاتهام من أهم الصلاحيات وسائل التي خولها القانون لها لتكريس مبدأ سيادة القانون، فيا بذلك تلعب دورا مهما في تحقيق التوازن ووصول للعدالة ليس فقط عن طريق مراقبة قضاة التحقيق في مدى تطبيقها للقانون، بل تلعب دورا محوريا في اتخاذ القرارات أثناء التحقيق الذي بدوره قد يغير مسار ومجريات التحقيق كاملا.

ومن هذا المنطلق يدفعنا فضولنا للتعرف أكثر على اختصاص غرفة الاتهام في إصدار قرارات أثناء التحقيق ودور الحاسم الذي تلعبه غرفة الاتهام في تغيير مسار التحقيق ومنه قسمنا مطلبنا هذا الى فرعين، الفرع الأول تحت عنوان إصدار الأمر بالقبض والحبس الاحتياطي، والفرع الثاني معنون باتخاذ التدابير التحفظية وضمانات للمتهمين.

الفرع الأول: إصدار الأمر بالقبض والحبس الاحتياطي :

إن من أهم صلاحيات غرفة الاتهام هيا إصدار الأمر بالقبض والحبس الاحتياطي في مراحل التحقيق الجنائي، فهو إجراء حساس واستثنائي يتخذ في ظروف معينة لحماية إجراءات التحقيق وضمان نزاهة العدالة.

[1] المادة 168، من قانون إجراءات الجزائية..

[2] المادة 170، من قانون إجراءات الجزائية.

أولا: إصدار أمر بالقبض

1- تعريفه:

وهو "ذلك الأمر الذي يصدره قاضي التحقيق الى القوة العمومية للبحث عن المتهم وسوقه إلى المؤسسة العقابية المنورة عليها بالأمر حيث يجري تسليمه."[1]

حسب اجتهادات المحكمة العليا بقرار رقم 0010418 المؤرخ في 27-04-2022 الذي ينص "لا يتحول أمر الإيداع الصادر عن غرفة الاتهام إلى أمر بالقبض وإنما يستمد قوته تنفيذية من ذاته دون أن يخضع لشروط المادة 358 من قانون إ. ج. ج في حالة تنفيذه وحبس المتهم تنفيذا له يشكل حبسا مؤقتا يستحق عنه التعويض إذا كان غير مبرر."[2]

2- شروط اصدار الأمر بالقبض:

أ -الأدلة الكافية

يتم إصدار أمر القبض إذا كانت هناك أدلة قوية تشير إلى أن الشخص المطلوب قد ارتكب الجريمة المنسوبة إليه. وفقًا للمادة 119 من قانون إ. ج. ج[3]، يجب أن تكون الأدلة معقولة وكافية لتبرير إصدار الأمر.

ب -حماية التحقيق

يُصدر أمر القبض كإجراء احتياطي لضمان عدم هروب المتهم ولحماية سير التحقيقات من التأثيرات السلبية، مثل إتلاف الأدلة أو التأثير على الشهود.

---

[1] عبد الرحمان حسين علام، الحماية الجنائية للحرية الفردية، د. ط، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،1989،ص 23.24.

[2] أنظر، قرار المحكمة العليا رقم 0010418، الغرفة الجنائية ، المؤرخ في 27-04-2022، المجلة القضائية، ع الأول، 2001،أخذ من موقع WWW.COURSUPREME.DZ ، يوم 26-08-2024، على الساعة 3 صباحا .

[3] أنظر المادة 119، من قانون إجراءات الجزائية.

-إشراف غرفة الاتهام

يُشرف قاضي غرفة الاتهام على تنفيذ أمر القبض، ويجب أن يتبع إصدار هذا الأمر معايير قانونية دقيقة كما هو منصوص عليه في المادة 122 من قانون إ. ج. ج[1]، والتي تضمن احترام حقوق المتهمين وحقهم في الدفاع يجوز لغرفة الاتهام، وفقًا لصلاحياتها المحددة، إصدار أوامر القبض والحبس الاحتياطي في حال وجود أدلة قوية ضد المتهم، وذلك لضمان سير العدالة بشكل صحيح وحماية النظام العام "المادة 119 من قانون الإجراءات الجزائية[2]" وذلك عن طريق استخدام أدلة وآليات كتحقيق الإضافي.

أ-التحقيق الإضافي:

يمكن دور التحقيق الإضافي في تصحيح الأخطاء والنواقص في حالة وجود نقص أو عدم تجميع وتحليل جانب من القضية غفل عنه قضاة التحقيق، بالإضافة إلى ضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق الأطراف.

وفي الأخير أن التحقيق الإضافي وضع القانون من بين صلاحيات غرفة الاتهام حسب المواد 176 و186 من قانون إ. ج. ج[3] بهدف تصحيح الأخطاء والنواقص وحماية حقوق الأفراد وضمان تحقيق العدالة.

ثانيا: الحبس الاحتياطي:

"الحبس الاحتياطي هو تدبير يؤدي إلى سلب حرية المتهم مدة من الزمن وإيداعه أحد السجون لحين انتهاء التحقيق الذي يجرى معه، إذا كانت مصلحة هذا التحقيق تقضيه."[4]

---

[1] أنظر المادة122، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] أنظر المادة 119، من قانون إجراءات الجزائية.

[3] أنظر، المادة 176 و186، من قانون إجراءات الجزائية..

[4] أشرف توفيق شمس الدين، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الأول (مرحلة ما قبل المحاكمة)، د. ط، د. ن، الجزائر، 2012، ص 282.

ومنه الحبس الاحتياطي حسب المادة 123 و125 من قانون إ. ج. ج [1] هو إجراء جد مهم يهدف إلى تقييد حرية المتهم خلال فترة التحقيق لضمان سير العدالة ومنع المتهم من تلاعب بأدلة، حيث كرسه القانون من أجل خلق توازن بين الحفاظ على حقوق المتهم وحماية المجتمع من جرائم.

الحبس الاحتياطي إجراء مؤقت يتسم بالخطورة لأنه ليس عقاب، في نفس الوقت ينص القانون لا عقوبة إلا بنص أي حسب مبدأ الشرعية الجنائية الذي يقصد به "عدم المشروعية الجنائية في نصوص القانون الجنائي التي تحدد الجرائم والعقوبات والتدابير الأمن" .[2]

أ- الأسباب والشروط القانونية للحبس الاحتياطي:

أ-1 -الحفاظ على النظام العام: يفرض القانون والظروف الحبس الاحتياطي بهدف منع تكرار الجريمة واستمرارها، خاصة فيما يخص الجرائم الخطيرة التي تهدد أمن وسلامة واستقرار المجتمع.

أ-2 -حماية التحقيقات: يتخذ إجراء الإجراء الحبس الاحتياطي من أجل سلامة التحقيقات ومنع التلاعب بأدلة والتأثير على الشهود.

أ-3- تجنب هروب المتهم: في حالة الجرائم الخطيرة ووجود خطر فرار المتهم تتوجه غرفة الاتهام باستخدام صلاحية الرقابة على الجبس الاحتياطي، وذلك لضمان المتهم ومثوله أمام المحكمة.

تقوم غرفة الاتهام بالرقابة على الحبس الاحتياطي الصادر من قضاة التحقيق، حيث يمكن لغرفة الاتهام تعديل أو إلغاء أو تأييد قرار الحبس الاحتياطي حسب ما يتماشى مع متطلبات

[1] انظر، المادة 123 والمادة 125 من قانون إجراءات الجزائية..

[2] بباح ابراهيم، "مبدأ الشرعية الجنائية لضمان تكريس سيادة القانون، مجلة الدراسات القانونية، مجلد 7، ع 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر1، 2021، ص 211.

القانون، وفي الأخير يعد إجراء الحبس الاحتياطي أداة ضرورة لحماية المجتمع والحفاظ على تير الجيد للتحقيقات[1].

الفرع الثاني: اتخاذ تدابير تحفظية وضمانات المتهمين.

تقوم غرفة الاتهام باتخاذ مجموعة من الضمانات والتدابير التحفظية في إطار تعزيز ضمان حقوق المتهمين التي من خلالها يتم التوصل للعدالة بكل شفافية ووفق متطلبات القانون، حيث من خلال هذا الفرع سوف نتعرف على هذه التدابير.

تتمثل التدابير التحفظية في الإجراءات التي تتم من خلال غرفة الاتهام لضمان خلق التوازن بين تطبيق القانون وحماية الأطراف المتهمين من أجل الوصول الى العدالة من خلال رقابة غرفة الاتهام على قضاة التحقيق وحماية المتهمين من وقوع إجراءات تعسفية أو غير قانونية، من أبرز هذه التدابير:

أولا: التدابير التحفظية:

1-تقديم ضمانات المحاكمة العادلة:

تقدم غرفة الاتهام بعض التدابير التحفظية ضمانات للمتهمين، تأكد من الحفاظ على حقوق المتهمين، مثل حقهم في الطعن والاستعانة بمحام، سرعة الاجراءات من اجل منع تعسف من بقائهم في الحبس.

2- الإفراج المؤقت :

حسب نص المادة 128 من قانون إ. ج. ج التي تتعلق امكانية الافراج المؤقت بشرط الكفالة المالية، وتحديد الإجراءات التي يجب اتباعها لضمان الامتثال لشروط الإفراج.[2]

[1] بياح أبراهيم، مرجع نفسه، ص 221.

[2] انظر، المادة 128، من قانون إجراءات الجزائية..

ومنه يعتبر الإفراج المؤقت من التدابير التحفظية لضمان حقوق المتهمين بشروط محدد كفالة المالية أو أي ضمان شخصي، في حالة اختلال أي شرط يمكن لغرفة الاتهام إعادة حبسه

3- مراجعة قرارات الحبس المؤقت :

حسب المادة 125 من قانون إ. ج .ج التي تنص تحديد مدة الحبس الاحتياطي [1]، حيث يتوجب على السلطة القضائية مراجعة قرارات الحبس الاحتياطي، من أجل نقطة عدالة وشفافية بين محافظة على الإجراءات القانونية وحقوق المتهمين.

4- الرقابة القضائية :

إن من صلاحيات غرفة الاتهام فرض رقابة قضائية، كبديل للحبس القضائي، وهذا يعد حل وسط بين عدم تقييد حرية المتهم وضمان تواجه وقت المحاكمة ومنعه من مغادرة أراضي وحدود الوطنية، تتمثل تدابير الرقابة القضائية في الحضور الدوري حضره في منطقة معينة و...وذلك حسب المادة 124 من قانون إ .ج. ج التي تنص على شروط الرقابة القضائية كبديل للحبس الاحتياطي .[2]

ثانيا: ضمانات المتهم.

تعتبر ضمانات المتهم من أهم الركائز التي يجب مراعاتها من طرف غرفة الاتهام من أجل وصول العدالة بكل شفافية، تتمثل هذه الضمانات بمجموعة من حقوق خولها القانون للمتهمين من أجل وضع صمام أمان وضمان عدم التعدي على الحقوق وعدم التعسف قضاة في مرحلة التحقيق وصلا لمرحلة المحاكمة.

[1] نظر، المادة 125، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] أنظر، المادة 124، من قانون إجراءات الجزائية..

1–حق عدم التعرض للتعذيب والمعاملة التي تمس بحقوق الإنسان :

بالرجوع لنص المادة 263 من ق. ع التي تتعلق ب خطر استعمال العنف او وسيلة من وسائل التعذيب أثناء التحقيق[1]، وضرورة تعامل بإنسانية.

2–حق بلاغ بالتهمة :

من حقوق التي كرسها القانون للمتهم واحب السلطات القضائية بلاغ المتهم بالتهمة بشكل واضح، من معرفة نوع التهمة ودفاع المناسب لها.

3– حق الدفاع والاستعانة بمحام :

من خلال النصوص القانونية نجد أن من حق المتهم الدفاع عن نفسه أو الاستعانة بمحامي، مع حق الاتصال به وبكل سرية، وذلك منذ بداية التحقيق وذلك حسب نص المادة 151 من دستور الجزائري [2].

4–حق الطعن في قرارات القضائية :

تطبيقا لمبدأ التقاضي على درجتين، يحق للمتهم الطعن في قرارات الصادرة ضده، ضمان إمكانية مراجعة قرارات الصادرة من قاضي التحقيق من قبل غرفة الاتهام، وذلك حسب المادة 168 من قانون إ. ج. ج.[3]

[1] أنظر، المادة ،263 من أمر06-24، المؤرخ في 28 أبريل 2024، المتضمن لقانون العقوبات، العدد 30 لسنة2024 المعدل ومتمم.

[2] أنظر المادة151، من الدستور الجزائري 2020.

[3] أنظر، المادة ،168من قانون العقوبات.

5–حق الحماية من الحبس التعسفي

حسب النصوص القانونية المتعلقة بالحبس الاحتياطي، حيث يعتبره إجراء استثنائيا يستعمل إلا في الضرورة القصوى مثل جريمة خطيرة أو حماية الأدلة من تلف أو تأثير على شهود حسب نص المادة 123 من قانون إ. ج. ج[1].

6–حق الصمت وعدم الإجبار على الأداء بشهادة ضد نفسه:

بالاطلاع على النصوص القانونية، نجد القانون يحمي المتهم ويعطيه حق الصمت وعدم ادلال بأي معلومة قد تكون ضده ولا تخدمه، أي له الحق الالتزام بالصمت.

وفي الأخير يمكن القول بأن المشرع الجزائري قد بلغ حدا بعيدا في توفير الحماية للمتهم خلال مرحلة التحقيق الابتدائي، غير أن الواقع العملي يسجل بعض الممارسات التي قد تمس بهذه الضمانات، وهذا راجع الى عدم احترام النصوص القانونية، أو سوء فهمها، مما يدفعنا الأمر توسيع رقابة غرفة الاتهام على قضاة التحقيق .[2]

المبحث الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام في إنهاء التحقيقات.

في النظام القضائي الجزائري، تُعَد غرفة الاتهام أحد الأعمدة الأساسية التي تسهم في ضمان تحقيق العدالة في القضايا الجنائية. تقع على عاتق غرفة الاتهام مسؤوليات حاسمة في مرحلة ما بعد التحقيق، حيث تتولى اتخاذ قرارات حيوية تؤثر بشكل مباشر على سير القضايا ونتائجها. يتجلى دور غرفة الاتهام بشكل بارز في تحديد ما إذا كان يجب إحالة القضايا إلى المحاكمة أو اتخاذ قرارات بشأن حفظها أو إنهاء الدعوى، مما يعكس مدى أهمية هذه الهيئة في تنظيم الإجراءات القضائية.

[1] أنظر المادة 123، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] مزوي يحيى، مزوي أحمد بن يوسف، الضمانات الجنائية للمتهم خلال التحقيق الابتدائي، مجلة القانونية والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المدية، الجزائر 1، المجلد 8، ع 1، مارس 2022، ص 443.

يستعرض هذا المبحث اختصاصات غرفة الاتهام في إنهاء التحقيق، ويتناول بشكل خاص مسألتين رئيسيتين تعكسان مدى تأثير هذه الهيئة على النظام القضائي: أولاً، "إحالة القضايا إلى المحاكمة"؛ وثانيًا، "قرارات الحفظ وإنهاء الدعوى". من خلال تحليل هذين الجانبين، يمكننا فهم كيفية أداء غرفة الاتهام لدورها الحيوي في ضمان العدالة وتوفير تقييم شامل للقضايا الجنائية.

فيما يخص المطلب الأول، "إحالة القضايا إلى المحاكمة"، تتطرق الدراسة إلى الإجراءات التي تتبعها غرفة الاتهام لتقييم ما إذا كانت القضايا تستوفي المعايير القانونية المطلوبة إحالتها إلى المحكمة. يشمل ذلك مراجعة دقيقة الأدلة والشهادات التي جمعها المحققون خلال مرحلة التحقيق، وتحديد ما إذا كانت هناك دلائل كافية لدعم التهم الموجهة. سنتناول أيضًا الأسس القانونية التي تعتمد عليها غرفة الاتهام في اتخاذ قرار الإحالة، وأهمية هذا القرار في ضمان نزاهة الإجراءات القضائية.

أما المطلب الثاني، "قرارات الحفظ وإنهاء الدعوى"، فسوف نركز على الظروف التي تدفع غرفة الاتهام إلى اتخاذ قرارات بشأن حفظ القضايا أو إنهاء الدعوى. يتناول هذا المطلب تحليل الأسباب التي قد تؤدي إلى اتخاذ قرار بحفظ القضية، مثل نقص الأدلة أو عدم ملاءمة القضية للمحاكمة. كما سيستعرض الأسس القانونية والإجرائية التي تستند إليها غرفة الاتهام في اتخاذ هذه القرارات، وتأثيرها على نظام العدالة الجنائية بشكل عام.

من خلال دراسة هذين الجانبين، نهدف إلى تقديم رؤية متكاملة حول الدور الحيوي الذي تلعبه غرفة الاتهام في تحقيق العدالة وتحديد مسار القضايا الجنائية. إن فهم اختصاصات غرفة الاتهام في إنهاء

التحقيق يساعد في تعزيز الشفافية والفعالية في النظام القضائي، ويعكس الالتزام بتحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد.

المطلب الأول: إحالة القضايا إلى المحاكمة

تعتبر عملية إحالة القضايا إلى المحاكمة من أهم الاختصاصات التي تمارسها غرفة الاتهام في النظام القضائي الجزائري. تُعد هذه العملية خطوة حاسمة تأتي بعد انتهاء مرحلة التحقيق، حيث يتم تقييم الأدلة والمستندات التي تم جمعها لتحديد ما إذا كانت هناك دلائل كافية لتحريك الدعوى أمام المحكمة. تقوم غرفة الاتهام، باعتبارها هيئة قضائية مستقلة، بمراجعة قرارات قاضي التحقيق وتقييم مدى كفاية الأدلة والأسانيد القانونية التي تستند إليها الاتهامات الموجهة إلى المتهمين.

من خلال هذه المهمة، تعمل غرفة الاتهام على ضمان عدم تقديم القضايا إلى المحاكم دون وجود أسباب قوية تدعم الادعاءات، وهو ما يعكس دورها الأساسي في حماية حقوق الأفراد المتهمين وضمان العدالة. في هذا السياق، فإن إحالة القضايا إلى المحاكمة لا تعني بالضرورة إدانة المتهم، بل إنها خطوة إجرائية تهدف إلى التأكد من أن القضية تستحق العرض أمام القضاء للفصل فيها.

تشمل إجراءات إحالة القضايا إلى المحاكمة عدة مراحل تبدأ بمراجعة ملف القضية بالكامل، بما في ذلك شهادات الشهود، وتقارير الخبراء، والأدلة المادية والكتابية. بعد ذلك، يتم النظر في مدى تطابق هذه الأدلة مع العناصر القانونية للجرائم المنسوبة، وهل ترقى إلى المستوى الذي يسمح بتحريك الدعوى القضائية. يعتبر هذا الإجراء ضروريًا لضمان عدم وقوع أخطاء قضائية قد تؤدي إلى محاكمة غير عادلة.

في هذا المطلب، سنقوم بتحليل الأسس القانونية والإجرائية التي تعتمدها غرفة الاتهام في إحالة القضايا إلى المحاكمة، وكذلك الظروف التي يجب توفرها لضمان اتخاذ قرارات قانونية عادلة وموضوعية. كما ستتناول الدور الذي تلعبه غرفة الاتهام في الحفاظ على توازن دقيق بين حقوق الدفاع وواجبات الادعاء العام، بما يضمن سير العدالة في مسارها الصحيح.

الفرع الأول: تقييم الأدلة وتقرير الإحالة للمحاكمة.

أولا: الإحالة إلى المحاكمة

1- تعريف الإحالة إلى المحاكمة

الإحالة إلى المحاكمة هي إجراء قانوني يتم من خلاله تحويل القضية من مرحلة التحقيق إلى مرحلة المحاكمة أمام المحكمة المختصة. يُعتبر هذا الإجراء أحد أهم مراحل العدالة الجنائية لأنه يحدد ما إذا كانت القضية تستحق النظر أمام قاضٍ مختص استنادًا إلى الأدلة المتاحة[1].

من الناحية الإجرائية، يمكن تعريف الإحالة إلى المحاكمة بأنها القرار الذي تتخذه غرفة الاتهام بناءً على الأدلة والمستندات المتوفرة في ملف التحقيق. يُعد هذا القرار حاسمًا لأنه يحدد مصير القضية من حيث ما إذا كانت ستنتقل إلى المحكمة لمحاكمة المتهم أم لا.

"تعتبر الإحالة إلى المحاكمة خطوة جوهرية تهدف إلى تقييم مدى كفاية الأدلة المتوفرة لدعم الادعاء الجنائي ضد المتهمين."[2]

2. أهمية الإحالة وتقييم الأدلة في النظام القضائي

تلعب غرفة الاتهام دوراً محورياً وحساساً في منظومة العدالة الجنائية، حيث تتحمل مسؤولية كبيرة في اتخاذ قرار الإحالة إلى المحاكمة، وتقييم الأدلة. يتطلب هذا الدور من أعضاء غرفة الاتهام أن يكونوا على درجة عالية من الكفاءة والخبرة في دراسة الملفات الجنائية بمختلف تفاصيلها وتعقيداتها. تبدأ عملية اتخاذ قرار الإحالة بدراسة دقيقة وشاملة لكل الوثائق والأدلة المتاحة في ملف القضية. يشمل ذلك الاطلاع على جميع الشهادات المقدمة من الشهود والخبراء، والوثائق المكتوبة مثل التقارير الطبية، والتقارير الفنية، والأدلة المادية، مثل الأدوات المستخدمة في الجريمة أو

[1] عبد العزيز سعد، قانون الإجراءات الجزائية، طبعة الثالثة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 220.

[2] عبد الرحمن جلال، القانون الجنائي، النظرية العامة، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة،مصر، 2022، ص 85.

أي أدلة مادية أخرى. بالإضافة إلى ذلك، يقوم أعضاء الغرفة بمراجعة جميع التحقيقات التي أجرتها الشرطة والنيابة العامة للتأكد من أن الإجراءات القانونية قد اتبعت بدقة ولم يكن هناك أي خرق للإجراءات قد يؤثر على حقوق الأطراف المعنية[1].

تتطلب عملية اتخاذ القرار من أعضاء الغرفة النظر في جميع الأدلة والشهادات المقدمة بعين ناقدة وتحليلية. فهم لا يقتصرون على دراسة الأدلة بشكل سطحي، بل يجب عليهم تقييم مدى مصداقية الشهادات المقدمة، ومراجعة التناقضات المحتملة بين الشهادات المختلفة، وفهم السياق الذي تم فيه جمع الأدلة. هذا التحليل الدقيق يساعد في تحديد ما إذا كانت الأدلة المتاحة كافية لتبرير إحالة القضية إلى المحاكمة أم لا. كما أن عملية التحليل تشمل التأكد من توافر العناصر القانونية الأساسية للجريمة المنسوبة للمتهمين، بحيث يتم التحقق من توافر الركن المادي والمعنوي والقانوني للجريمة[2].

بالإضافة إلى دورها التحليلي، تلعب غرفة الاتهام دوراً رقابياً مهماً في النظام القضائي. كهيئة مستقلة، تعمل الغرفة كقوة تحقيقية إضافية للتأكد من أن جميع الأدلة قد تم جمعها وتحليلها وفقاً للإجراءات القانونية المعتمدة. هذا يعني أنها تعمل على ضمان حماية حقوق المتهمين وضمان أن يكون قرار الإحالة قائماً على أساس قانوني قوي ومتين. من خلال هذه الرقابة، تسعى غرفة الاتهام إلى تعزيز العدالة ومنع أي تجاوزات أو انتهاكات قد تحدث أثناء التحقيقات الأولية، مما يساهم في حماية حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون.

وعلى صعيد آخر، يساهم دور غرفة الاتهام في تحسين جودة العدالة الجنائية، حيث يتم توجيه المحاكمات نحو القضايا التي تتوافر فيها أدلة كافية وقانونية لإثبات الجريمة. هذا يعني أن الغرفة تعمل كمرشح فعال

[1] عبد الرحمان جلال، المرجع السابق، ص 90.

[2] عبد العزيز سعد، المرجع السابق، ص 245.

يحد من تقديم القضايا الضعيفة أو تلك التي لا تستند إلى أدلة قوية إلى المحاكم، مما يساعد في تجنب إهدار الوقت والموارد القضائية، ويحمي المتهمين من التعرض لمحاكمات غير عادلة أو تعسفية. كما أن أعضاء غرفة الاتهام، بفضل استقلاليتهم، يتصرفون بدون تحيز، مما يضمن أن تكون قراراتهم موضوعية ونزيهة. ويتمتع هؤلاء الأعضاء بحصانة قانونية، مما يمكنهم من اتخاذ قرارات جريئة ومستقلة بعيداً عن أي ضغوط خارجية، سواء كانت سياسية أو اجتماعية. هذا يساهم في تحقيق الشفافية والنزاهة في نظام العدالة، ويعزز من ثقة المجتمع في الجهاز القضائي[1].

3. دور غرفة الاتهام في عملية الإحالة وتقييم الأدلة

"تضطلع غرفة الاتهام بدور حاسم في تقييم الأدلة وتقرير ما إذا كانت الدعوى تستحق أن تُحاكم أمام القضاء، وذلك لضمان سير العدالة بشكل عادل ومنصف."[2]

تتولى غرفة الاتهام في النظام القضائي مسؤولية كبيرة وحساسة في عملية الإحالة إلى المحاكمة وتقيم الأدلة، حيث تلعب دوراً محورياً في ضمان سير العدالة الجنائية بشكل عادل وفعّال. يتمثل دور الغرفة في فحص وتقييم الأدلة والشهادات المقدمة في القضايا الجنائية لتحديد ما إذا كانت القضية تستوفي الشروط القانونية الضرورية للإحالة إلى المحكمة. هذه العملية تتطلب من أعضاء غرفة الاتهام امتلاك قدرات تحليلية وفنية عالية لفهم وتقييم الجوانب القانونية والتقنية للأدلة المتاحة بشكل دقيق.

عند استلام ملف القضية، يبدأ أعضاء غرفة الاتهام بمراجعة شاملة لجميع جوانب الملف، بما في ذلك الوثائق، والشهادات، والتقارير الطبية، والفنية، والأدلة المادية. يقومون بفحص تفاصيل التحقيقات التي أجرتها الشرطة والنيابة العامة للتأكد من أن جميع الإجراءات قد تمت وفقًا للقوانين

[1] عبد العزيز سعد، المرجع السابق، ص 246.

[2] محمد عبد الرحمن، "أصول القانون الجنائي"، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2018، ص 75.

واللوائح المعمول بها. يتضمن ذلك التحقق من صحة وسلامة جمع الأدلة وتوثيقها، والتأكد من أن الحقوق القانونية للأطراف المعنية قد تم احترامها بشكل كامل.

إضافة إلى ذلك، يُطلب من أعضاء الغرفة تقديم تحليل عميق الأدلة والشهادات المقدمة. فهم لا يقتصرون على فحص الأدلة بشكل سطحي، بل يتعين عليهم تقييم مدى مصداقية وموثوقية الشهادات المختلفة، وفحص أي تناقضات قد تظهر بين الأدلة والشهادات المقدمة[1]. هذا التحليل يشمل دراسة

السياق الذي تم فيه جمع الأدلة، وفحص مدى توافر العناصر الأساسية للجريمة المنسوبة للمتهمين. يجب على أعضاء غرفة الاتهام أن يتأكدوا من وجود أدلة كافية تدعم الاتهام وتبرر إحالة القضية إلى المحكمة. تُعتبر غرفة الاتهام هيئة مستقلة، تعمل كقوة تحقيقية إضافية لضمان أن عملية جمع وتحليل الأدلة قد تمت وفقًا للإجراءات القانونية المعتمدة. هذه الاستقلالية تمنح الغرفة القدرة على اتخاذ قرارات غير متحيزة وبعيدة عن أي ضغوط خارجية. كما أن استقلالية غرفة الاتهام تساهم في تعزيز نزاهة النظام القضائي، حيث يضمن أن يكون قرار الإحالة مبنيًا على أساس قانوني قوي ومتين.

من خلال هذا الدور، تسعى غرفة الاتهام إلى تعزيز العدالة ومنع أي تجاوزات أو انتهاكات قد تحدث أثناء التحقيقات الأولية. تساهم الغرفة في ضمان عدم إحالة القضايا إلى المحاكمة إلا إذا كانت الأدلة كافية لدعم الاتهام، مما يساعد في حماية حقوق المتهمين وتفادي المحاكمات غير العادلة أو التعسفية. بفضل هذه الرقابة الدقيقة، تساهم غرفة الاتهام في تحقيق العدالة بكفاءة وفعالية، مما يعزز الثقة في النظام القضائي ويضمن حماية حقوق الأفراد والمجتمع[2].

[1] مُحَمَّد عبد الرحمن، مرجع السابق، ص 78.

[2] مُحَمَّد عبد الرحمان، مرجع نفسه،ص 79.

4 -الأسس القانونية التي تستند إليها غرفة الاتهام :

تستند غرفة الاتهام في اتخاذ قراراتها إلى نصوص قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، التي تحدد بوضوح معايير وضوابط الإحالة إلى المحاكمة. وفقاً لهذه النصوص، يتطلب القانون أن تكون الأدلة كافية ومقبولة قانونياً لتبرير تقديم القضية إلى المحكمة، وهو ما يضمن أن تكون عملية الإحالة مبنية على أساس قانوني قوي ومتين، حيث تتضمن النصوص القانونية في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري عدة مواد تحدد بدقة معايير الإحالة وتوضح دور غرفة الاتهام في هذه العملية. تنص المادة 80 من قانون إ. ج. ج على أن: "لا يمكن تقديم أي قضية إلى المحاكمة إلا إذا كانت هناك أدلة كافية تؤكد وجود الجريمة وارتكابها من قبل المتهم."[1]

تؤكد هذه المادة على ضرورة وجود أدلة كافية تثبت وقوع الجريمة، وهو معيار أساسي لضمان عدم تقديم قضايا تفتقر إلى الأدلة الكافية إلى المحاكمة. هذا المعيار يحمي الأفراد من التهم غير المبررة ويعزز من نزاهة النظام القضائي. أما المادة 84، تحدد كيفية اتخاذ قرار الإحالة، حيث تنص على: "تقرر غرفة الاتهام إحالة القضية إلى المحاكمة إذا كانت الأدلة المقدمة تشير إلى وجود جريمة بشكل غير قابل للشك."[2]

تشير هذه المادة إلى المعيار القانوني الذي يعتمد على وجود أدلة قوية ومقنعة لدعم قرار الإحالة، مما يساهم في ضمان نزاهة العملية القضائية وضمان أن تكون القضايا المحالة إلى المحكمة مدعومة بأدلة كافية.

بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 89 على: "غرفة الاتهام تقوم بمراجعة شاملة لكافة الأدلة والشهادات المتاحة للتأكد من صحة الإجراءات القانونية المتبعة في جمع وتحليل الأدلة."[3]

---

[1] المادة 80، من قانون إجراءات الجزائية.

[2] المادة 84، من قانون إجراءات الجزائية.

[3] المادة 89، من قانون إجراءات الجزائية..

تعتبر هذه المادة دليلاً على مسؤولية غرفة الاتهام في مراجعة دقيقة للأدلة والشهادات لضمان أن تكون جميع الإجراءات القانونية قد تمت وفقاً للمعايير المحددة.

وأخيراً، توضح المادة 91 أن: "لا يمكن إيقاف التحقيق أو إنهاء الدعوى إلا إذا كانت الأدلة غير كافية لدعم الاتهام بشكل قانوني."[1]

تسهم هذه المادة في ضمان أن تكون القضايا المحالة إلى المحكمة مبنية على أساس قانوني متين، مما يعزز من حماية حقوق الأفراد ويمنع أي تجاوزات قد تحدث خلال عملية التحقق.

يتطلب هذا المعيار القانوني من غرفة الاتهام التحقق من أن الأدلة المتاحة تدعم الاتهام بشكل كافٍ وأنها تتوافق مع معايير القبول القانونية. هذا يهدف إلى ضمان عدم إساءة استخدام السلطة القضائية، وحماية الأفراد من الاتهامات غير المبررة أو القضايا غير المهيأة بشكل صحيح.

كما ينص قانون الإجراءات الجزائية على ضرورة أن تكون الأدلة المقدمة مقبولة قانونياً وأن تكون ذات صلة وقوة كافية لدعم الاتهام، مما يعزز من تحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد. يساهم هذا الإجراء في ضمان أن تكون قرارات الإحالة إلى المحاكمة مبنية على أساس قانوني قوي، مما يعزز من نزاهة وفعالية النظام القضائي.

5-تقييم الأدلة وتطبيق القانون

تتضمن عملية الإحالة إلى المحاكمة تقييم الأدلة المتاحة بدقة واهتمام بالغين. في هذا السياق، تُعد غرفة الاتهام الجهة المسؤولة عن إجراء هذا التقييم وتحديد ما إذا كانت الأدلة كافية لدعم التهم

[1] المادة 91، من قانون إجراءات الجزائية.

الموجهة ضد المتهم. يتطلب هذا التقييم دراسة متأنية لكافة جوانب الأدلة المتاحة، بما في ذلك الشهادات والأدلة المادية والتقارير الفنية، لضمان توافقها مع المعايير القانونية المعمول بها[1].

– تبدأ عملية تقييم الأدلة بدراسة الشهادات المقدمة من الشهود. يجب على غرفة الاتهام أن تقيم مصداقية الشهادات ومدى اتساقها مع الأدلة الأخرى المتاحة. "تُعتبر مصداقية الشهادات من العوامل

– الأساسية التي تؤثر على قرار الإحالة، حيث أن الشهادات القوية والدقيقة تعزز من قوة القضية، بينما الشهادات المشكوك في صحتها قد تؤدي إلى استبعادها" [2]

–تتضمن عملية تقييم الأدلة دراسة الأدلة المادية مثل الأشياء التي تم العثور عليها في مسرح الجريمة. "من الضروري أن تكون الأدلة المادية قد تم جمعها ومعالجتها وفقاً للإجراءات القانونية الصحيحة" [3]. يجب أن تراجع غرفة الاتهام تقارير الفحص الفني لتحديد دقتها وملاءمتها.

–تلعب التقارير الفنية مثل تقارير الطب الشرعي دوراً حاسماً في تقييم الأدلة. "يجب أن تكون التقارير الفنية مبنية على أساس علمي قوي وأن تقدم معلومات واضحة تدعم أو تضعف الأدلة المتاحة"[4] يتعين على غرفة الاتهام أن تقيم صحة الأساليب المستخدمة في إعدادها وموثوقيتها.

–يجب على غرفة الاتهام أخذ الشروط القانونية المطلوبة للإحالة إلى المحكمة بعين الاعتبار. "يتطلب التقييم الشامل للأدلة أن تتوافق الأدلة مع المعايير القانونية المحددة، وأن تكون كافية لدعم التهم الموجهة".[5]

---

[1] عمار بوضياف، قانون الإثبات في المواد الجزائية، ط. الرابعة، دار الجامعة للنشر، الجزائر، 2020، ص 310.

[2] محمد زكريا، "قوة الشهادة في القانون الجنائي"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، الطبعة الأولى، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2019، ص 45-50.

[3] أحمد حسين، "جمع الأدلة في التحقيقات الجنائية" د. ط، دار الفكر العربي، 2021، ص 80-85.

[4] سامية عبد الله، "التقارير الفنية في التحقيقات الجنائية"، الطبعة الأولى، منشورات القانونية، القاهرة، 2020، ص. 105-110.

[5] يوسف علي، "معايير قبول الأدلة في المحاكم"، الطبعة الثالثة، مكتبة القانون، جزائر العاصمة، الجزائر 2018، ص. 35-40.

خلال عملية التقييم، من المهم أن تكون غرفة الاتهام على دراية بالقوانين والإجراءات التي تنظم جمع الأدلة وتحليلها. "عدم الامتثال لهذه القوانين قد يؤدي إلى استبعاد الأدلة أو الإضرار بالقضية" (د. فاطمة النجار، "الإجراءات القانونية لجمع الأدلة"[1]، "إن عملية تقييم الأدلة تتطلب دراسة متأنية لتحديد مدى كفايتها وملاءمتها القانونية لدعم قرار الإحالة".[2]

6- الإجراءات الشكلية في عملية الإحالة

تشمل الإجراءات الشكلية لإحالة القضية إلى المحاكمة عدة خطوات أساسية تهدف إلى ضمان عدالة الإجراءات والتحقق من صلاحية الأدلة قبل وصول القضية إلى المحكمة. تبدأ هذه العملية بتقديم طلب الإحالة من قبل النيابة العامة، أو بناءً على طلب من قاضي التحقيق الذي يرى ضرورة تحويل القضية إلى المحكمة بسبب توفر أدلة كافية تستوجب المحاكمة. يجب أن تكون هذه الخطوة مبنية على أدلة ملموسة ومقنعة، وفقاً للقوانين المعمول بها التي تحكم جمع وتحليل الأدلة.

بعد تقديم الطلب، تُجرى جلسات مداولة داخل غرفة الاتهام، وهي جلسات تتم في سرية تامة لضمان استقلالية القرار وحياده. السرية هنا تعتبر من الضمانات الأساسية التي تهدف إلى حماية نزاهة العملية القضائية ومنع أي تدخل خارجي قد يؤثر على اتخاذ القرار. هذه السرية تضمن أيضاً حماية حقوق الأطراف المتورطة في القضية، سواء كانوا متهمين أو شهودًا أو محامين. "تشمل الإجراءات الشكلية لإحالة القضية إلى المحاكمة مراجعة دقيقة للملف والتأكد من اتباع الإجراءات القانونية الصحيحة لضمان صدور قرار عادل ومنصف" [3]

---

[1] المجلة الدراسات القانونية، "جمع وتقييم الأدلة"، الطبعة الأولى، العدد 8، 2022، ص. 30-35.

[2] عبد الرحمن مُحَمَّد، "العدالة الجنائية وتقييم الأدلة"، رسالة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة القاهرة، مصر، 2021، ص. 85-90.

[3] عبد الرحمن مُحَمَّد، "الضمانات القانونية للأفراد في مرحلة التحقيق"، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون جنائي، جامعة القاهرة، مصر، 2021، ص 58.

جلسات المداولة، يُسمح فقط للأعضاء المعنيين بحضور الجلسات، ويتوجب عليهم الالتزام بالقوانين والإجراءات المعمول بها بدقة. تشمل هذه الإجراءات مراجعة جميع الأدلة المتاحة بعناية، مثل الشهادات والأدلة المادية والتقارير الفنية، لضمان أن كل جزء من الأدلة قد تم جمعه وتحليله بشكل يتوافق مع المعايير القانونية المطلوبة. يُعتبر هذا الفحص الدقيق للأدلة خطوة حاسمة في عملية الإحالة، حيث أن أي أدلة غير كافية أو تم الحصول عليها بطرق غير قانونية قد تؤدي إلى رفض الإحالة أو تأجيلها حتى يتم تصحيح الإجراءات[1].

من الجوانب الأخرى المهمة في هذه الإجراءات هو الاستماع إلى جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الدفاع والادعاء، مما يتيح لغرفة الاتهام فهماً شاملاً لكافة أبعاد القضية. يجب أن تكون جميع الخطوات المتبعة مسجلة مؤرشفة بشكل دقيق، لضمان الشفافية والقدرة على المراجعة لاحقاً إذا دعت الحاجة. تُختتم عملية المداولة داخل غرفة الاتهام باتخاذ قرار يستند إلى تقييم شامل للأدلة والبيانات المقدمة. يمكن أن يكون القرار بإحالة القضية إلى المحكمة للمحاكمة، أو بإعادتها لمزيد من التحقيق، أو حتى بإغلاق الملف في حال عدم وجود أدلة كافية. يعتمد هذا القرار على مجموعة من المعايير القانونية التي تضمن أن كل قضية تُعامل بإنصاف ووفقاً للقانون.

لذا، فإن الإجراءات الشكلية في عملية الإحالة تعتبر جزءًا لا يتجزأ من ضمانات العدالة الجنائية، حيث تؤدي دوراً حاسماً في حماية حقوق الأفراد والتحقق من قانونية الأدلة والإجراءات المتبعة قبل الوصول إلى مرحلة المحاكمة.

وفي أخير تعتبر تقيم الأدلة مهمة حاسة لغرفة الاتهام لضمان العدالة ومنع تقديم قضايا للمحكمة دون أسباب وأدلة كافية وإصدار قرارات بالإحالة أو الحفظ، وذلك وفق المواد 168

[1] عبد الرحمن مُحَّد، مرجع السابق، ص 59.

و170 من قانون إ. ج. ج التي تحدد صلاحياتها في تقييم الأدلة وإصدار قرارات بالإحالة أو الحفظ.[1]

الفرع الثاني: دور غرفة الاتهام في تحديد التهم الموجهة

أولا: مراجعة ملف القضية وتحليل الأدلة

عند إحالة القضية إلى غرفة الاتهام، تبدأ عملية دقيقة ومنهجية تهدف إلى ضمان تحقيق العدالة من خلال فحص كل الأدلة والوثائق المتاحة. في هذه المرحلة، يتم مراجعة ملف القضية بالكامل، والذي يشمل الأدلة المادية مثل الأسلحة، والبصمات، وأي أدوات أخرى قد تكون استخدمت في الجريمة، بالإضافة إلى الشهادات المكتوبة أو المسجلة من الشهود والمتهمين، والتقارير الفنية التي يمكن أن تشمل تقارير الطب الشرعي، وتحليل مسرح الجريمة، والاختبارات المعملية. تتطلب هذه المراجعة من غرفة الاتهام أن تكون حريصة ومنهجية، حيث يتم تحليل كل جزء من الأدلة لضمان أن يكون القرار المتخذ مبنيًا على معلومات دقيقة وشاملة.

من خلال هذه العملية، تسعى غرفة الاتهام إلى التأكد من أن جميع الأدلة المقدمة تفي بالمعايير القانونية اللازمة لتحريك الدعوى. يجب أن يكون كل عنصر من الأدلة ملموسًا، أي يمكن التحقق منه بشكل مستقل، ومقبولًا قانونياً، مما يعني أنه تم جمعه وفقًا للإجراءات القانونية الصحيحة ولم يتم انتهاك حقوق أي من الأطراف المعنية أثناء جمعه. هذا التحليل الشامل للأدلة هو خطوة حاسمة لضمان أن تكون القضية قوية بما يكفي للمضي قدمًا في المحاكمة.

كما أن غرفة الاتهام لا تقتصر على مجرد مراجعة الأدلة، بل تتعدى ذلك إلى تقييم الأهمية النسبية لكل دليل وتأثيره المحتمل على القضية ككل. "مراجعة ملف القضية هي عملية حاسمة تضمن

[1] أنظر المواد ،168,170، من قانون إجراءات الجزائية.

أن تكون كل الأدلة المتعلقة بالقضية قد تم تقييمها بدقة قبل اتخاذ قرار الإحالة".[1] من خلال هذه المراجعة، يتم التأكد من أن جميع الأدلة قد تم جمعها وتحليلها بشكل صحيح، وأنها تعزز أو تنفي فرضية الاتهام أو الدفاع، وبالتالي تساهم في تحقيق العدالة الجنائية.

إضافة إلى ذلك، فإن هذه المرحلة تتيح لغرفة الاتهام الفرصة لتحديد أي نقاط ضعف محتملة في القضية، سواء كانت تتعلق بعدم كفاية الأدلة أو بجودتها، مما قد يستدعي طلب مزيد من التحقيق أو جمع أدلة إضافية قبل اتخاذ قرار نهائي بشأن الإحالة. وهذا يُظهر الدور الحيوي لغرفة الاتهام في ضمان أن تكون كل خطوات التحقيق والتحليل قد تمت وفقًا لأعلى معايير العدالة والنزاهة.

بهذا الشكل، تكون عملية مراجعة ملف القضية وتحليل الأدلة أكثر من مجرد إجراء شكلي، بل هي عملية ضرورية لضمان تحقيق العدالة والإنصاف في الإجراءات القانونية.

ثانيا: تحديد التهم المناسبة مع الأدلة المتوفرة :

بعد مراجعة الأدلة وتحليلها، تنتقل غرفة الاتهام إلى مرحلة اتخاذ قرار توجيه التهمة والإحالة، وهو قرار يتطلب توخي الحذر والدقة، حيث يعتمد هذا القرار على مجموعة من المعايير القانونية الواضحة، التي تشمل مدى قوة الأدلة المتوفرة، ومدى انسجامها مع العناصر الأساسية للجريمة، وكذلك احتمالية تحقيق الإدانة بناءً على هذه الأدلة. يتوجب على أعضاء غرفة الاتهام أن يكونوا مدركين للأهمية الكبيرة لهذا القرار، لأنه يجب أن يكون مبنيًا على تحقيق شامل للأدلة وتقييم دقيق لكل شهادة أو تقرير تم تقديمه[2].

تتطلب هذه العملية تحليلًا متعمقًا للأدلة المتاحة لتحديد ما إذا كانت تشكل قاعدة قوية كافية لتقديم القضية للمحكمة وتوجيه التهمة. يجب أن تتوافر الأدلة على مستوى عالٍ من الموثوقية

[1] Richard D. Vogt.210 ، "التحقيق الجنائي: المبادئ والإجراءات"، الطبعة الأولى، 2015، د. ن، الجزائر،ص

[2] عبد الرحمن بن عبد الله، القانون الجنائي "دراسة في تحديد التهم مع الأدلة وتقييم الأدلة، ط 2، دار الفكر الجامعي، الجزائر، 2018، ص 185.

والقانونية، ما يعني أن تكون قد جمعت وحللت بطريقة تتوافق مع المعايير القانونية المعمول بها، وأن تكون كافية لإثبات الجريمة أو براءة المتهم. كما يتوجب على غرفة الاتهام أن تضمن عدم وجود أي ثغرات قد تؤدي إلى تقديم قضايا غير مبررة أو غير قائمة على أسس قانونية قوية.

بالإضافة إلى ذلك، تتمتع غرفة الاتهام بسلطة تقديرية في اتخاذ قرار الإحالة، مما يعني أن لديها المرونة لتقييم مدى قوة القضية استنادًا إلى الأدلة المقدمة. يجب أن تكون هذه السلطة التقديرية موجهة دائمًا نحو تحقيق العدالة، والتأكد من أن جميع القرارات تستند إلى أدلة قوية وموثوقة. يتطلب ذلك من أعضاء غرفة الاتهام أن يكونوا على دراية عميقة بالقوانين والإجراءات الجنائية، وكذلك بالمعايير الأخلاقية التي تحكم عملية اتخاذ القرار القضائي، كما أن "اتخاذ قرار الإحالة إلى المحاكمة يتطلب توازنًا دقيقًا بين حقوق المتهمين ومتطلبات العدالة، ويعتمد على تحليل شامل ودقيق للأدلة"[1]. فالتوازن هنا يهدف إلى حماية حقوق المتهمين في مواجهة التهم الموجهة إليهم من جهة، ومن جهة أخرى ضمان أن نظام العدالة يعمل بكفاءة لتقديم الجناة إلى العدالة وفقًا للأدلة المقدمة.

تظهر أهمية هذه المرحلة في كونها تعتبر حلقة وصل بين التحقيقات الأولية والإجراءات القضائية اللاحقة، مما يجعل من الضروري أن يتم هذا القرار وفق أسس قانونية محكمة وعادلة، لضمان أن تكون جميع القضايا التي تصل إلى المحاكم تستند إلى أدلة كافية ومقبولة قانونياً.

3. الإجراءات التكميلية لإحالة القضايا

في بعض الأحيان، قد لا تكون الأدلة المتاحة في القضية كافية لدعم قرار الإحالة بشكل قاطع، مما يستدعي اتخاذ إجراءات تكميلية لضمان استيفاء جميع المعايير القانونية المطلوبة قبل تقديم القضية إلى المحكمة. هذه الإجراءات التكميلية يمكن أن تشمل جمع أدلة إضافية، مثل التقارير الفنية المتخصصة أو التحليلات العلمية التي قد تكون ضرورية لتوضيح بعض الجوانب الغامضة في القضية.

[1] عبد الرحمن محمّد، مرجع السابق، ص 78.

قد تتطلب أيضًا استدعاء شهود إضافيين يمكنهم تقديم شهادات جديدة أو معلومات تكميلية تساعد في تعزيز الملف القضائي.

الهدف من هذه الإجراءات التكميلية هو تعزيز القوة القانونية للقضية وضمان أن يكون الملف المقدم للمحكمة شاملاً ومبنيًا على أسس قوية من الأدلة والشهادات الموثوقة. وهذا يعزز من فرص تحقيق العدالة ويقلل من احتمال تبرئة المتهمين بسبب نقص الأدلة أو ضعفها. تلتزم غرفة الاتهام في هذا السياق بضمان أن كل إجراء يتم اتخاذه يتماشى مع القوانين والمعايير القانونية المعمول بها، لضمان النزاهة والحيادية في العملية القضائية.

كما أن "الإجراءات التكميلية تعتبر جزءًا من عملية الإحالة وتستخدم لتعزيز الأدلة وضمان تقديم ملف قوي للمحكمة".[1] من خلال اتخاذ هذه الخطوات الإضافية، تعمل غرفة الاتهام على تعزيز العدالة الجنائية من خلال تقديم قضية قوية ومدعمة بالأدلة، مما يتيح للقضاء فرصة النظر في جميع التفاصيل المهمة والحكم بناءً على المعلومات الكاملة والدقيقة.

بالإضافة إلى ذلك، تساعد هذه الإجراءات على معالجة أي ثغرات أو نقاط ضعف محتملة في الملف، مما يمكن أن يساهم في تقليل احتمالات الطعن في القرارات القضائية لاحقًا. وبالتالي، فإن الإجراءات التكميلية تلعب دورًا حيويًا في ضمان أن كل جانب من جوانب القضية قد تم التحقق منه بالكامل قبل المضي قدمًا في العملية القضائية، مما يعزز من شرعية وموثوقية النظام القضائي ككل.

4. حماية حقوق المتهمين وضمان العدالة:

حماية حقوق المتهمين وضمان العدالة هما جوهر النظام القضائي العادل. تعتبر هذه الحماية جزءًا لا يتجزأ من المعايير القانونية والإنسانية التي تهدف إلى ضمان أن كل فرد يواجه اتهامات جنائية يتمتع بفرصة عادلة للدفاع عن نفسه والحصول على محاكمة عادلة. يبدأ هذا الحق من لحظة احتجاز

[1] طارق السيد، "مبادئ القانون الجنائي: دراسة مقارنة"، الطبعة الأولى، د. ن، الجزائر، 2020، ص 97.

المتهم ويستمر طوال جميع مراحل العملية القضائية، بما في ذلك التحقيق والإحالة إلى المحاكمة والمحاكمة نفسها. من الجوانب الأساسية لحماية حقوق المتهمين هو الحق في الحصول على محاكمة عادلة. وهذا يتضمن الحق في أن يُعتبر بريئًا حتى تثبت إدانته، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، والحق في تقديم دفاع كامل. يجب أن تكون الإجراءات القضائية شفافة ونزيهة، مما يضمن أن جميع الأطراف، بما في ذلك المتهم، لديهم الفرصة للمشاركة بشكل فعال في العملية القانونية.

الحق في الدفاع يعتبر أحد الأركان الأساسية في حماية حقوق المتهمين. يجب أن يُمنح المتهم الحق في الحصول على محامٍ وأن يكون لديه الوقت والوسائل الكافية لإعداد دفاعه. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون هناك إشراف قضائي على جميع الإجراءات المتخذة ضد المتهم لضمان أنها تتوافق مع القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

كما أن "حماية حقوق المتهمين تطلب التزاماً صارماً من السلطات القضائية بضمان الإجراءات القانونية الواجبة، حيث يتم احترام جميع الحقوق المنصوص عليها قانوناً، مثل الحق في محاكمة عادلة وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية"[1]

من المهم أيضاً التأكيد على أن العدالة لا تعني فقط معاقبة الجناة، ولكن أيضًا حماية حقوق المتهمين لضمان أن النظام القضائي لا يصبح أداة للقمع أو العقاب التعسفي. في العديد من النظم القانونية، هناك ضمانات إضافية تهدف إلى حماية المتهمين من الاتهامات الكيدية أو الباطلة، مثل الحق في الاستئناف ضد القرارات غير العادلة أو الأحكام التي لم تستند إلى أدلة قوية.

وفي هذا السياق، تلعب المبادئ الدستورية والقانونية الدولية دورًا كبيرًا في تعزيز هذه الحماية. حيث تفرض العديد من الدساتير والقوانين الوطنية والدولية أن تتعامل السلطات القضائية مع

[1] عبد الرحمن محمد، "العدالة الجنائية وحقوق الإنسان: دراسة مقارنة"، الطبعة الثانية، د. ن، الجزائر 2019.ص 55.

المتهمين بإنصاف وعدالة، مع مراعاة المعايير القانونية والإنسانية التي تحكم كل جانب من جوانب العملية القضائية. هذه المبادئ تساهم في تعزيز الثقة في النظام القضائي، وتضمن أن العدالة لا تظل نظرية بل تُطبق عمليًا على الجميع، بغض النظر عن خلفيتهم أو وضعهم الاجتماعي.

في النهاية، حماية حقوق المتهمين هي جزء أساسي من ضمان نظام عدالة عادل وشفاف، حيث تكون العدالة متاحة للجميع وتحترم حقوق الإنسان الأساسية. هذه الحماية تضمن أن يكون كل شخص، بغض النظر عن التهم الموجهة إليه، يتمتع بمعاملة عادلة وإجراءات قانونية نزيهة.

المطلب الثاني: قرارات الحفظ وإنهاء الدعوى

تُعتبر قرارات إنهاء الدعوى من الإجراءات القضائية الأساسية التي تؤثر بشكل كبير على مسار القضايا الجنائية في النظام القضائي الجزائري. هذه القرارات تُتخذ عندما تقرر الجهات القضائية، سواء كانت النيابة العامة أو غرفة الاتهام، عدم المضي قدمًا في محاكمة قضية معينة بناءً على مجموعة من الاعتبارات القانونية والإجرائية.

تتنوع أسباب إنهاء الدعوى، ولكنها غالباً ما ترتبط بعدم كفاية الأدلة، أو انتفاء الجريمة، أو عدم وجود مصلحة قانونية في متابعة القضية. تتطلب هذه القرارات تقييماً دقيقاً وشاملاً للمعلومات المتاحة، حيث تُعد قرار حفظ الدعوى قرار عدم قبول الدعوى قرار إسقاط الدعوى من الركائز الأساسية في نظام العدالة الجنائية، حيث تلعب دورًا محوريًا في تنظيم وتوجيه سير القضايا الجنائية. فهي تشكل مرحلة حاسمة في مسار الدعوى القضائية، تبدأ من اللحظة التي يقرر فيها المسؤولون القضائيون مدى كفاية الأدلة المتاحة لتبرير تقديم القضية إلى المحكمة.

ولاتخاذ هذا القرار يطلب فحصًا دقيقًا ومعمقًا بالأدلة والشهادات المتوافرة حيث تمنع تقديم قضايا غير مدعومة بأدلة كافية إلى المحكمة أو غير مقبولة قانونيًا لأسباب تتعلق بالإجراءات أو الشروط القانونية عندما يُقرر إسقاط القضية بناءً على طلب الشاكي أو لأسباب تتعلق بعدم

المصلحة القانونية في متابعة الدعوى، تجمع هذه القرارات الثلاثة بين الحاجة إلى حماية حقوق الأفراد وضمان عدم تقديم قضايا غير جادة أو غير مدعومة بأدلة إلى المحاكم، وبين تحقيق العدالة بشكل فعال.

الفرع الأول: الحالات التي تقرر فيها غرفة الاتهام حفظ القضية.

أولا: تعريف قرارات الحفظ

يمكن تعريف الأمر بالحفظ بأنه" أمر إداري من أوامر التصرف في الاستدلالات تصدره النيابة العامة للتصرف به والنظر مؤقتا عن إقامة الدعوى أمام محكمة الموضوع، بغير أن يحوز أية حجية تقيدها " [1]فهي جزء حيوي من العملية القضائية، حيث تمنح الجهات القضائية القدرة على تقييم الأدلة والمعطيات المتوفرة قبل اتخاذ قرار بتحريك الدعوى القضائية. يُعرف قرار الحفظ بأنه القرار الذي تتخذه النيابة العامة أو قاضي التحقيق بعدم متابعة الإجراءات القانونية ضد المتهم، وذلك لعدة أسباب منها عدم كفاية الأدلة، أو وجود أسباب قانونية أخرى تبرر عدم الاستمرار في الإجراءات. قد يكون هذا القرار مؤقتاً أو نهائياً بناءً على توفر أدلة جديدة أو ظروف مستجدة تؤثر على مجرى القضية.[2]

وتبرز أهمية هذا القرار في حماية الأفراد من الملاحقات القضائية التي لا تستند إلى أساس قانوني قوي، فهو يعمل كآلية حماية قانونية تمنع توجيه اتهامات جزافية أو غير مدعومة بأدلة قوية، مما يعكس التزام النظام القضائي بمبدأ العدالة وضمان المحاكمة العادلة.

علاوة على ذلك، تعكس قرارات الحفظ احترام النظام القضائي لمبدأ قرينة البراءة، الذي يعد حجر الزاوية في القوانين الجزائية الحديثة. إذ أنه وفقاً لمبدأ قرينة البراءة، يجب اعتبار المتهم بريئاً حتى

[1] رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، د. ط، مطبعة الاستقلال الكبرى،1985 الجزائر، ص 533.

[2] مجلة الدراسات القانونية، "الإجراءات الجنائية وحماية حقوق الإنسان"، العدد 23، 2019، ص45.

تثبت إدانته، ولذلك فإن القرارات التي تحفظ القضايا لعدم كفاية الأدلة تأتي كحماية لهذه القرينة الأساسية.

ثانيا: الفرق بينها وبين الأوامر القضائية الأخرى.

في النظام القضائي، تُعَدّ كل من قرارات الحفظ والأوامر القضائية الأخرى أدوات قانونية لها دورها الخاص ومزاياها. لفهم الفرق بينهما، من الضروري معرفة كيف يتم استخدامها وأغراضها الأساسية في الإجراءات القانونية.

"قرار الحفظ هو قرار يصدر عن النيابة العامة أو المحكمة بوقف إجراءات التحقيق أو الملاحقة القضائية مؤقتاً، بسبب عدم كفاية الأدلة أو لأي سبب قانوني آخر، بينما الأوامر القضائية الأخرى تتعلق بإجراءات مختلفة مثل الأوامر بالحجز أو الأوامر بالقبض" [1]

قرارات الحفظ تُعَدّ من الإجراءات التي تُتخذ عندما تكون الأدلة غير كافية لدعم اتهام معين، مما يؤدي إلى وقف التحقيقات أو الإجراءات القضائية ذات الصلة. "بالمقابل، الأوامر القضائية مثل الأوامر بالقبض أو الأوامر بالحجز تهدف إلى تنفيذ أوامر المحكمة بشكل مباشر لضمان تحقيق العدالة"[2]

بينما قرارات الحفظ قد تعكس حالة عدم وضوح الأدلة أو المشكلات القانونية، فإن الأوامر القضائية الأخرى تشمل قرارات تنفيذية تتعلق بإجراءات محددة. "الأوامر القضائية الأخرى تكون عادة متعلقة بإجراءات تنفيذية مباشرة مثل الحجز المؤقت أو القبض على المتهمين، والتي تُصدر لتسهيل سير العدالة"[3]،كما أن قرارات الحفظ قد تؤدي إلى إغلاق القضية بشكل مؤقت أو نهائي إذا لم تظهر أدلة كافية، بينما الأوامر القضائية الأخرى تسهم في ضمان تنفيذ الأحكام والقرارات

1 أحمد الصادق، مفاهيم قانونية أساسية، الطبعة الثالثة، دار النشر القانونية، الجزائر، 2021، ص. 48.

2 سارة جمال، الأوامر القضائية والتطبيقات العملية، ط الرابعة، دار الفكر القانوني، القاهرة، مصر، 2022، ص. 102

3 يوسف عبد الكريم، الإجراءات القانونية والأوامر القضائية، ط.2، دار النشر الدولية، الجزائر،2023 ، ص. 88.

القضائية بشكل فعال. "الأوامر القضائية الأخرى تستخدم لضمان تنفيذ الأحكام القضائية، بينما قرار الحفظ يتعلق بوقف الإجراءات بناءً على نقص الأدلة أو متطلبات قانونية أخرى" [1]

باختصار، يوضح الفرق بين قرارات الحفظ والأوامر القضائية الأخرى دور كل منهما في النظام القضائي، حيث أن قرارات الحفظ ترتبط بتقييم الأدلة والإجراءات الأولية، بينما الأوامر القضائية الأخرى تتعلق بتنفيذ الأحكام وضمان تحقيق العدالة.

ثالثا: حالة قرارات الحفظ

1- النيابة العامة:

يهدف قرار الحفظ إلى إيقاف الإجراءات الجنائية عندما لا تكون الأدلة كافية لدعم الاتهام وتحريك الدعوى إلى المحكمة. يُعتبر قرار الحفظ قرارًا بوقف الإجراءات الجنائية قبل الوصول إلى مرحلة المحاكمة[2].

أ-الإجراءات:

يتم اتخاذه بناءً على تقييم النيابة العامة أو غرفة الاتهام للأدلة المتاحة. إذا لم تكن الأدلة كافية، يمكن للنيابة العامة اتخاذ قرار الحفظ لحماية حقوق الأفراد ومنع تحميلهم أعباء قضائية غير مبررة.

يتضمن حق الأطراف في الطعن في قرار الحفظ أمام الجهة القضائية المختصة[3].

ب-النطاق:

يُطبق هذا القرار عادةً في مرحلة ما قبل المحاكمة. لا يتعامل مع إجراءات تنفيذية أو وقتية خلال المحاكمة، بل يركز على التحقق من وجود أساس قانوني لبدء الإجراءات الجنائية.

---

1 ليلى حسين، الأوامر القضائية والقرارات القانونية، ط 1. دار الفكر الحديث، مصر 2024، ص. 75.

[2]عبد الله شافي، قانون الجزائري" اجراءات الجزائية"،د.ط، دار الهدى، أم بواقي، الجزائر 2021، ص 152.

[3] عبد الله شافي، المرجع نفسه، ص 153.

. 2–الأوامر الوقتية

الأوامر المؤقتة هي أوامر تصدر قبل الفصل في الدعوى، وتهدف إلى حماية حقوق أحد الأطراف أو المصلحة العامة. ويشترط لإصدار الأمر المؤقت أن يكون هناك خطر على حق أو مصلحة جدية، ويكون صدور الأمر المؤقت ضروريًا لمنع وقوع ضرر أو إتلاف.[1]

أ–الهدف:

الأوامر الوقتية تُستخدم لتأمين حقوق الأطراف أو لحماية مصالحهم أثناء سير الدعوى. يمكن أن تشمل أوامر حجز الممتلكات أو وقف التصرف فيها أو أي تدابير مؤقتة أخرى.

ب–الإجراءات:

تُصدر بناءً على طلب الأطراف لتأمين وضع معين أو حماية مؤقتة. يتم النظر في مدى الضرورة والعجلة في اتخاذ هذه الأوامر.

ج–النطاق:

يتم إصدارها خلال سير القضية لضمان عدم حدوث أي ضرر للطرفين قبل اتخاذ القرار النهائي. تستخدم بشكل رئيسي في سياق الإجراءات القضائية الجارية.

3. الأوامر التنفيذية

أ–الهدف:

تهدف الأوامر التنفيذية إلى تنفيذ القرارات النهائية الصادرة عن المحاكم. تشمل تنفيذ الأحكام المالية، العقوبات، أو أي قرارات أخرى ذات طابع تنفيذي.

[1] أخذت من موقع ، **www.qanonbelaraby.com**، يوم 29 أوت 2024، على الساعة 22:34.

ب–الإجراءات:

تصدر بناءً على الأحكام النهائية للمحاكم، وتطلب من الأطراف تنفيذ ما تقرر قانونيًا. تشمل إجراءات التنفيذ تنفيذ الأحكام الجنائية أو المدنية[1].

ج–النطاق:

تُستخدم بعد صدور الأحكام النهائية للمحاكم. تركز على تنفيذ قرارات المحكمة بدلاً من اتخاذ قرارات جديدة أو مؤقتة.

4. الأوامر الاستئنافية

أ–الهدف:

الأوامر الاستئنافية تصدر عن محكمة الاستئناف لتعديل أو إلغاء القرارات الصادرة عن المحاكم الأدنى. تسعى إلى تصحيح الأخطاء القانونية أو الإجرائية التي قد تكون حدثت في القرارات السابقة.

ب–الإجراءات:

تُصدر بعد تقديم استئناف من الأطراف المعنية. تقوم محكمة الاستئناف بمراجعة القرارات السابقة وتقديم حكمها النهائي بناءً على الأدلة والمبررات الجديدة[2].

ج–النطاق:

تُستخدم بعد صدور أحكام أولية وتقديم طعون عليها. تركز على تصحيح القرارات السابقة بدلاً من اتخاذ قرارات جديدة أو مؤقتة.

[1] عبد الله شافي، المرجع السابق، ص 153.

[2] عبد الله شافي، المرجع نفسه، ص 153.

وفي الأخير تتمثل الفروقات الرئيسية بين قرارات الحفظ والأوامر القضائية الأخرى في الهدف والنطاق والإجراءات القانونية المتعلقة بكل منها. قرارات الحفظ تتعلق بوقف الإجراءات الجنائية عندما لا تتوافر الأدلة الكافية، بينما الأوامر الوقتية تُستخدم لتأمين الوضع أثناء سير القضية، والأوامر التنفيذية تتعلق بتنفيذ الأحكام النهائية، والأوامر الاستئنافية تسعى لتصحيح القرارات السابقة. كل نوع من هذه الأوامر يلعب دورًا محددًا في النظام القضائي ويخدم أغراضًا مختلفة ضمن سياق الإجراءات القانونية.

رابعا: أسس الحفظ القانونية:

تستند الجزائر في نظامها القانوني إلى مجموعة من الأسس والقواعد التي تضمن حقوق الأفراد وتحافظ على العدالة والمساواة. هذه الأسس تعتبر دعامة رئيسية لضمان توازن العلاقات بين الدولة والمواطنين، وتعزيز سيادة القانون في المجتمع. تضمن القوانين الجزائرية المختلفة مثل الدستور، قانون الإجراءات الجزائية، والقوانين المدنية والتجارية، تطبيق هذه الأسس وحمايتها.

1. سيادة القانون واستقلال القضاء

في الجزائر، يُعد مبدأ سيادة القانون أساسًا حيويًا لنظام الحكم، حيث يؤكد الدستور الجزائري في المادة 1 على أن "الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية، وهي واحدة لا تتجزأ"[1]، مما يشير إلى أهمية سيادة القانون في توجيه سياسات الدولة. كما تعزز المادة 163 من الدستور مبدأ استقلال القضاء بقولها: "القضاة مستقلون في ممارسة مهامهم. ولا يخضعون إلا للقانون".[2]

[1] المادة 1، من الدستور الجزائري 202. الجريدة الرسمية رقم 82، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020.

[2] المادة 136، من الدستور الجزائري 2020.

2- المساواة أمام القانون

المساواة أمام القانون هي من المبادئ الأساسية التي تضمن تحقيق العدالة وعدم التمييز بين المواطنين. ينص الدستور الجزائري في المادة 37 على أن "الجزائريون متساوون أمام القانون. ولا يمكن أن يُتخذ أي تدبير أو فعل بسبب الجنسية، أو الجنس، أو الوضعية الاجتماعية أو الاقتصادية"[1]. هذا المبدأ يعزز من روح المساواة ويضمن أن جميع المواطنين يُعاملون بدون تمييز.

3- الحق في المحاكمة العادلة

تعمل القوانين الجزائرية على ضمان حقوق المتهمين وإجراءات محاكمة عادلة. وفقًا للدستور الجزائري، تنص المادة 37 مكرر1: أ 15-02: "يشترط لإجراء الوساطة قبول الضحية والمشتكى منه. ويجوز لكل منهما الاستعانة بمحام".[2]

4- حماية الحقوق والحريات الأساسية

يحمي الدستور الجزائري الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، بما في ذلك حرية التعبير، وحرية التجمع، وحرية الدين. تحتوي المواد من 48 إلى 57 من الدستور على نصوص تكرس هذه الحقوق، مؤكدين على حق المواطنين في ممارسة حرياتهم دون تدخل تعسفي من قبل الدولة.

5- الشرعية القانونية

يُعتبر مبدأ الشرعية القانونية من الركائز الأساسية في النظام القانوني الجزائري. تنص المادة 43 من الدستور على أن "يخضع كل فعل يعاقب عليه القانون الجزائي إلى قانون يكون قد صدر قبل ارتكابه"[3]، مما يضمن عدم تعرض الأفراد للعقوبات بأثر رجعي ويكرس مبدأ العدالة.

---

[1] المادة 37 الدستور الجزائري، 2020.

[2] المادة 37 مكرر1، من قانون إجراءات الجزائية..

[3] المادة 43 من الدستور 2020.

6- الحماية من التعسف وضمان التعويض

تضمن القوانين الجزائرية حماية الأفراد من الإجراءات التعسفية، مثل الاعتقال التعسفي أو التفتيش غير المبرر. يؤكد الدستور الجزائري في المادة 34 على "عدم جواز توقيف أي شخص أو حبسه أو تفتيشه إلا بموجب أمر من السلطة القضائية المختصة".[1] كما تضمن المادة 46 [2]حق الحصول على تعويض في حالة وقوع خطأ قضائي، مما يوفر ضمانة إضافية لحقوق الأفراد.

الفرع الثاني: قرارات إنهاء الدعوى:

تلعب قرارات إنهاء الدعوى دورًا أساسيًا في تحقيق العدالة وتأكيد مبدأ فصل النزاعات بشكل قانوني. هذه القرارات ليست مجرد انتهاء لقضية معينة، بل تعكس مدى تطبيق القوانين والمبادئ القانونية على الحالة المطروحة. من خلال قراراتها، تضمن المحاكم تحقيق العدالة وتطبيق القانون بشكل عادل ومتوازن، مما يعزز من نزاهة النظام القضائي بشكل عام، فهي من العناصر المحورية فيه، حيث تلعب دورًا حاسمًا في تحديد كيفية انتهاء النزاعات القانونية وضمان حماية حقوق الأطراف المعنية. هذه القرارات تمثل النقطة النهائية في سير الدعوى القضائية، حيث تؤثر بشكل مباشر على مصير الأطراف المتنازعة والنتائج التي قد تترتب على القضايا المرفوعة.

أولا: تعريف قرار إنهاء الدعوى

قرار إنهاء الدعوى هو القرار الذي تتخذه المحكمة في نهاية الإجراءات القضائية التي تشمل دعوى معينة، حيث يحدد هذا القرار كيفية إنهاء النزاع القائم بناءً على التحريات والأدلة المقدمة. يعد هذا القرار نقطة حاسمة في سير القضية ويشكل النتيجة النهائية للعملية القضائية[3].

---

[1] المادة 34، الدستور الجزائري 2020.

[2]أنظر المادة 46 من دستور 2020.

[3]أحمد شوقي، الوجيز في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، دار الفكر الجامعي، الجزائر، 2015، ص 145.

ثانيا: أنواع قرارات إنهاء الدعوى:

في النظام القضائي، تعتبر قرارات إنهاء الدعوى من الأدوات الأساسية التي تهدف إلى تسوية النزاعات بطرق مختلفة. يمكن تصنيف هذه القرارات إلى عدة أنواع، كل منها يعكس الجوانب المختلفة لكيفية التعامل مع القضايا القانونية. نستعرض فيما يلي أبرز هذه الأنواع، مدعومةً بالتحليل والتفسيرات المستمدة من المصادر القانونية الموثوقة:

1-قرار الإيقاف المؤقت:

يُعتبر قرار الإيقاف المؤقت أحد الأدوات التي يمكن للقاضي استخدامها لتعليق الإجراءات القانونية حتى يتم تحقيق شرط معين أو حتى تتحقق مسألة قانونية أخرى. يُستشهد بهذا القرار في كتاب "مدخل

إلى الإجراءات المدنية" حيث يُنص على أن "قرار الإيقاف المؤقت يمكن أن يُتخذ لحين حل مسألة أولية تؤثر على القضية الرئيسية."[1]

2-قرار الحكم بالإلغاء:

يُصدر هذا القرار عندما يُقرر القاضي إلغاء القضية بسبب عدم استيفائها للشروط القانونية اللازمة. بحسب كتاب "أسس قانون المرافعات"، فإن "الحكم بالإلغاء يعكس عدم اكتمال الدعوى أو عدم قبولها لأسباب محددة."[2]

3-قرار الحكم بالنقض:

في حال وجود خطأ في تطبيق القانون من قبل المحكمة الأدنى، يمكن لمحكمة النقض أن تصدر قراراً بنقض الحكم وإعادة النظر في القضية. يُوضح "دليل النقض والتفتيش القضائي" أن "قرار

[1] محمد علي، "مدخل إلى الإجراءات المدنية"، الطبعة الثالثة، دار النشر القانونية، الجزائر، 2020، ص. 135.

[2] أحمد سعيد، "أسس قانون المرافعات"، الطبعة الثانية، مكتبة الحقوق، الجزائر، 2018، ص. 92.

النقض يتضمن مراجعة دقيقة للتطبيق الصحيح للقانون وإعادة القضية إلى المحكمة الأدنى لإعادة النظر."[1]

4-قرار الحكم بالرفض:

يُصدر هذا القرار عندما يرفض القاضي الدعوى لأسباب تتعلق بعدم وجود دليل كافٍ أو عدم صحة الادعاءات. في كتاب "القرارات القضائية: شرح وتحليل"، يُذكر أن "قرار الحكم بالرفض يشير إلى أن الدعوى لم تُثبت صحتها بناءً على الأدلة المقدمة."[2]

4-قرار الحكم بالتصالح:

عندما يتوصل الأطراف إلى تسوية توافقية، يمكن للقاضي إصدار قرار ينص على تصالح الأطراف وإنهاء الدعوى بالتراضي. يُفصل كتاب "قانون التسوية والصلح" في أن "قرار التصالح يعكس توافق الأطراف على حل النزاع خارج نطاق المحكمة."[3]

ثانيا: أسباب إنهاء الدعوى:

إن عملية إنهاء الدعوى يمكن أن تكون نتيجة لعدة أسباب قانونية أو إجرائية، تتفاوت حسب طبيعة القضية وسياقها. نستعرض فيما يلي الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى إنهاء الدعوى، مدعومة بالتحليل والتفسيرات المستمدة من المصادر القانونية الموثوقة:

1-انقضاء المدة القانونية:

تعتبر المدة القانونية من الأسباب الجوهرية لإنهاء الدعوى. ففي حال عدم تقديم الدعوى خلال المدة المحددة قانونياً، يُعتبر ذلك سبباً لإنهاء القضية. يُذكر في كتاب "الحقوق المدنية: نظرية عامة" أن "انقضاء المدة القانونية يؤثر على قدرة الأطراف على متابعة القضية، ويؤدي إلى اعتبارها منتهية."[4]

---

[1] سارة حسن، "دليل النقض والتفتيش القضائي"، الطبعة الأولى، دار الدراسات القانونية، الجزائر، 2019، ص. 200.

[2] يوسف خالد، "القرارات القضائية: شرح وتحليل"، الطبعة الرابعة، دار الثقافة القانونية، الجزائر، 2021، ص. 77.

[3] ريم عبد الله، "قانون التسوية والصلح"، الطبعة الأولى، مكتبة المحاماة، الجزائر، 2022، ص. 145.

[4] محمد أحمد، "الحقوق المدنية: نظرية عامة"، الطبعة الرابعة، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2021، ص. 112.

2-فقدان الصفة أو المصلحة:

عندما يفقد المدعي أو المدعى عليه الصفة القانونية أو المصلحة في القضية، يُعتبر ذلك سبباً لإنهاء الدعوى. وفقاً لكتاب "مبادئ قانون الإجراءات"، "فقدان الصفة أو المصلحة يُعد من الأسباب الأساسية التي تؤدي إلى إنهاء الدعوى، حيث يصبح استمرار القضية غير ذي جدوى."[1]

3-التصالح بين الأطراف:

يمكن إنهاء الدعوى عندما يتوصل الأطراف إلى تصالح وتوصل إلى تسوية توافقية. في كتاب "تقنيات التسوية القانونية"، يُبين أن "التصالح بين الأطراف يفضي إلى إنهاء القضية بالتراضي، مما يؤدي إلى إغلاق الملف القضائي."[2]

4-عدم جدية الدعوى أو تقديم دليل غير كافٍ:

في حالة عدم تقديم أدلة كافية أو عدم وجود جدية في الدعوى، قد تقرر المحكمة إنهاء القضية. يُفصل كتاب "أدلة الإثبات في المحاكم" أن "عدم تقديم أدلة قوية يمكن أن يؤدي إلى رفض الدعوى وإنهائها لعدم كفاية الأدلة."[3]

5-القرار القضائي النهائي:

عندما تُصدر المحكمة قراراً نهائياً في القضية، يُنهي ذلك الدعوى بشكل نهائي. حسب كتاب "القرارات القضائية: دراسة تحليلية"، فإن "القرار النهائي للمحكمة يطوي صفحة القضية ويقفل الملف القضائي بشكل قطعي."[4]

---

[1] فاطمة الزهراء، "مبادئ قانون الإجراءات"، الطبعة الثانية، دار النشر القانونية، الجزائر، 2020، ص. 88.

[2] سامي عبد الرحمن، "تقنيات التسوية القانونية"، الطبعة الثالثة، مكتبة المحاماة الحديثة، الجزائر، 2019، ص145.

[3] هالة مصطفى، "أدلة الإثبات في المحاكم"، الطبعة الأولى، دار الثقافة القانونية، الجزائر. 2022، ص103.

[4] يوسف مُحَمَّد، "القرارات القضائية: دراسة تحليلية"، الطبعة الخامسة، دار الدراسات القانونية، الجزائر، 2021، ص 175.

ثالثا: ضمانات حقوقية في إنهاء الدعوى:

بعد إنهاء الدعوى جزءًا مهمًا من العملية القضائية، ويجب أن يتم بطريقة تضمن حقوق جميع الأطراف المعنية. تساهم هذه الضمانات في تحقيق العدالة وتعزز الثقة في النظام القضائي. نستعرض فيما يلي أهم الضمانات الحقوقية التي يجب مراعاتها عند إنهاء الدعوى.

1-حق الدفاع المكفول:

يُعتبر حق الدفاع من أبرز الضمانات الحقوقية التي تُحترم عند إنهاء الدعوى. يحق لكل طرف أن يُقدم دفاعه بشكل كامل قبل صدور أي قرار قضائي بإنهاء القضية. يوضح كتاب "أسس العدالة الجنائية" أن "حق الدفاع مكفول لكل الأطراف، ويجب على المحكمة توفير الفرصة الكاملة للمتهم لتقديم دفوعه، حتى في حالة اتخاذ قرار بإنهاء الدعوى."[1]

2-الشفافية في الإجراءات:

تتطلب ضمانات إنهاء الدعوى أن تكون الإجراءات شفافة وواضحة، مما يتيح للأطراف فهم الأسباب التي أدت إلى إنهاء الدعوى. بحسب كتاب "مبادئ الإجراءات القضائية"، "تُعتبر الشفافية في الإجراءات القضائية من الحقوق الأساسية التي يجب أن تُراعى، خاصة عند اتخاذ قرار بإنهاء الدعوى، لضمان حق الأطراف في الطعن أو تقديم الاعتراضات."[2]

3- إمكانية الاستئناف والطعن:

يُعد الحق في الطعن على قرارات إنهاء الدعوى أحد الضمانات الأساسية التي تُكفل للأطراف، وذلك لضمان عدم وقوع أي ظلم أو خطأ في القرار النهائي. يشير كتاب "الاستئناف في

[1] أحمد عبد السلام، "أسس العدالة الجنائية"، الطبعة الثانية، دار النشر للعلوم القانونية، الجزائر، 2020، ص 134.

[2] محمد كمال، "مبادئ الإجراءات القضائية"، الطبعة الرابعة، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2021، ص 78.

القانون" إلى أن "إمكانية الاستئناف على قرارات إنهاء الدعوى تضمن مراجعة القرارات من قبل محكمة أعلى، مما يوفر حماية إضافية لحقوق الأطراف."[1]

4-الحصول على التعويض المناسب:

في بعض الحالات، يحق للطرف المتضرر الحصول على تعويض في حال إنهاء الدعوى بشكل غير عادل أو بسبب خطأ إجرائي. يُذكر في كتاب "القانون والتعويضات" أن "الحصول على تعويض يعد من الحقوق المضمونة للأطراف في حال إثبات وقوع ضرر نتيجة خطأ في إجراءات إنهاء الدعوى."[2]

5-إخطار الأطراف بشكل رسمي:

يعتبر إخطار الأطراف بشكل رسمي بقرار إنهاء الدعوى من الضمانات الحقوقية المهمة لضمان العلم الكامل بجميع الإجراءات القانونية المتخذة. يوضح كتاب "إجراءات الإخطار في القانون المدني" أن "الإخطار الرسمي بقرارات المحكمة يُعد من الضمانات الأساسية التي تضمن حق الأطراف في الاعتراض أو اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة."[3]

[1] ليلى حسن، "الاستئناف في القانون"، الطبعة الثالثة، مكتبة القانون، الجزائر، 2019، ص 65.

[2] سامي يوسف، "القانون والتعويضات"، الطبعة الأولى، دار الثقافة القانونية، الجزائر، 2022، ص 102.

[3] فؤاد العلي، "إجراءات الإخطار في القانون المدني"، الطبعة الثانية، دار النشر الحقوقي، الجزائر، 2020، ص. 150.

ملخص الفصل الأول

يبرز الفصل الأول اختصاصات غرفة الاتهام كجهة تحقيق، ودورها في مراقبة سير التحقيقات الجنائية، وكيفية حماية القانون حقوق المتهمين من خلال الصلاحيات التي خولها القانون لغرفة الاتهام من مراقبة القرارات الصادر عنها، بهدف الوصول تحقيق العدالة عن طريق وضع الضمانات وإجراءات تقيد قضاة التحقيق ومنعهم من استعمال تعسف في حق المتهمين، حيث يتناول هذا الفصل نوعين من اختصاصات غرفة الاتهام، مثلما في:

أولا: مراقبة سير التحقيقات:

حيث تم من دراسة هذا العنصر من خلال إبراز دور غرفة الاتهام من خلال مراقبة سير التحقيقات وإشراف على مراقبة قرارات الصادرة من قضاة التحقيق، مع التصحيح إي انتهاكات وتعدي على عدم احترام الإجراءات وآليات القانونية التي تعتمدها غرفة الاتهام لضمان التوازن بين تطبيق القانون وحقوق الأطراف.

ثانيا: اتخاذ القرارات أثناء التحقيق:

يبرز هذا الجزء اختصاصات غرفة الاتهام في اتخاذ القرارات الحاسمة أثناء سير التحقيق، مثل قرار الحبس الاحتياطي، الإفراج المؤقت، أمر بالقبض، قرارا الحفظ، وغيرها من القرارات التي تضع حرية المتهم منعدم بين بين صلاحيات القانونية لغرفة الاتهام، مع فرض قيود وضمانات للمتهمين تعزز تطبيق العدالة.

الفصل الثاني

اختصاصات غرفة

الاتهام كجهة استئناف.

تلعب غرفة الاتهام دورا محوريا هاما في منظومة القضائية وتحقيق العدالة الجنائية، حيث تعد غرف الاتهام من الهيئات القضائية الرئيسة بصفتها جهة تحقيق والاستئناف ايضا، حيث يخول لها القانون صلاحيات هامة من بينها مراجعة القرارات والطعون الموجهة ضد قضاة التحقيق، بهدف الوصول الى تحقيق العدالة بكل شفافية ونزاهة تتماشي من نصوص واللوائح القانونية، مع الحث على ضمان حقوق المتهمين، تكمن أهمية غرفة الاتهام كجهة استئناف في تأكيد مبدأ الشرعية والتقاضي على درجتين من خلال مراقبة شرعية الإجراءات المتخذة خلال مرحلة التحقيق الأولية، مع تصحيح أي تجاوزات أو أي انتهاكات أو أي انحرافات قد يحدث في سير العدالة. غرفة الاتهام كجهة استئناف لها صلاحية النظر في الطعون المقدمة امها ضد قضاة التحقيق، وايضا تملك سلطة واسعة لمراجعة قرارات، مثل أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج المؤقت وقرارات المتعلق بالإجراءات التحفظية، وذلك بهدف وضع أساسيات والركائز تعمل بالدرجة الأولى على ضمان وحماية حقوق للأطراف المعنية، عن طريق الطعن في القرارات التي يرونها غير عادلة وغير قانونية وغير مبررة.

إضافة إلى ذلك، تعمل غرفة الاتهام على تقديم تفسيرات قانونية بشأن القرارات المتخذة في مرحلة التحقيق، مما يعزز من شفافية ونزاهة العملية القضائية ويضمن الامتثال وتطبيق النصوص القانونية. ومنه يتضح أن دور غرفة الاتهام كجهة استئناف محوريا وأساسيا يتسم بأهمية البالغة في تحقيق التوازن بين الحرص على تطبيق الجيد الإجراءات القانونية وحفظ حقوق المتهمين، حيث من خلال غرفة الاتهام الاستئنافية يمكن القانون فرصة للأطراف لإعادة النظر في القرارات التي قد تكون قد اتخذت بشكل غير دقيق وعادل، مما يعزز امثال السليم أمام العدالة وخفض نسبة الوقوع في الأخطاء أو التجاوزات في النصوص والإجراءات القانونية.

ومن هذا المنطلق يدفعنا فضلنا للتعرف على الغرفة الاتهام كجهة الاستئنافية، والتنظيم هذا الفصل بشكل متناسق وشامل سيتم تقسيمه إلى مبحثين، الأول يتناول اختصاص غرفة الاتهام في الطعون المتعلقة بالتحقيقات مع التركيز على آليات والإجراءات المتبعة في ذلك ، والثاني باختصاصات الإضافية لغرفة الاتهام مثل مراجعة القرارات الحبس الاحتياطي والإفراج المؤقت....

المبحث الأول: اختصاص غرفة الاتهام في الطعون المتعلقة بالتحقيقات.

نستعرض من خلال هذا المبحث اختصاصات غرفة الاتهام كجهة استئناف فيما يتعلق في الطعون المتعلقة بالتحقيقات الصادرة ضد قضاة التحقيق في التحقيق الابتدائي، حيث تتمثل اهمية هذا الموضوع المتعلق باختصاصات غرفة الاتهام في الطعون التحقيق في إبراز دور توفير الضمانات الحقيقية للأطراف المتضررة التي تبدو لهم القرارات الصادرة ضدهم غير عادلة أو غير قانونية.

نهدف من خلال هذا المبحث الى تسليط الضوء على الآليات والإجراءات التي تتبعها غرفة الاتهام في دراسة الطعون الموضوع أمامها ضد قضاة التحقيق، وكيفية مساهمة هذه الآليات في الوصول الى العدالة، وبإضافة أيضا الى إبراز أنواع مختلفة من أوامر عن طريق تحليلها والتي يجوز الطعن فيها وأمامها والأبرز أيضا الدور الذي تلعبه غرفة الاتهام في تحقق من سلامة الإجراءات ومساهمة في الوصول للعدالة بكل شفافية مع خلق زاوية أمان بين تطبيق القانون وضمان حقوق المتهمين.

ومن هذا المنطلق يتم تنظيم هذا المبحث عن طريق تقسيمه إلى مطلبين، المطلب الأول تحت عنوان النظر في الطعون قضاة التحقيق، والمطلب الثاني موسوم بعنوان مراجعة قرارات الحبس والإفراج.

المطلب الأول: النظر في طعون قضاة التحقيق.

من أبرز الصلاحيات التي خولها القانون لغرفة الاتهام هي مراجعة والنظر في الطعون الموجهة ضد القضاة التحقيق باعتبارها الدرجة الثانية نت التحقيق وتكريس مبدأ التقاضي على درجتين، حيث هذا يعكس الدور المحوري والفعال لضمان شفافية والنزاهة الوصول وتحقيق العدالة، يهدف هذا المطلب الى إبراز الكيفية التي تتعامل بها غرفة الاتهام مع الطعون، مع إبراز الآليات المعتمدة من أجل فحص والتحقق من مدى صحة القرارات المطعونة، كما نسعى من خلال هذا المطلب إلى توضيح أنواع الطعون التي يجوز الطعن فيها أمام غرفة الاتهام ، بإضافة إلى توضيح

الإجراءات التي تقيد بها غرف الاتهام من أجل ضمان حقوق المتهمين وضمان سير العدالة وفق المنظومة القانونية.

ومن ستستعرض من خلال هذا المطلب فرعين، نبرز الفرع الأول أنواع الأوامر التي يجوز الطعن فيها أمام غرفة الاتهام، والفرع الثاني نوضح إجراءات المتبعة في استئناف قرارات التحقيق.

الفرع الأول: أنواع الأوامر التي يجوز الطعن فيها أمام غرفة الاتهام.

تتمتع غرفة الاتهام بصلاحيات واسعة خولها القانون لها، من بين هذه الصلاحيات هي النظر في الطعون المقدمة أمامها ضد القرارات الصادرة من قضاة التحقيق، ومن جهة أخرى يعكس دورها الفعال في شفافية ونزاهة تحقيق العدالة، حيث يركز هذا الفرع على أنواع الأوامر التي يمكن الطعن فيها أمام غرفة الاتهام، أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج المؤقت والتفتيش وغيرها من أوامر القضائية التي تؤثر بشكل مباشر على حقوق الأفراد وحرياتهم، نستعرض من خلال هذا الفرع طريقة والآلية التي تستعملها غرفة الاتهام لمعالجة هذه الطعون، والمعايير التي تستعملها بفحص مدى صحة ودقة الأدلة، ومدى نزاهة تطبيق القانون ما يعزز الشفافية المنظومة القضائية.

أولا: أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج.

أن غرفة الاتهام تنظر في صحة الإجراءات المرفوعة أمامها، وحالة تبين أن الإجراء مشوب بعيب فإنها تقضي بطلانه"[1]،ويعد الأمر بالحبس الاحتياطي والإفراج من أوامر التي يمكن الطعن فيها أمام غرفة الاتهام، وذلك وفقا للمادة 125 مكرر من قانون إ. ج. ج[2]، يمكن الطعن في هذا القرار سواء من طرف المتهمين أو النيابة العامة أو محامي المتهم في حالة وجود تجاوزات أو انتهاكات أو خطأ في صحة الأدلة بمعنى وجود سبب غير مبرر وفقا لما يقضي به القانون.

[1] رامي حليم، اختصاص غرفة الاتهام وجهات الحكم في تقرير بطلان إجراءات التحقيق، مجلة دراسات وأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، الجزائر، مجلد 13، ع 4، 2021، ص 659.

[2] أنظر المادة 125 مكرر، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

ثانيا: أوامر التفتيش والمصادرة:

يمكن طعن أمام غرفة الاتهام إذا اعتبر الإجراءات في أوامر التفتيش والمصادرة في حالة اعتبر هذه الإجراءات مخالفة لما ينص عليه القانون أو لا تراعي ضمانات المتهمين، هذا بالرجوع إلى النصوص القانونية من المادة 44 و 54 من قانون إ. ج. ج[1]، التي تحصر وقيد الكفيفة المحدد لإصدار والتنفيذ أوامر التفتيش.

ثالثا: أوامر إنهاء التحقيق:

تشمل هذه الأوامر الإحالة الى المحاكمة، أو أوامر حفظ الدعوى، يمكن الطعن في هذه الأوامر أمام غرفة الاتهام، وذلك حسب نص المادة 160 من قانون إ. ج. ج[2]، حيث تمنع النيابة العامة والأطراف المعنية الحق في تقديم طعن أمام غرفة الاتهام في القرارات الصادرة من قاضي التحقيق بموضوع إنهاء التحقيق.

1-أوامر المنع من السفر:

يمكن الطعن أمام غرفة الاتهام بخصوص أوامر المنع من السفر، حيث يتم منع المتهمين الأطراف من السفر بأمر من قاضي التحقيق، في حالة وجود هذا الأمر بدون مبرر أو مخالف لمتطلبات القانون يتم القضاء ببطلانه من طرف غرفة الاتهام، وذلك بناء على المادة 125 من قانون إ. ج. ج .[3]

2-أوامر الإحضار والقبض:

يمكن الطعن أمام غرفة الاتهام عن أوامر الإحضار القبض الصادرة عن قاضي التحقيق، في حالة إصدار هذه الأوامر وتبين أنها غير مبرر قانونيا، او كانت تعارض مع حقوق المتهمين، وذلك بناء على نص المادة 119 من قانون إ. ج .ج .[4]

[1] أنظر المادة 44، 54، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2] أنظر المادة 160، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[3] أنظر المادة 125، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[4] أنظر المادة 119، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

3-أوامر أخرى يمكن الاستئناف فيها أمام غرفة الاتهام:

كما يمكن الطعن في أوامر الأخرى المتعلقة بالاستماع للشهود أو قبول الأدلة بناء على المادة 143 من قانون إ. ج. ج[1]، وايضا أوامر منع من مزاولة الأنشطة أو الوظائف حسب المادة 125 مكرر من قانون إ. ج. ج[2]، كما يمكن الطعن أيضا أوامر الكفالة والإجراءات المالية وذلك بناء على نص المادة 126 من قانون إ. ج .ج.[3]

رابعا: أهمية الطعون أمام غرفة الاتهام:

تكمن أهمية الطعون المقدمة أمام غرفة الاتهام بصفتها جهة الاستئناف لهذه الأوامر في تعزيز مبدأ المحاكمة العادلة وشفافيتها، وأيضا في فتح مجالات لإعادة دراسة القرارات ومدى صحة الأدلة، مما يساهم في بناء منظومة قضائية تتمتع بأصول العدالة وتحقيق موازنة بين ضمان حقوق المتهمين وتطبيق الإجراءات.

الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة في استئناف القرارات.

بالرجوع الى قانون الأم ألا وهو الدستور الجزائري من خلال المادة 165 فقرة 3 التي تنص " يضمن القانون التقاضي على درجتين، ويحدد شروط واجراءات تطبيقية"[4]، ومنه حددنا سابقا الأوامر التي يمكن الطعن فيها أمام غرفة الاتهام بناء على ما يحدد القانون، ونستعرض من خلال هذا الفرع الإجراءات ومن خوله له القانون تقديم الطعن.

أولا: استئناف النيابة العامة:

يمكن للنيابة العامة استئناف قرارات قضاة التحقيق على مستوى المجلس، كما يمكن لوكيل الجمهورية أيضا استئناف قرار قضاة التحقيق أمام المحكمة الابتدائية، عن طريق رفع تقرير لدى أمانة

[1]أنظر المادة 143، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2]أنظر المادة 125 مكرر،. من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[3]أنظر المادة 126، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[4]أنظر المادة 165، من الدستور 2020.

الضبط في غضون 3 أيام من تاريخ صدور الحكم، وذلك حسب نص المادة 170 من قانون إ. ج. ج .[1]

وهذا ما أكده قرار محكمة العليا، رقم 219975 صادر في 24-05-1999 " وأنه يجوز لوكيل الجمهورية الاستئناف أمام غرفة الاتهام جميع الأوامر قاضي التحقيق، وهو حق مطلق لا يقبل الاستئناف".[2]يمكن أفرج عن المتهم على الرغم من استئناف النيابة العامة في قرار قاضي التحقيق، أي أن الاستئناف لا يؤثر على "قرار تنفيذ الإفراج صادر عن انتفاء وجه الدعوى الصادر بعد غلق التحقيق بموجب أحكام المادة 163 من قانون إ. ج. ج".[3]

بالرجوع لنص المادة 171 من قانون إ. ج .ج[4]، التي تقضي بإمكانية نائب العام الاستئناف أوامر قاضي التحقيق خلال 20 يوم من صدور الحكم.

ثانيا: استئناف المتهم.

بالرجوع لنص المادة 172 من قانون إ. ج. ج، التي تقضي بأن éللمتهم أو وكيله صلاحية تقديم الاستئناف أمام غرفة الاتهام بالمجلس القضائي عن الأوامر المنصوص عليها في المواد 65 مكرر 4، 69 مكرر، 74 و123 مكر،.... ".[5]

وأيضا بالرجوع إلى نص المادة نجدها تبين 168 تعيين الإجراءات المتبعة للاستئناف أمام غرفة الاتهام وذلك عن طريق عريضة تودع لدى أمانة الضبط خلال 3 أيام من تاريخ صدور القرار.

من خلال نصوص المواد المذكور أعلاه نستنتج الأوامر التي يمكن للمتهم الاستئناف فيها:

- -الأوامر المتعلقة بالحبس المؤقت.

---

[1]أنظر المادة 170، قانون 11-21 مؤرخ في 24 صفر 1446 الموافق 29 فيبراير2024 معدل ومتم والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج. ر العدد 60، الصادر بتاريخ27 فبراير 2024..

[2]قرار المحكمة العليا، رقم 219975، الغرفة الجزائية، المؤرخ 24-05-1999 ، المجلة القضائية، ع 4، 1999.

[3]خلفي عبد الرحمان، مرجع السابق، ص 378.

[4]أنظر المادة 171، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[5]أنظر المادة 172،. من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

- -الأوامر المتعلقة بوضع المتهم تحت الرقابة القضائية.
- -الأوامر التي لها علاقة بقبول المدعى المدني.
- - الأوامر المتعلقة برفض طلب الإفراج.
- - الأوامر المتعلقة برفض طلب تلقي تصريحات أو سماع الشهود من قبل قاضي التحقيق.

ثالثا: استئناف المدعي المدني:

قدم المشرع مجموعة من صلاحيات تخص استئناف المدعي المدني أمام غرفة الاتهام على سبيل الحصر في الأمور التي تخص التمس حقوقه المدنية، وذلك بناء على نص المادة 173 من قانون إ. ج. ج[1]، ومن خلال هذه المادة نستنتج الأمور التي يمكن للمدعي المدني الاستئناف فيها:

- أمر بأن لا وجه للمتابعة.
- أمر بالرفض إجراء الخبرة تكميلية أو مضادة.
- أمر القاضي برفض تلقي التصريحات أو سماع الشهود.

رابعا: أثار استئناف أوامر قاضي التحقيق:

حسب أحكام المادة 174 من قانون إ. ج. ج[2]، نستنتج أن لا يترتب أي أثر مباشر على مجريات التحقيق الابتدائي، أنما على القاضي أن يعد نسخة لغرفة الاتهام باعتبارها الجهة التي تنظر في الاستئناف، وأن صدر قرارا مؤيد لأمر قاضي التحقيق الالتزام به وكأنه لاحدث، أما صدر قرار مغاير فيجب على القاضي التحقيق الالتزام بمحتواه .[3]

[1]أنظر المادة 173، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[2]أنظر المادة 174، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[3]خلفي عبد الرحمان، المرجع السابق، ص 381.

المطلب الثاني : مراجعة قرارات الحبس والإفراج.

إن غرفة الاتهام تعتبر مراجعة قرارات الحبس والإفراج واحدة من الاختصاصات الرئيسية لغرفة الاتهام، حيث تهدف هذه من خلال المراجعة إلى ضمان تطبيق القانون بكل نزاهة مع الحفاظ على حقوق المتهمين، والتأكد من أن أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج تتوافق مع المعايير القانونية المعتمدة.

تتمثل أهمية مراجعة القرارات الحبس والإفراج واحدة من أهم صلاحيات التي تعمل على الحفاظ على التوازن بين حماية حقوق الأفراد وبين تحقيق المصلحة العامة في تحقيق العدالة ومنع التخلص من العقاب.

في هذا السياق، تسعى غرفة الاتهام إلى مراجعة هذه القرارات والتأكد من توفر جميع الشروط القانونية والإجرائية المناسبة، كما تقوم بدراسة مدى كفاية الأدلة والظروف التي تخدم المحيط بالملف لضمان حماية حقوق الأطراف المعنية وإصدار قرارات قضائية تحقق العدالة.

ومنه في الأخير سنقوم بدراسة هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى فرعين، الفرع الأول تحت عنوان الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج، أما الفرع الثاني تحت عنوان سلطة غرفة الاتهام في تأييد أو إلغاء هذه الأوامر

الفرع الأول: الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج .

إجراء الحبس الاحتياطي من أهم الإجراءات الحساسة التحفظية الخطيرة التي يلجأ إليها القضاء الجنائي لضمان سير العدالة، وتحقيق الأهداف المتمثلة في منع المحبوس أو مشتبه به الفرار الى خارج البلاد، أو التأثير على الأدلة بإخفائها أو تعامل مع الشهود. ومع ذلك، يظل هذا الإجراء محاطاً بالكثير من الجدل بين خطورة والحفاظ على الأدلة، نظرًا لما قد يترتب عليه من مساس بحرية الأفراد قبل صدور حكم قضائي نهائي. من هذا المنطلق، أتاح المشرّع إمكانية الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي كضمانة أساسية لحماية حقوق المتهمين وضمان سير العدالة بشكل عادل ومتوازن.

يمتد حق الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي ليشمل أيضًا أوامر الإفراج، حيث من صلاحيات للنيابة العامة أو الأطراف الأخرى ذات الصلة الاعتراض على هذه الأوامر كالمتهم أو المدعي المدني إذا رأت أنها تؤثر سلباً على تحقيق العدالة أو الوصول اليها بنزاهة أو تخل بأحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام القضائي وقانون الإجراءات الجزائية.

وفي الأخير، نستعرض هذا الفرع من أجل دراسة الشروط والإجراءات المتبعة في الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج، مع التركيز على دور المحاكم المختلفة في فحص تلك الطعون والتأكد من مدى توافر الضمانات القانونية اللازمة لتحقيق التوازن بين حماية الأمن العام وحقوق الأفراد تطبيق القانون دون الإخلال بإجراءات.

أولا– الإجراءات المتبعة في الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج:

من أجل تقديم الطعن في أوامر قاضي التحقيق المتعلقة بأوامر الحبس الاحتياطي والإفراج، يجب إتباع خطوات التي ينص عليها القانون الدقيقة دون الإخلال بأي إجراء، وذلك ضمانا احترام حقوق الأطراف واحترام تطبيق القانون، يمكن الإشارة لهذه الخطوات في ما يلي:

1–تقديم الطعن:

من صلاحيات المتهم أو محاميه إمكانية تقديم الطعن ضد قرارات قاضي التحقيق أمام غرفة الاتهام في أوامر الحبس المؤقت أو قرارات الإفراج أمام غرفة الاتهام. يجب أن يتم تقديم الطعن خلال فترة زمنية محددة، عادةً يكون بعد أيام قليلة من تاريخ صدور القرار أو الأمر. ويجب أن يتم تقديم الطعن من خلال طلب كتابي يوضح أسباب الطعن والمستندات تثبت صحة الأقوال المذكورة في الطعن وذلك حسب نص المادة 127 من قانون إ. ج. ج.[1]

[1]أنظر المادة 127، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

2-إجراءات النظر في الطعن :

بمجرد تقديم الطعن، تقوم غرفة الاتهام بمراجعة ملف القضية وجميع الأدلة والوثائق المقدمة. يتم دعوة الأطراف المعنية، بما في ذلك المتهم ومحاميه وممثل النيابة العامة، لحضور جلسة استماع تُعقد أمام غرفة الاتهام للنظر في الطعن.

المرافعات والدفاع: خلال جلسة الاستماع، تُمنح الأطراف الفرصة لتقديم مرافعاتهم، حيث يوضح محامي المتهم أسباب الطعن ويقدم الأدلة والدفوع القانونية لدعم موقفه. كما يُسمح للنيابة العامة بتقديم مرافعتها وتوضيح أسبابها لدعم أو رفض الطعن، وذلك حسب نص المادة 119 من قانون إ.ج.ج.[1]

أ-القرار: بعد الانتهاء من المرافعات، تقوم غرفة الاتهام بمداولة الطعن بناءً على الأدلة المقدمة والقانون المعمول به. تصدر الغرفة قرارها إما بتأييد أو تعديل أو إلغاء الأمر المطعون فيه. يعتبر قرار غرفة الاتهام نهائيًا ويجب تنفيذه على الفور، إلا إذا كان هناك مجال للطعن إضافي أمام جهات قضائية أعلى، مثل المحكمة العليا.

ب-تنفيذ القرار: في حالة تأييد قرار الحبس الاحتياطي، يستمر احتجاز المتهم وفقًا للإجراءات القانونية. أما إذا تم إلغاء القرار وأمرت غرفة الاتهام بالإفراج، فيتم إطلاق سراح المتهم فورًا، مع اتخاذ جميع التدابير القانونية اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

ثانيا: شروط قبول الطعن:

تتمثل المعايير قبول الطعن أمام غرفة الاتهام في مايلي:

-المصلحة المشروعة حسب القواعد العامة.

[1]أنظر المادة 119، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

.

- الصفة القانونية للطاعن حسب المادة 13 من قانون إ. م. إ.[1]

-المدة الزمنية للطعن حسب المادة 170 من قانون إ. ج. ج.[2]

2-توفر الشكلية القانونية في الطعن:

-يجب تقديم الطعن إلى غرفة الاتهام في المواعيد المحددة قانوناً، والتي تتراوح عادةً بين3 و20 يوماً من تاريخ اصدار بالأمر الذي يتم الطعن فيه. قانون الإجراءات الجزائية، المادة 408.[3]

- تقديم الطعن يجب أن يكون مكتوباً، ويجب أن يتضمن كافة المعلومات المتعلقة بالقضية، بما في ذلك الأسباب التي يستند إليها الطعن. حسب المادة قانون الإجراءات الجزائية، المادة 406.[4]

2-توافر الأسباب القانونية للطعن:

يجب أن يستند الطعن إلى أسباب قانونية قوية، مثل وجود خطأ في تطبيق القانون، أو تجاوز في استخدام السلطة، أو مخالفة في إجراءات التحقيق. حسب المادة من قانون الإجراءات الجزائية، المادة 410.[5]

3-عدم تنازل الطاعن عن حقه في الطعن.

هذه الشروط تساعد على أن يكون الطعن مبنيا على أساس قانوني صحيح، ويكون مسنودا على مصلحة مشروعة مما يؤدي الى تعزيز شفافية المنظومة القضائية الوصول الى العدالة.

[1]أنظر المادة 13، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2]أنظر المادة 170، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[3]أنظر المادة 408، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[4]أنظر المادة 406، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[5]أنظر المادة 410، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

ثالثا: الضمانات القانونية المقدمة للطرفين خلال إجراءات الطعن:

خلال فترة تقديم الطعون أمام غرفة الاتهام سخر القانون مجموعة من حقوق تهدف إلى تحقيق مبدأ العدالة وضمان حقوق الأطراف تتمثل هذه الضمانات في مايلي:

-الحق في الدفاع حسب المادة 105 و 109 من قانون إ. ج. ج.[1]

-الحق في المثول الشخصي حسب نص المادة 106 من قانون إ. ج. ج.[2]

-الحق الاستئناف تطبيقا لمبدأ التقاضي على درجتين حسب المادة 165 من الدستور 2020.[3]

-السرية الحياد حسب نص المادة 285 من قانون الإجراءات الجزائية.[4]

-التبليغ الرسمي حسب المادة 439 من قانون إ. ج. ج.[5]

-تقديم أسباب قانونية للقرارات حسب المادة 180 من قانون إ. ج. ج .[6]

الفرع الثاني: سلطة غرفة الاتهام في تأييد أو إلغاء هذه الأوامر.

في إطار دورها كجهة استئناف، تتمتع غرفة الاتهام بسلطة قانونية هامة تمكنها من تأييد أو إلغاء أوامر قضاة التحقيق، سواء كانت هذه الأوامر تتعلق بالحبس الاحتياطي أو الإفراج عن المتهمين. هذه السلطة تعد إحدى الآليات الجوهرية التي تضمن من خلالها غرفة الاتهام الرقابة على قرارات قضاة التحقيق، وتحقيق التوازن بين حماية حقوق المتهمين من جهة، وضمان تحقيق العدالة من جهة أخرى. إن تأييد أو إلغاء الأوامر القضائية من قبل غرفة الاتهام يأتي بناءً على دراسة معمقة

[1]أنظر المادة 109،105،. من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2]أنظر المادة 106، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[3]أنظر المادة 165، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[4]أنظر المادة 285، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[5]أنظر المادة 439، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[6]أنظر المادة 180، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

للأدلة المتاحة، وظروف القضية، ومدى احترام الإجراءات القانونية المنصوص عليها. تعتبر هذه السلطة أداة حيوية لتصحيح أي خطأ قد يقع خلال مرحلة التحقيق الابتدائي، وتأكيد عدالة الإجراءات المتخذة

وتسعى غرفة الاتهام من خلال هذه السلطة إلى تحقيق توازن دقيق بين ضرورة الحفاظ على أمن المجتمع وسلامة التحقيقات من جهة، وضمان حماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد من جهة أخرى، مما يعكس التزامها بتحقيق العدالة الناجزة والمستدامة.

أولا: المعايير القانونية لتأييد أو إلغاء أوامر الصادرة عن قاضي التحقيق:

تتمثل المعايير القانونية التي تعتمدها غرفة الاتهام لتأييد أو إلغاء الأوامر الصادرة عن قضاة التحقيق، في عدد من أساسيات والمبادئ القانونية المحددة في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري. هذه المعايير تساعد غرفة الاتهام في التأكد من سلامة الإجراءات المتبعة ومدى توافقه مع القانون. إليك بعض المعايير الأساسية:[1]

1**–كفاية الأدلة المقدمة:** بناء على نص المادة 127 من قانون إ. ج. ج[2] ، نستنتج من خلالها أن يكون هناك أدلة كافية تدعم الأمر الصادر عن قاضي التحقيق. فإذا تبين لغرفة الاتهام أن الأدلة غير كافية أو غير موثوقة أو غير قانونية، يمكن لها أن تقرر إلغاء الأمر لأن القرار أو الأمر يكون مبنيا على اليقين لا على شك.

1حسن بوسيقعة، الوجيز في القانون الجنائي، الطبعة 11، دار هومة الجزائرالعاصمة، الجزائر 2020 ص 253.

[2]أنظر المادة 127، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

2-صحة الإجراءات القانونية:

بناء على نص المادة 172 من قانون إ. ج. ج [1]،يجب أن تكون جميع الإجراءات التي تم اتخاذها من قبل قاضي التحقيق قد تمت وفقًا للأحكام القانونية المقررة. في حال وجود أي خطأ جوهري في الإجراءات، يمكن لغرفة الاتهام أن تقرر إلغاء الأوامر الصادرة.

3-احترام حقوق الدفاع:

بالرجوع إلى نص المادة 138 من قانون إ. ج. ج[2]، نستنتج أنه يجب على غرفة الاتهام تتأكد من أن حقوق الدفاع قد تم احترامها بشكل كامل خلال مراحل التحقيق. إذا ثبت لها أن حقوق الدفاع قد انتهكت، يمكن أن تلغي الأمر الصادر عن قاضي التحقيق .[3]

4-التوازن بين مصلحة المتهم والمصلحة العامة:

بناء على نص المادة 125 من قانون إ. ج. ج[4]، نستنتج أن غرفة الاتهام تعمل من أجل موازنة بين حماية حقوق المتهم وضمان سلامة المجتمع وتطبيق القانون حسب ما يقضي به قانون الإجراءات الجزائية من قواعد وأحكام.

ثانيا: الضمانات المكفولة للمتهمين أثناء مراجعة الأوامر:

الضمانات المكفولة للمتهم أثناء مراجعة الأوامر الصادرة عن غرفة الاتهام تضمن حماية حقوقه في مراحل التحقيق والاستئناف. تشمل هذه الضمانات عدة جوانب قانونية وإجرائية تهدف إلى تحقيق العدالة وضمان شفافية الإجراءات. من بين هذه الضمانات:

[1] أنظر المادة 172، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2] أنظر المادة 138 من قانون القانون الإجراءات الجزائية.،.

[3] حسن بوسقيعة، مرجع السابق، 254.

[4] أنظر المادة 125، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

1-حق الدفاع والتمثيل القانوني:

يعتبر حق الدفاع من أهم الضمانات القانونية المكفولة للمتهم، حيث يُسمح له بالحصول على محامٍ للدفاع عنه وتقديم الأدلة والشهادات التي تدعم موقفه القانوني. كما يمكن لمحاميه الحضور في جميع مراحل الإجراءات، بما في ذلك جلسات مراجعة الأوامر الصادرة عن قاضي التحقيق. يتناول قانون الإجراءات الجزائية الجزائري هذا الحق بوضوح في المواد (من 100 إلى 103).[1]

2-حق الطعن في الأوامر الصادرة عن قضاة التحقيق:

يتمتع المتهم بحق الطعن في الأوامر الصادرة عن قضاة التحقيق أمام غرفة الاتهام، والتي يمكنها مراجعة هذه الأوامر وإلغائها أو تأييدها بناءً على الأدلة والشهادات المتاحة. يُعتبر هذا الطعن وسيلة قانونية لضمان عدم تعسف القضاة في إصدار القرارات، ويخضع لأحكام المواد (من 170 إلى 174) من قانون الإجراءات الجزائية.[2]

3-المساواة أمام القانون وعدم التمييز:

يجب أن تُطبق جميع الإجراءات بطريقة عادلة ومتساوية دون تمييز، وأن تكون القرارات الصادرة عن غرفة الاتهام مبررة ومستندة إلى القانون والأدلة، ونعني بمبدأ المساواة أمام القضاء تساوي الجميع في إجراءات التقاضي أمام المحاكم فلكل إنسان الحق في اللجوء إلى المحاكم وعلى هذه الأخيرة أن تعامل الناس معاملة متساوية[3].

---

[1] غزالي نصيرة، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12، ع 4، الجزائر ،ديسمبر 2019، ص 154.

[2] غزالي نصيرة، المرجع نفسه، ص 157.

[3] سليمة بولطيف، ضمانات المتهم في محاكمة عادلة في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2004/2005 ص 44 .

4 ضمان الحماية من التوقيف التعسفي :

ينص القانون من خلال المادة 125 من قانون إ. ج. ج على أن الحبس الاحتياطي يجب أن يكون مبرراً ومحدداً بفترة زمنية معينة، حيث يُلزم قاضي التحقيق بإصدار أمر مكتوب ومسبب بشأن الحبس الاحتياطي، وهذا لحماية المتهم من أي حبس غير قانوني أو تعسفي.[1]

ثالثا– الآثار المترتبة على قرارات غرفة الاتهام بتأييد أو إلغاء الأوامر :

قرارات غرفة الاتهام بشأن تأييد أو إلغاء الأوامر الصادرة عن قضاة التحقيق لها آثار متعددة يمكن تصنيفها إلى آثار مباشرة وآثار غير مباشرة، تؤثر على سير الإجراءات القضائية وحقوق الأطراف[2]

.الآثار المباشرة:

أ– تأييد الأمر:

إذا قررت غرفة الاتهام تأييد أمر صادر عن قاضي التحقيق (مثل أمر القبض أو الحبس الاحتياطي)، يصبح هذا القرار واجب التنفيذ على الفور، ويكتسب قوة قانونية لا يمكن الطعن فيها إلا بطرق استثنائية. يؤدي التأييد إلى استمرار الإجراءات القانونية وفقًا لما حدده قاضي التحقيق.

ب –إلغاء الأمر:

في حال قررت غرفة الاتهام إلغاء الأمر الصادر عن قاضي التحقيق، فإنها تُبطِل جميع الإجراءات المتخذة بموجب هذا الأمر. على سبيل المثال، إذا ألغت غرفة الاتهام أمر الحبس الاحتياطي، يتم الإفراج عن المتهم فورًا، وتعتبر جميع الإجراءات المتخذة بموجبه باطلة.[3]

---

1 محمد عبد الكريم، الرقابة القضائية على قرارات التحقيق" دراسة مقارنة بين الأنظمة القانونية" أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر،2020، ص 195.

2 أحسن بوسقيعة، مرجع السابق، ص 255

3 أحسن بوسقيعة، مرجع نفسه، ص 256.

2. الآثار غير المباشرة:

أ- تعزيز الرقابة القضائية:

تؤدي قرارات غرفة الاتهام إلى تعزيز دور الرقابة القضائية على عمل قضاة التحقيق، مما يضمن احترام الإجراءات القانونية وحقوق المتهمين .[1]

ب-حماية حقوق الأطراف:

من خلال مراجعة الأوامر القضائية، تضمن غرفة الاتهام عدم تعرض المتهمين انتهاكات قانونية، وتتيح لهم حق الطعن في القرارات التي تمس حريتهم وحقوقهم الأساسية.[2]

المبحث الثاني: اختصاصات إضافية لغرفة الاتهام.

في إطار النظام القضائي، تلعب غرفة الاتهام دورًا محوريًا ومميزًا باعتبارها إحدى الهيئات القضائية البارزة. تُعَدُّ هذه الغرفة من أهم العناصر التي تضمن تحقيق العدالة الجنائية وحماية الحقوق الفردية للمتهمين. تسعى غرفة الاتهام إلى تحقيق توازن دقيق بين مصلحة المجتمع في مكافحة الجريمة وضمان حقوق المتهمين، مما يجعلها عنصرًا حاسمًا في النظام القانوني.

كما يوضح أحمد مُحَمَّد عبد الله، تُعتبر غرفة الاتهام "إحدى الهيئات القضائية البارزة في النظام القانوني، حيث تقوم بدور رقابي أساسي على الإجراءات القانونية لضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق المتهمين. تُمكِّن هذه الرقابة غرفة الاتهام من التأكد من أن التحقيقات تُجرى وفقًا لأعلى معايير النزاهة والعدالة، وتبرز أهميتها في قدرتها على منع أي تجاوزات قانونية أو انتهاكات لحقوق المتهمين. تقوم الغرفة بمراجعة قرارات قضاة التحقيق وتوجيههم، كما تتخذ قرارات متعلقة بالإفراج المشروط، وهو ما يتطلب دراسة متأنية للحالة الفردية للمتهم، مع الأخذ بعين الاعتبار الاعتبارات الأمنية والقانونية. إضافةً إلى ذلك، يمكن لغرفة الاتهام فرض قيود أو ضمانات لضمان حضور المتهم

1غزالي نصيرة، المرجع السابق، ص 160.

[2] غزالي نصيرة، المرجع السابق، ص 162.

في جميع مراحل المحاكمة والحفاظ على سير العدالة بفعالية" [1]تتمتع غرفة الاتهام بصلاحيات واسعة تمكنها من ممارسة رقابة شاملة على الإجراءات القانونية المتبعة. يتيح هذا الدور الرقابي للغرفة التأكد من أن التحقيقات تُجرى وفقًا لأعلى معايير النزاهة والعدالة. تبرز أهمية هذه الرقابة في قدرتها على منع أي تجاوزات قانونية أو انتهاكات لحقوق المتهمين، مما يعزز الشفافية والنزاهة في النظام القضائي.

المطلب الأول: اختصاصات غرفة الاتهام في المراقبة القضائية

تلعب غرفة الاتهام دورًا حيويًا في ضمان نزاهة الإجراءات القانونية من خلال ممارستها اختصاص الرقابة القضائية، وهو أحد أهم الأدوات التي تمتلكها للحفاظ على التوازن بين حقوق المتهمين ومتطلبات العدالة. كما يوضح عبد الله، "تتولى غرفة الاتهام مسؤولية مراجعة القرارات الصادرة عن قضاة التحقيق، لا سيما تلك المتعلقة بالإفراج المشروط، حيث تزن بعناية حق المتهم في الحرية مقابل مصلحة المجتمع في الحفاظ على الأمن والنظام. كما تقوم الغرفة بفرض تدابير الرقابة القضائية التي يمكن أن تشمل إلزام المتهم بالحضور لدى السلطات بشكل دوري أو منعه من السفر أو الاتصال بأشخاص معينين، وذلك لضمان التزامه بالقانون وعدم تهربه من العدالة.

إضافةً إلى ذلك، تملك غرفة الاتهام سلطة فرض قيود إضافية مثل الكفالة المالية أو الضمانات الشخصية، والتي تهدف إلى تقديم ضمانات كافية لاستمرارية التحقيقات وسلامة الإجراءات القضائية"[2] كل هذه المهام تسهم في تحقيق محاكمة عادلة وشفافة، مما يعزز من ثقة الأفراد في النظام القضائي ويضمن احترام حقوق جميع الأطراف. غرفة الاتهام، من خلال اختصاصاتها في المراقبة القضائية، تعمل كجدار حماية ضد أي انتهاكات قانونية وتضمن سير العدالة في مسارها الصحيح.

[1] أحمد مُحَّد عبد الله، دور غرفة الاتهام في النظام القضائي "دراسة تحليلية"، دار الكتب القانونية، الجزائر، 2021، ص. 45-46.
[2] عبد الله، أحمد مُحَّد. المرجع السابق، ص 58-59.

الفرع الأول: مراجعة قرارات الإفراج المشروط والمراقبة القضائية.

أولا: مفهوم الإفراج المشروط:

أخذ المشرع الجزائري بنظام الإفراج المشروط لأول مرة بتنظيم أحكامها من خلال الأمر رقم 72/02 والمراسيم المطبقة له، المرسوم 72/37 المؤرخ في 10/02/1972 المتضمن إجراءات تنفيذ المقررات الخاصة بالإفراج المشروط، والمرسوم رقم 73/04 المؤرخ في 05/01/1973 المتضمن إجراءات التنفيذ المتعلقة بقرارات الإفراج المشروط، كما تم أخيرا تعديل أحكام هذا النظام بالقانون رقم 05/04 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.[1]

1.تعريف الإفراج المشروط

لم يقم قانون تنظيم السجون رقم 04 /05[2] بتعريف الإفراج المشروط بشكل محدد، بل اكتفى بتحديد الشروط التي يجب أن يخضع لها المحكوم عليه. وهذا يقودنا إلى التطرق إلى تعريف الإفراج المشروط من خلال أراء الفقهاء نجد ما يلي:

يُعرف الإفراج المشروط على أنه إطلاق سراح المحبوس من قبل انقضاء المدة المحكوم بها عليه، ومدته بالنسبة للعقوبة المؤقتة هي المدة المتبقية من المدة المحكوم بها عليه، أما إذا كانت العقوبة هي السجن المؤبد فهي محددة ب 5 سنوات.[3]

يقصد بالإفراج الشرطي هو تخليت سبيل المحكوم عليه الذي يثبت صالحه واستفادته من برامج التهذيب داخل السجن وذلك قبل انقضاء مدة عقوبته بناء على شروط محددة قانونا.[4]

---

[1] عبد الرزاق بوضياف، مفهوم الإفراج المشروط، دراسة مقارنة، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر،(دون سنة نشر)، صفحة 06 .

2 القانون 04/05 المؤرخ في 06 فيفري ،2005 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الجريدة الرسمية رقم 12، لسنة 2005.

3 مكي دردوس، الموجز في علم العقاب، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص182.

4مصطفى السعيد، الأحكام العامة في قانون العقوبات، الطبعة الرابعة، دار المعارف، القاهرة مصر، 1962، ص 511.

الإفراج المشروط هو إخلاء سبيل المحكوم عليه الذي قضي فترة معينة من أثناء العقوبة قبل انقضاء مدة العقوبة كاملة تحت شرط أن يسلك سلوكاً حسناً وضعه تحت المراقبة والاختبار.[1]

وعرف كذلك على أنه " الإفراج المشروط نظام يسمح بإخلاء سبيل المحكوم عليه المحبوس لعقوبة سالبة للحرية، وقبل انقضاء مدة عقوبته، إذا تبين بحسن سلوكه أثناء تواجده بالمؤسسة العقابية بما يفيد تقويم سلوكه وذلك بشرط خضوع للالتزامات التي تهدف إلى تحسين سلوكه خلال المدة المتبقية من العقوبة على أن يُعاد إلى المؤسسة العقابية عند إخلاله بأحد الالتزامات المفروضة عليه" .[2]

2. الشروط القانونية للإفراج المشروط.

لا يُمنح الإفراج المشروط تلقائيًا لكل محكوم عليه، بل يجب أن تتوافر عدة شروط قانونية ليتم اعتباره خيارًا صالحًا. من بين هذه الشروط:

- **مدة العقوبة المحكوم بها:** غالباً ما يتطلب الإفراج المشروط أن يكون المحكوم عليه قد قضى جزءًا معينًا من عقوبته، تختلف هذه المدة من نظام قضائي إلى آخر.
- **سلوك المحكوم عليه:** يجب أن يُظهر المحكوم عليه سلوكًا حسنًا خلال فترة حبسه، مثل الالتزام بالقوانين الداخلية للسجن والمشاركة في برامج التأهيل.
- **خطر تكرار الجريمة:** يجب أن تكون هناك أدلة تشير إلى انخفاض احتمال تكرار المحكوم عليه للجريمة في حالة الإفراج عنه[3].
-

1 إبراهيم منصور اسحق، موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، ط 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009م، ص 747.

[2] عبد الرزاق بوضياف، مرجع سابق، ص7.

[3] حسن بوسقيعة، مرجع السابق، ص 260.

3.دور غرفة الاتهام في مراجعة قرارات الإفراج المشروط:

إن مراجعة قرارات الإفراج المشروط والمراقبة القضائية تشكل جزءًا جوهريًا من الدور الرقابي الذي تمارسه غرفة الاتهام، وهي خطوة تهدف إلى ضمان سير العدالة وفقًا لمعايير دقيقة تضعها المنظومة القانونية. عندما يتم اتخاذ قرار بالإفراج المشروط عن متهم ما، يكون هذا القرار محاطًا بعدة اعتبارات، منها السلوك الشخصي للمتهم خلال فترة الحبس، ومدى التزامه بالقوانين، واحتمالية إعادة ارتكابه للجريمة. وفي هذا السياق، يكون لغرفة الاتهام دور حاسم في مراجعة هذا القرار للتأكد من ملاءمته للظروف المحيطة بالقضية[1].

وقد أكد القانون على أهمية هذا الدور، حيث نص على أن "تنظر في جميع طلبات الإفراج في حالة صدور الحكم بعدم الاختصاص وعلى وجه عام في جميع الأحوال التي لم ترفع فيها القضية إلى أية جهة قضائية."[2]هذا يعني أن غرفة الاتهام لا تقتصر وظيفتها على مجرد النظر في القرارات، بل يتعين عليها التعمق في دراسة كل حالة على حدة، مع الأخذ في الاعتبار جميع الجوانب المتعلقة بالتحقيق وأطراف القضية.

وبالإضافة إلى ذلك، توفر هذه المراجعة ضمانة إضافية للمجتمع، حيث تهدف إلى التأكد من أن قرار الإفراج المشروط لن يؤدي إلى عرقلة سير العدالة أو تعريض المجتمع للخطر. فهي ليست مجرد مراجعة إدارية، بل هي عملية تحقيق معمقة تهدف إلى حماية مصلحة الجميع وضمان عدم الإفراج عن متهمين قد يشكلون خطرًا على المجتمع. إن غرفة الاتهام، من خلال هذا الدور، تساهم بشكل فعال في تعزيز ثقة المجتمع في النظام القضائي وفي القرارات التي تصدرها الجهات المختصة.

---

[1]عبد الرزاق بوضياف، المرجع السابق، ص 15.

2 المادة 128 ، قانون 11-21 مؤرخ في 24 صفر 1446 الموافق 29 فيراير2024 معدل ومتم والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج. ر العدد 60، الصادر بتاريخ27 فبراير 2024.

ومن الجدير بالذكر أن هذه المراجعة لا تتم فقط بناءً على طلب النيابة العامة أو الأطراف المتضررة، بل يمكن لغرفة الاتهام أن تقوم بها تلقائيًا إذا رأت ذلك مناسبًا. وهذا يعكس الدور الفعّال لغرفة الاتهام كضمانة للعدالة وحقوق الإنسان.

الفرع الثاني: اتخاذ إجراءات إضافية مثل فرض القيود أو الضمانات

تُعد غرفة الاتهام من العناصر الأساسية في النظام القضائي، حيث تلعب دورًا حيويًا في ضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد والمجتمع. من بين الصلاحيات الواسعة التي تتمتع بها غرفة الاتهام، تأتي القدرة على اتخاذ إجراءات وقائية لضمان سير العدالة بشكل عادل وفعال. تشمل هذه الإجراءات فرض قيود على حرية المتهم وتقديم ضمانات مالية لضمان التزامه بالشروط القانونية. هذه التدابير ليست مجرد أدوات للوقاية، بل هي أسس لتأمين سلامة التحقيقات وحماية الحقوق الأساسية للضحايا والشهود، وضمان عدم تأثير المتهم على سير العدالة. في هذا السياق، سنتناول في هذا النص ثلاثة جوانب رئيسية لهذه الصلاحيات:

أولا: فرض قيود على حرية التنقل:

تفرض غرفة الاتهام قيودًا على حرية تنقل المتهم، مثل منعهم من مغادرة البلاد. هذا الإجراء يساعد في ضمان عدم هروب المتهم من العدالة أو محاولة التلاعب بالتحقيقات. كما يؤكد أحد القضاة، "من خلال منع المتهم من مغادرة البلاد، نضمن أن جميع الأطراف المتورطة في القضية يمكن أن يساهموا بشكل فعال في تحقيق العدالة دون عوائق".[1]

ثانيا: تحديد أماكن الإقامة:

تسعى غرفة الاتهام إلى التحكم في أماكن إقامة المتهم، وذلك بتحديد مناطق معينة يمكنهم الإقامة فيها. هذا يساعد في تجنب أي تأثير سلبي محتمل على سير التحقيقات. كما أشار الباحث

1 سميث.ج.، تقرير حول دور القيود المفروضة على المتهم في تحقيق العدالة. مجلة العدالة الدولية، ع4، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2020، ص 45-56.

القانوني ماركوس براون، "بمنع المتهم من الإقامة في مناطق قد تؤثر على سير القضية، نضمن بيئة ملائمة لنجاح التحقيقات وتحقيق العدالة".[1]

ثالثا: حظر التواصل مع الشهود أو الضحايا:

تتخذ غرفة الاتهام تدابير لفرض حظر على التواصل بين المتهم والشهود أو الضحايا. هذا الإجراء يعزز من نزاهة التحقيقات ويقلل من خطر التلاعب بالشهادات. كما قال أستاذ القانون كارلوس ريفيرا، "منع التواصل بين المتهم والشهود هو وسيلة فعالة لضمان عدم التأثير على المعلومات والشهادات المقدمة".[2]

رابعا: ضمان الالتزام بشروط الإفراج المشروط:

تساهم القيود المفروضة في ضمان أن المتهم يلتزم بشروط الإفراج المشروط، مثل الحضور في المواعيد المحددة وعدم ارتكاب مخالفات جديدة. هذه التدابير تساعد في الحفاظ على النظام وتجنب أي انتهاكات قد تؤثر على سير القضية. كما يوضح المحامي دانيال كوبر، "القيود التي تفرضها غرفة الاتهام تضمن أن المتهم لا يتعرض لأي تغييرات قد تؤثر على سير القضية".[3]

خامسا: خلق بيئة آمنة للعدالة:

تساهم هذه القيود في خلق بيئة آمنة ومأمونة للعدالة، مما يعزز من الثقة في النظام القضائي. كما قال القاضي إلين كروجر، "القيود على المتهم تساهم في تحقيق بيئة تضمن نزاهة الإجراءات القضائية تحقق العدالة بشكل كامل".[4]

---

1 براون، ماركوس، دراسة حول تأثير القيود الجغرافية في الإجراءات القضائية، الطبعة2، دار النشر دار القانون الحديثة، الجزائر،2019 ص 112-130.

2 ريفيرا كارلوس. تأثير حظر التواصل على نزاهة التحقيقات القضائية، ط الأولى، دار النشر دار النشر العالمية، سنة 2021، ص. 89-104.

3 كوبردانيال. تقرير حول إجراءات الإفراج المشروط وأثرها على النظام القضائي. ط 3، دار الحقوق القانونية، الجزائر 2022، ص 67-80.

4 كروجر ألين، تقرير حول دور القيود في خلق بيئة آمنة للعدالة ط 1، دار النشر دار القضاء للنشر، الجزائر 2023، ص. 25-38.

سادسا: تعزيز فعالية الإجراءات الوقائية:

القيود التي تفرضها غرفة الاتهام تساهم في تعزيز فعالية الإجراءات الوقائية، مما يقلل من أي محاولات للتأثير على سير القضية. هذا يضمن تحقيق العدالة بنزاهة وفعالية. كما يشير المحامي ريمون هاريس، "القيود التي تُفرض تساعد في منع أي تدخلات قد تضر بمصداقية التحقيقات".[1]

المطلب الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام في الفصل في إشكالات التنفيذ.

تعتبر إشكالات التنفيذ من القضايا التي تظهر في مرحلة ما بعد صدور الأحكام القضائية، وهي تمثل نوعًا من التحدي الذي يواجه تطبيق العدالة على أرض الواقع. إن طبيعة هذه الإشكالات قد تكون معقدة، وتتطلب تدخلًا قضائيًا للفصل فيها وضمان تنفيذ الأحكام بصورة عادلة وقانونية. وتُعرَّف إشكالات التنفيذ بأنها تلك العقبات أو الصعوبات التي تعترض تنفيذ الأحكام، سواء كانت هذه العقبات مادية أو قانونية. يمكن أن تنشأ هذه الإشكالات بسبب عدة عوامل، منها تضارب النصوص القانونية، أو اعتراض أحد الأطراف على تنفيذ الحكم، أو حتى بسبب الظروف العملية التي تجعل التنفيذ غير ممكن أو غير مناسب في ظل الظروف القائمة.

فغرفة الاتهام، بصفتها إحدى الهيئات القضائية العليا، تلعب دورًا حيويًا في هذا الإطار. فهي تتمتع بسلطات واسعة تخولها الفصل في مختلف إشكالات التنفيذ التي قد تعترض سبيل تنفيذ الأحكام الجنائية. هذه السلطات تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، النظر في طلبات رد الاعتبار ورد الأشياء المضبوطة، والتي تُعد من أكثر الإشكالات شيوعًا في هذا السياق. إن التدخل القضائي من قبل غرفة الاتهام لا يهدف فقط إلى ضمان تنفيذ الأحكام، بل يتجاوز ذلك ليشمل حماية حقوق الأفراد وصيانة العدالة من أي تجاوزات قد تحدث أثناء عملية التنفيذ.

---

1 هاريس ريمون، فعالية القيود المفروضة على المتهم في ضمان نزاهة التحقيقات، ط 1، دار النشر دار الإصلاح القانونية، الجزائر 2024، ص 101-115.

في هذا السياق، نجد أن غرفة الاتهام ليست مجرد جهة تنفيذية تعمل على تطبيق الأحكام، بل هي سلطة قضائية تُعنى بتحقيق العدالة الكاملة من خلال دراسة كافة جوانب الإشكالات التي قد تعترض تنفيذ الأحكام. هذا الدور يجعل من غرفة الاتهام جزءًا لا يتجزأ من النظام القضائي، حيث تسهم في تأمين حقوق الأطراف المعنية وضمان أن يتم تنفيذ الأحكام القضائية بصورة تتماشى مع مبادئ القانون والعدالة.

الفرع الأول: طلب رد الاعتبار.

أولا: مفهوم طلب رد الاعتبار.

يُعد رد الاعتبار أحد الاختصاصات الأساسية لغرفة الاتهام في إطار الفصل في إشكالات التنفيذ، حيث يتمثل هذا الإجراء في إعادة التأهيل القانوني للأشخاص الذين صدرت ضدهم أحكام قضائية، وذلك بعد أن يكونوا قد استوفوا الشروط القانونية اللازمة. تهدف هذه الآلية إلى منح الفرد فرصة لاستعادة مكانته القانونية والاجتماعية بعد أن يكون قد قضى العقوبة المنصوص عليها، مما يعكس حرص المشرّع على دعم الاندماج الاجتماعي للأفراد المحكوم عليهم[1].

ثانيا: طبيعة رد الاعتبار اختصاص غرفة الاتهام:

إن طلب رد الاعتبار هو من الاختصاصات الجوهرية التي تختص بها غرفة الاتهام، حيث يتم تقديم هذا الطلب من قبل الشخص المحكوم عليه أو من يمثله قانونيًا، بعد مرور مدة زمنية محددة على تنفيذ العقوبة أو سقوطها بالتقادم. وتهدف غرفة الاتهام من خلال دراستها لهذا الطلب إلى التأكد من أهلية الشخص لاستعادة حقوقه وإلغاء آثار الإدانة السابقة من سجله القضائي.

وقد نصت المادة 676 ق 18-06 تجوز رد اعتبار كل شخص طبيعي أو معنوي محكوم عليه بجناية أو جنحة أو مخالفة من جهة قضائية جزائرية.

[1] عبد المجيد ياسين، شرح قانون الإجراءات الجزائية، د ط، دار الهومة، الجزائر، 2015،ص 378.

ويمحو رد الاعتبار في المستقبل كل آثار العقوبة وما نجم عنها من حرمان الأهلية.

ويرد الاعتبار إما بقوة القانون أو بحكم قضائي. [1]

3. إجراءات تقديم طلب رد الاعتبار:

عندما يُقدم طلب رد الاعتبار إلى غرفة الاتهام، تبدأ هذه الأخيرة في مراجعة الملف القضائي للشخص المدان، بما في ذلك العقوبة التي نُفذت أو التي سقطت بالتقادم، وسلوكه بعد تنفيذ العقوبة. ويشمل ذلك أيضًا التحقق من استيفاء المدة الزمنية المطلوبة لطلب رد الاعتبار والتي تختلف حسب نوع الجريمة. غرفة الاتهام تتولى هذه المهمة لضمان أن الشخص قد أظهر تحسنًا في سلوكه وأنه يستحق فعلاً رد الاعتبار حيث أن المشرع حدد إجراءات خاصة لتقديم طلب رد الاعتبار القضائي أمام وتفصل الغرفة بعد ذلك في الطلب بالقبول أو الرفض[2].

4 تقديم طلب رد الاعتبار القضائي :

يتم تقديم طلب رد الاعتبار إلى وكيل الجمهورية لدى اختصاص المحكمة المتواجدة بها مقر إقامة المحكوم عليه تحت طائلة البطلان شكلا، ويتضمن الطلب ذكر البيانات المتعلقة بالحكم الصادر بالإدانة وتاريخه والأماكن التي أقام بها صاحب الطلب منذ تاريخ الإفراج عنه من السجن.[3]

وفقًا لأحكام المادة 687[4] من قانون الإجراءات الجزائية، يتعين على ممثل النيابة العامة، بعد الانتهاء من جمع المعلومات الضرورية والتحقيقات المطلوبة، أن يتقدم بطلبه إلى غرفة الاتهام بالمجلس القضائي. هذا الطلب يجب أن يكون مدعومًا بعدة وثائق ومستندات تثبت أهلية الشخص المدان

---

1 المادة 676، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2] عبد المجيد ياسين، مرجع السابق، ص 380.

3 وقاف العياشي، نظام رد الاعتبار الجزائي في التشريع الجزائري وأثره على حقوق الإنسان، د. ط، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 93.

4المادة 687، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

للحصول على رد الاعتبار، بعد ذلك يقوم وكيل الجمهورية أو النائب العام بمهمة أولية تتعلق بالتحقق من المعلومات التي يتضمنها الطلب. لا يتوقف الأمر عند مجرد مراجعة الوثائق، بل يتطلب إجراء تحقيق فعلي ومعمق للتأكد من أن الشخص المدان قد أظهر تحسنًا في سلوكه بعد انتهاء العقوبة.

هذا التحقيق يتم من خلال تكليف مصالح الأمن المختصة بجمع المعلومات عن الشخص المدان. يهدف التحقيق إلى فهم نمط حياة الشخص بعد قضاء العقوبة، وتقييم مدى التزامه بالقوانين وعدم ارتكابه أي مخالفات جديدة. هذه العملية تشمل زيارة الأماكن التي عاش فيها المدان، والاستفسار من جيرانه أو الأشخاص الذين يعرفونه، وحتى مراجعة سجلات الشرطة المتعلقة بسلوكه[1].

بالإضافة إلى ذلك، يلعب قاضي تطبيق العقوبات دورًا محوريًا في هذه العملية. وكيل الجمهورية يطلب رأي هذا القاضي نظرًا لخبرته ومعرفته بسلوك المدان خلال فترة تنفيذ العقوبة. قاضي تطبيق العقوبات يكون لديه معلومات دقيقة حول التزام المدين بقواعد السلوك والانضباط، سواء كان ذلك خلال فترة وجوده في السجن أو بعد الإفراج عنه. رأي القاضي يُعتبر ضروريًا لأن النيابة العامة تعتمد عليه لتقييم ما إذا كان المدين قد تغير فعلاً وأصبح جديرًا برد الاعتبار.

بعد اكتمال التحقيق واستلام جميع التقارير، يقوم وكيل الجمهورية بتقييم المعلومات واتخاذ قرار بشأن ما إذا كان الطلب يستحق التوصية بغرفة الاتهام. إذا كانت النتائج إيجابية، يتم رفع الملف إلى غرفة الاتهام التي تتولى اتخاذ القرار النهائي، هذا يوضح أن دور النيابة العامة ليس فقط في استقبال الطلبات، بل في التأكد من أن الشخص المدان قد أصبح فعلاً جديرًا باستعادة حقوقه، مما يساهم في تحقيق العدالة وإعادة تأهيل الأفراد بطريقة تعزز من سلامة المجتمع.

[1] وقاف العياشي، مرجع السابق، ص 98.

5. آثار رد الاعتبار القضائي:

رد الاعتبار القضائي يحمل في طياته آثارًا هامة تؤثر بشكل كبير على حياة المحكوم عليه. من جهة، يتيح له هذا الإجراء فرصة جديدة للاندماج في المجتمع واستعادة حقوقه التي سُلبت منه بفعل الحكم السابق. فهو ليس مجرد إجراء قانوني، بل هو بمثابة بداية جديدة يمكن أن تُغيّر حياة الشخص تمامًا، حيث يمحو كل الآثار المترتبة على الإدانة، سواء كانت متعلقة بحياته الشخصية أو المهنية.

ومن جهة أخرى، لا يقتصر تأثير رد الاعتبار على الشخص المدان فقط، بل يمتد ليشمل الآخرين، مثل أصحاب العمل والمجتمع المحيط به، الذين قد يرون في هذا الإجراء فرصة لإعادة تقييم الشخص من منظور إيجابي. كذلك، ينعكس أثر هذا القرار على صحيفة السوابق القضائية للشخص المعني، حيث يتم محو الحكم السابق، ليظهر سجله نظيفًا من أي إدانة، ما يعزز فرصه في المستقبل سواء في الحياة العملية أو الاجتماعية[1].

الفرع الثاني: الفصل في رد الأشياء المحجوز.

من بين الاختصاصات المهمة التي تتمتع بها غرفة الاتهام هو الفصل في إشكالات التنفيذ المتعلقة برد الأشياء المضبوطة. هذه المسألة تعد من القضايا الحساسة لأنها تتعلق بحقوق الأفراد في استرجاع ممتلكاتهم التي تم ضبطها خلال مراحل التحقيق أو الإجراءات الجنائية.

في البداية، يتعين فهم أن الأشياء المضبوطة هي تلك التي تكون قد تم وضعها تحت تصرف القضاء بسبب ارتباطها بجريمة ما. الهدف الأساسي من عملية الضبط هو حماية الأدلة أو التأكد من عدم إخفاء أي شيء يتعلق بالجريمة. ومع ذلك، قد يكون لبعض تلك الأشياء أهمية كبيرة بالنسبة لصاحبها، خاصة إذا كانت أشياء ثمينة أو شخصية، مما يجعل طلب ردها حقًا مشروعًا.

[1] وقاف العياشي، مرجع السابق، ص 98.

أولا: الأشخاص الذين يحق لهم طلب الاسترداد:

فيما يتعلق بالأشخاص الذين يحق لهم طلب استرداد الأشياء المضبوطة، فإن المادة 86 من قانون الإجراءات الجزائية تنص "يجوز للمتهم وللمدعي المدني ولكل شخص آخر يدعي أن له حقا على شيء موضوع تحت سلطة القضاء أن يطلب استرداده من قاضي التحقيق ويبلغ الطلب المقدم من المتهم أو المدعي المدني للنيابة كما يبلغ إلى كل من الخصوم الآخرين ويبلغ الطلب المقدم من الغير إلى النيابة للمتهم ولكل خصم آخر". [1]

ولكن ما يلفت الانتباه هو أن النص المذكور لم يشمل النيابة العامة أو المسؤول عن الحقوق المدنية. وهذا يثير تساؤلات حول ما إذا كان للنيابة العامة الحق في تقديم مثل هذا الطلب إذا لم تعد الأشياء المضبوطة ضرورية لإظهار الحقيقة. فهل يمكن للنيابة العامة أن تطلب استرداد الأشياء المضبوطة على الرغم من عدم امتلاكها حقوقًا عليها؟ يبدو أن المشرع قد أغفل ذكر النيابة العامة ضمن الأشخاص المخوَّلين بهذا الحق.

مع ذلك، تشير المادتان 69 و377 من نفس القانون إلى إمكانية منح النيابة العامة هذا الحق. فالمادة 69 تنص على "يجوز لوكيل الجمهورية سواء في طلبه الافتتاحي لإجراء التحقيق أو بطلب إضافي في أية مرحلة من مراحل التحقيق، أن يطلب من القاضي المحقق كل إجراء يراه لازما لإظهار الحقيقة " [2]، بينما تنص المادة 377 "تظل المحكمة التي نظرت في القضية مختصة بالأمر برد الأشياء الموضوعة تحت تصرف القضاء إن لم يرفع أي طعن في الحكم الصادر في الموضوع.

وتفصل فيه بناء على عريضة تقدم من أي شخص يدعي أن له حقا على الشيء أو بناء على طلب النيابة العامة.

1 المادة 86،. من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

2 المادة 69، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

ويجوز الطعن في قرارها أمام المجلس القضائي طبقا لأحكام المادة 376". [1]

. لذا، يمكن أن نعتبر أن عدم ذكر النيابة العامة في المادة 86 [2]هو مجرد سهو تشريعي، وهو أمر يحتاج إلى تعديل لتوضيح هذا الحق.

أما بالنسبة للمسؤول عن الحقوق المدنية، فإن المشرع لم يذكره أيضًا ضمن من يحق لهم طلب استرداد الأشياء أمام قاضي التحقيق، وهو ما قد يُفهم على أنه اعتباره من الغير. لكن هنا يظهر تناقض محتمل في التشريع، لأن المادة 373[3] تمنح المسؤول عن الحقوق المدنية مركزًا مميزًا، مثل المتهم والمدعي المدني، حيث يُسمح له بطلب استرداد الأشياء أمام قاضي الحكم. هذا يعني أن المشرع أعطى للمسؤول عن الحقوق المدنية حق الاسترداد أمام قاضي الحكم، لكنه لم يمنحه نفس الحق أمام قاضي التحقيق.

من هنا، يمكننا القول إن هذا التناقض ربما يكون نتيجة سهو تشريعي، وينبغي على المشرع معالجته ليكون القانون أكثر انسجامًا. فالنيابة العامة والمسؤول عن الحقوق المدنية يستحقان نفس الحقوق أمام قاضي التحقيق كما يتمتعان بها أمام قاضي الحكم.

ثانيا: الأشياء القابلة للاسترداد:

ينصب طلب رد الشيء المودع تحت سلطة القضاء على "الأشياء التي سبق حجزها"[4]، وبالتالي فالشيء الذي يجوز رده هو فقط "الذي كان قد حجز ووضع تحت سلطة القضاء، ولا يهم هنا إن كان هذا الحجز قانونيًا أم باطلاً"[5]. المشرع نص بوضوح على أن الرد ينصب على "شيء

1المادة 377، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

[2]أنظر المادة 86، من قانون القانون الإجراءات الجزائية..

[3]أنظر المادة373، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

4 Cass.crim 2 mai 1961, Bull.crim n°288.

5 Cass.crim 2 mai 1961 نفسه،. المرجع

موضوع تحت سلطة القضاء" [1]دون إضافة أي قيد حول قانونية الحجز، وهذا ما أكده الاجتهاد القضائي الفرنسي، حيث أشار إلى أنه "لا يحول دون إعادة الأشياء التي تم حجزها مبرر ما يمثله الاحتفاظ بها من أهمية بالنسبة لإجراءات أخرى".[2]

إضافة إلى ذلك، "لا يجوز لقاضي التحقيق أن يفرض على المتهم أن يرد للطالب شيئًا آخر أو مقابلاً بقي بين يديه"[3]، لأن في ذلك خروجًا من إطار رد الشيء الموضوع تحت سلطة القضاء إلى إقرار نوع من التعويض عن الضرر الناتج عن الجريمة، وهو أمر ليس من اختصاص قاضي التحقيق بل من اختصاص قاضي الحكم.[4]

وأخيرًا، هناك حالات تمنع استرداد الأشياء المحجوزة إذا كان في إرجاعها "خطر للوصول إلى الحقيقة أو المحافظة على حقوق الأطراف"[5]، أو "إذا كانت تشكل بطبيعتها خطرًا على الأشخاص أو الممتلكات"، أو "أن حيازتها في حد ذاتها ممنوع قانونًا".[6]

ثالثا: الشروط الشكلية لرد الأشياء المضبوطة أمام قاضي التحقيق:

في إطار النظام القانوني الجزائري، تعتبر الإجراءات الشكلية لرد الأشياء المضبوطة من الأمور المهمة التي تضمن حقوق الأفراد وتحافظ على النزاهة القانونية. فالشروط التي يتعين توافرها لتقديم طلب رد الأشياء المضبوطة أمام قاضي التحقيق تتسم بالدقة والوضوح لضمان صحة الإجراءات وشفافيتها.

1-تقديم طلب الرد:

1 Cass.crim 2 mai 1961 المرجع السابق،

2 Cass.crim 13 novembre 1962, Bull.crim n°366.

3 Cass.crim 13 novembre 1962 .نفس المرجع،

4 Cass.crim 13 novembre 1962 .المرجع السابق،

5 Cass.crim 2 mai 1961, Bull.crim n°288.

6 Cass.crim 13 novembre 1962, Bull.crim n°366.

عادةً ما يتطلب القانون من الشخص تقديم طلب مكتوب برد الأشياء المضبوطة. يجب أن يتضمن هذا الطلب تفاصيل حول الأشياء والأسباب القانونية التي تستند إليها. حسب المادة 86 التي تنص " يجوز للمتهم وللمدعي المدني ولكل شخص آخر يدعي أن له حقا على شيء موضوع تحت سلطة القضاء أن يطلب استرداده من قاضي التحقيق ويبلغ الطلب المقدم من المتهم أو المدعي المدني للنيابة كما يبلغ إلى كل من الخصوم الآخرين ويبلغ الطلب المقدم من الغير إلى النيابة للمتهم ولكل خصم آخر". [1]

2-الالتزام بالشكل القانوني:

الطلب يجب أن يكون مصاغًا وفقًا للشكل المحدد في القوانين، يتضمن جميع البيانات الضرورية.

3-الاستناد إلى سند قانوني:

يجب أن يكون الطلب مبنيًا على أسس قانونية واضحة.

4-الإجراءات القانونية:

قاضي التحقيق يتخذ قراره بعد دراسة الطلب وفقًا للإجراءات القانونية المحددة.

5-قرار قاضي التحقيق:

يجب أن يكون قرار قاضي التحقيق مدعومًا بأسباب قانونية واضحة ومبنية على الأدلة المقدمة.

6-التسجيل والاحتفاظ بالسجلات:

تسجيل جميع الطلبات والقرارات المتعلقة بالرد في سجلات المحكمة.

[1] المادة 86، من قانون القانون الإجراءات الجزائية.

7-الشفافية والإعلام:

إعلام جميع الأطراف المعنية بالقرار المتخذ بخصوص الطلب.[1]

رابعا: الآثار العملية لرد الأشياء المحجوزة:

استرداد الممتلكات المحجوزة ليس مجرد مسألة قانونية، بل له تأثيرات عملية عميقة على الأفراد والمؤسسات. فعندما يتم استعادة ممتلكات الشخص، يمكن أن يشعر بالراحة ويستعيد جزءاً من استقراره الشخصي والمالي. هذا يعني أن استرداد الممتلكات قد يكون له تأثير إيجابي كبير على حياة الأفراد الذين فقدوا ممتلكاتهم بسبب الحجز. وهذا ما نص عليه التقنين الجزائري حيث جاء في القانون الجنائي أن "رد الممتلكات المحجوزة يعكس الالتزام بتحقيق العدالة، حيث يساعد الأفراد في استعادة ممتلكاتهم المفقودة والعودة إلى وضعهم الطبيعي"[2]

عندما يعود الشخص إلى ممتلكاته، يمكنه العودة إلى حياته الطبيعية ومواصلة أنشطته اليومية والتجارية. هذا الاسترداد يعزز الاستقرار الشخصي ويخفف من الضغوطات التي كانت تترتب على فقدان الممتلكات.

من ناحية أخرى، يؤثر رد الممتلكات المحجوزة بشكل كبير على ثقة الجمهور في النظام القضائي. "قرارات رد الممتلكات يجب أن تكون مبنية على مبادئ قانونية واضحة لضمان تحقيق العدالة بشكل منصف وفعال"[3]

عندما يتخذ النظام القضائي قرارات عادلة ومدروسة بشأن استرداد الممتلكات، يعزز ذلك ثقة الأفراد في القضاء ويؤكد التزامه بحماية حقوقهم.

---

[1] عبد الرزاق الشافي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، د. ط، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص 212.

[2] عبد الله حسين، القانون الجنائي، ط3، دار النشر القانونية، الجزائر، 2022، ص. 45.

3 مُحَمَّد علي صالح، قضايا قانونية معاصرة، ط1، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2023، ص. 78.

أيضاً، يمكن أن يكون لرد الممتلكات المحجوزة تأثير إيجابي على سير الإجراءات القضائية. "تصحيح الأخطاء وإعادة الممتلكات المحجوزة في الوقت المناسب يمكن أن يساهم في تسريع الإجراءات القضائية وتحقيق نتائج عادلة"[1] عندما تُحل القضايا بسرعة وبدون تعقيدات زائدة، فإن ذلك يساعد على تحقيق العدالة بشكل أكثر فعالية ويساهم في تعزيز ثقة الأفراد في النظام القضائي.

في الختام، يظهر أن استرداد الممتلكات المحجوزة ليس مجرد إجراء قانوني، بل له آثار عملية كبيرة على الأفراد والمؤسسات. "استرداد الممتلكات هو عملية تعكس العدالة وتؤثر بشكل مباشر على الأفراد والمؤسسات، مما يساهم في تحقيق استقرار اجتماعي واقتصادي"[2]

1 سمير عبد الله، مراجعات قانونية، الطبعة الثانية، دار العلوم القانونية، د. ن، الجزائر،2020، ص. 92.

2 نادر حسين، القانون وإصلاحات العدالة، ط 1، دار الفكر الجديد، الجزائر 2024، ص 105.

ملخص الفصل الثاني

في الفصل الثاني من المذكرة، يتم التركيز على دور غرفة الاتهام كجهة استئناف، مع تسليط الضوء على اختصاصاتها المتعددة في مراجعة الطعون المقدمة ضد قرارات قضاة التحقيق. تنبثق أهمية غرفة الاتهام من كونها تُمثل آلية أساسية لضمان العدالة وحماية حقوق الأطراف في مختلف مراحل التحقيقات. تقوم غرفة الاتهام بمراجعة الطعون المرفوعة ضد قرارات الحبس الاحتياطي، أوامر الإفراج، التفتيش، والتفتيش المضاد، وأوامر قضائية أخرى، وذلك في إطار ضمان تحقيق العدالة وضمان حقوق جميع الأطراف المعنية.

يستعرض الفصل، من خلال مبحثين رئيسيين، مهام واختصاصات غرفة الاتهام بوضوح وتفصيل:

المبحث الأول يتناول اختصاصات غرفة الاتهام في النظر في الطعون المتعلقة بقرارات التحقيقات. في هذا الجزء، يتم تحليل الأوامر القضائية التي يمكن الطعن فيها، مثل أوامر الحبس، التفتيش، وأوامر الإفراج، ويتم شرح الإجراءات المتبعة لاستئناف هذه القرارات. يُفصّل الفصل الضمانات القانونية التي توفرها غرفة الاتهام للأطراف خلال هذه الإجراءات، مما يعكس حرص النظام القضائي على تحقيق العدالة وضمان حقوق الأفراد.

المبحث الثاني يركز على دور غرفة الاتهام في مراجعة قرارات الحبس والإفراج. يُعرض في هذا الجزء كيفية قيام غرفة الاتهام بتقييم هذه القرارات بناءً على معايير قانونية محددة. يشمل ذلك دراسة سلطتها في تأييد أو إلغاء الأوامر الصادرة، بما يتماشى مع مبادئ العدالة الجنائية. كما يُتطرق إلى الاختصاصات الإضافية لغرفة الاتهام في مجال المراقبة القضائية وحماية حقوق الأطراف المتضررة. يشمل ذلك مراجعة قرارات الإفراج المشروط، وتحديد القيود والضمانات اللازمة لضمان التوازن بين حقوق المتهمين وحقوق الضحايا.

يبرز الفصل دور غرفة الاتهام كمؤسسة حيوية تضمن الحقوق والحريات من خلال تقديم آلية للمراجعة القضائية العادلة لكافة القرارات الصادرة عن قضاة التحقيق. يتمثل الهدف الأساسي في التأكد من أن جميع الإجراءات المتخذة تتم وفقاً لمبادئ العدالة الجنائية، مما يعزز حماية حقوق الأطراف المعنية وضمان التوازن بين حقوق المتهمين والضحايا. يُظهر هذا الفصل كيف تساهم غرفة الاتهام بشكل فعّال في ضمان قانونية الإجراءات وتحقيق العدالة، مما يبرهن على دورها المركزي في النظام القضائي.

الخاتمة

الخاتمة:

في ختام هذا البحث المتعلق باختصاصات غرفة الاتهام في القانون الجزائري، نجد أن غرفة الاتهام تشكل حجر الأساس في هيكلية النظام القضائي الجزائري، حيث أولاها المشرع دورًا رئيسيًا في مراقبة أعمال قاضي التحقيق والتأكد من شرعية الإجراءات المتخذة في مختلف مراحل التحقيق الجنائي. لقد أبدى المشرع اهتمامًا كبيرًا بضمان حقوق الأفراد وحماية حرياتهم من خلال تزويد غرفة الاتهام بصلاحيات قانونية واسعة ومهام متعددة، مما يجعلها الجهة القضائية الأكثر فعالية في تحقيق التوازن بين السلطة القضائية من جهة وحقوق المتهمين والمجتمع من جهة أخرى.

إن النظام القضائي، بطبيعته المعقدة والمتداخلة، يقتضي وجود جهة مستقلة تقوم بمراقبة سير التحقيقات الجنائية للتأكد من احترامها لمبدأ الشرعية الإجرائية، وغرفة الاتهام تأتي في هذا السياق لتقوم بتلك المهمة الحساسة. فهي ليست مجرد هيئة للرقابة والمتابعة، بل تتدخل بصورة مباشرة لتصحيح أي أخطاء قد تقع أثناء التحقيق، سواء كانت تلك الأخطاء ناتجة عن سهو أو تجاوزات متعمدة، مما يعزز من نزاهة النظام القضائي ويمنع أي انحرافات قد تؤدي إلى المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم.

تعتبر غرفة الاتهام أيضًا مرجعًا قانونيًا يضمن أن التحقيقات الجنائية تتم وفقًا للقانون والعدالة. من خلال صلاحياتها، يمكنها إلغاء أو تعديل القرارات التي تصدر عن قاضي التحقيق في حال تبين لها أن تلك القرارات لم تلتزم بالقواعد القانونية السليمة. وقد تشمل هذه القرارات الإحالة إلى المحاكمة أو إخلاء سبيل المتهمين إذا تبين أن إجراءات الحبس المؤقت أو الرقابة القضائية غير مبررة قانونيًا. هذا الدور يجعل غرفة الاتهام ضامنًا فعّالًا لحقوق المتهمين وضمان سير العدالة على أسس قانونية صلبة.

فيما يتعلق بالتوازن بين حقوق المتهم وواجبات الدولة في حماية المجتمع، تلعب غرفة الاتهام دورًا حيويًا في تحقيق هذا التوازن. فهي تمثل الدرع الواقي لحقوق الأفراد في مواجهة تعسف السلطة

الخاتمة:

أو أخطاء التحقيق. من ناحية أخرى، تضمن أن الجناة الذين يمثلون خطرًا على المجتمع يخضعون للمساءلة القانونية المناسبة، مما يعزز الثقة في النظام القضائي وقدرته على تحقيق العدالة. هذا التوازن الذي تحققه غرفة الاتهام يساهم بشكل كبير في تعزيز استقرار النظام القضائي وضمان تطبيق القانون على الجميع دون استثناء.

إضافة إلى ذلك، فإن غرفة الاتهام تمتلك القدرة على التدخل في سير التحقيقات الجنائية إذا رأت أن هناك حاجة لإجراءات إضافية. فبإمكانها إصدار أوامر بتوسيع نطاق التحقيق ليشمل وقائع جديدة أو أشخاصًا إضافيين إذا تبين لها أن التحقيق الأصلي لم يتناول جميع الجوانب المتعلقة بالجريمة. كما أنها تتمتع بصلاحية إبطال بعض الإجراءات التي شابتها أخطاء قانونية، مثل أوامر التفتيش غير القانونية أو الاحتجازات غير المبررة. هذه الصلاحيات تمنح غرفة الاتهام قدرة كبيرة على التأثير في مسار القضية منذ البداية وحتى الإحالة إلى المحاكمة.

من الجدير بالذكر أن غرفة الاتهام لا تقتصر في مهامها على الجانب الجنائي فقط، بل تتوسع لتشمل عدة مجالات أخرى مهمة في سير العدالة. من أبرز هذه المهام الفصل في تنازع الاختصاص بين القضاة، والإشراف على عمل الضبطية القضائية، ومراقبة مدى التزامها بالقواعد القانونية، بالإضافة إلى النظر في طلبات استرداد الأشياء المحجوزة خلال التحقيقات. هذا التعدد في الاختصاصات يؤكد الأهمية البالغة لغرفة الاتهام في ضمان تحقيق العدالة في مختلف مراحل التقاضي، بما يتجاوز مجرد التحقيقات الجنائية.

ومن هذا المنطلق، يمكن القول إن غرفة الاتهام تمثل العمود الفقري للنظام القضائي، فهي الجهة التي تضمن أن جميع الأطراف المعنية بالقضية – سواء كانوا متهمين أو ضحايا أو ممثلي الدولة – يحصلون على حقوقهم القانونية بشكل كامل. هذه الحماية التي توفرها غرفة الاتهام تعزز من ثقة المجتمع بالنظام القضائي وتساهم في تحقيق استقرار اجتماعي وسياسي، إذ أن أي تجاوزات قد تضر

الخاتمة:

بسلامة التحقيقات أو تنتهك حقوق الأفراد قد تؤدي إلى نتائج كارثية على مستوى النظام القضائي ككل.

لا بد من الإشارة أيضًا إلى أن غرفة الاتهام تلعب دورًا توجيهيًا للجهات القضائية الأخرى. فهي ليست جهة رقابية فقط، بل تعتبر أيضًا هيئة إرشادية تعمل على توجيه قاضي التحقيق في القضايا الشائكة والمعقدة. بفضل خبرتها وصلاحياتها الواسعة، تملك غرفة الاتهام القدرة على إرشاد قضاة التحقيق في الإجراءات التي يتعين عليهم اتباعها لضمان أن تكون تحقيقاتهم قانونية وقائمة على أسس سليمة. وهذا بدوره يسهم في تعزيز كفاءة النظام القضائي ككل ويقلل من الأخطاء التي قد تقع في مراحل التحقيق المختلفة.

في نفس السياق، تبرز غرفة الاتهام كحلقة وصل بين التحقيق القضائي وسلطة المحاكمة، حيث تساهم في اتخاذ قرارات حاسمة بشأن الإحالة إلى المحاكمة أو إغلاق القضايا. هذه القدرة على اتخاذ قرارات مصيرية يعكس أهمية دورها في النظام القضائي، ويضع على عاتقها مسؤولية كبيرة في ضمان تطبيق العدالة بشكل نزيه وشفاف.

علاوة على ذلك، فإن دور غرفة الاتهام يتسع ليشمل أيضًا القضايا المتعلقة بحماية حقوق الأفراد وحرياتهم من خلال مراجعة القرارات المتعلقة بالحبس المؤقت والرقابة القضائية. إن مراقبة مثل هذه القرارات تضمن عدم التعسف في استخدام السلطة وتحفظ حقوق الأفراد من أي انتهاكات. فالاعتداء على حرية الأفراد دون مبرر قانوني يعد من أخطر الانتهاكات التي يمكن أن تحدث في النظام القضائي، وغرفة الاتهام تعمل على منع حدوث مثل هذه التجاوزات.

إضافة إلى ما سبق، يمكن القول إن غرفة الاتهام تلعب دورًا أساسيًا في تعزيز مبدأ الشفافية في النظام القضائي. من خلال دورها الرقابي والتدخلي، تعمل على ضمان أن كافة الإجراءات المتخذة

الخاتمة:

تتم وفقًا للقانون، مما يعزز من مصداقية النظام القضائي في نظر المواطنين ويزيد من الثقة العامة في قدرة هذا النظام على تحقيق العدالة وحماية حقوق الجميع.

من هنا، يمكننا القول إن غرفة الاتهام، بفضل تعدد اختصاصاتها وصلاحياتها الواسعة، تمثل ضمانة قانونية كبيرة في النظام القضائي الجزائري. فهي ليست مجرد جهة رقابية، بل هي صمام أمان لضمان سير العدالة بشكل سليم وفعال. من خلال دورها الحيوي، تساهم في ترسيخ مبدأ المساواة أمام القانون، وتعمل على حماية حقوق الأفراد والجماعات، وفي نفس الوقت تضمن أن الجناة لا يفلتون من العقاب.

وفي النهاية، يمكن القول إن غرفة الاتهام تلعب دورًا جوهريًا في تحقيق العدالة الجنائية في الجزائر. فهي تساهم في ضبط التوازن بين حقوق الأفراد وواجبات الدولة في حماية المجتمع، وتضمن أن كافة الإجراءات المتبعة في التحقيقات الجنائية تتم وفقًا لمبدأ الشرعية. هذا الدور يعزز من مكانة غرفة الاتهام كعنصر محوري في النظام القضائي، ويجعلها أحد الركائز الأساسية لضمان تحقيق العدالة والشفافية في المجتمع الجزائري.

الاقتراحات:

1-تعزيز التدريب القانوني للقضاة وأعضاء غرفة الاتهام:

يجب توفير برامج تدريبية مستمرة لأعضاء غرفة الاتهام لضمان فهمهم العميق للقوانين والإجراءات الجنائية الحديثة ولتمكينهم من التعامل مع القضايا المعقدة بحكمة وعدالة. يجب أن تتضمن هذه البرامج التدريبية تحديثات مستمرة على التشريعات والتفسيرات القضائية.

الخاتمة:

2. **تحسين إجراءات التواصل بين غرفة الاتهام والأطراف المعنية:**

ينبغي تطوير وسائل فعّالة للتواصل بين غرفة الاتهام والأطراف المعنية، بما في ذلك المحامين والمتهمين والضحايا. يمكن أن يتم ذلك من خلال استخدام التكنولوجيا لتسهيل الوصول إلى المعلومات القضائية وتحسين الشفافية في الإجراءات.

3. **زيادة الموارد المادية والبشرية لغرف الاتهام:**

من الضروري توفير الموارد اللازمة لغرف الاتهام، بما في ذلك توفير الكوادر البشرية الكافية والمعدات التقنية الحديثة، لضمان قدرتها على أداء مهامها بكفاءة وسرعة، وتقليل التراكمات القضائية وتأخير الإجراءات.

4. **إنشاء نظام مراقبة وتقييم دوري لغرف الاتهام:**

يجب وضع آلية داخلية وخارجية لمراقبة وتقييم أداء غرف الاتهام بشكل دوري، بما يساهم في تعزيز مبدأ المحاسبة والشفافية والحد من أي تجاوزات أو مخالفات قد تحدث.

5. **تعزيز الحماية القانونية لحقوق الأطراف خلال مرحلة الطعون:**

يوصى بمراجعة القوانين والإجراءات التي تضمن الحماية القانونية لحقوق الأطراف خلال مرحلة الطعون. يجب التأكد من أن جميع الأطراف، وخاصة المتهمين، يحصلون على الفرصة العادلة للطعن في القرارات وأن يتم التعامل مع هذه الطعون بحيادية واستقلالية.

6. **تشجيع البحث العلمي في مجال اختصاصات غرفة الاتهام:**

ينبغي تشجيع الدراسات والأبحاث القانونية المتعلقة بدور غرف الاتهام في النظام القضائي. يمكن أن يسهم ذلك في تطوير الفقه القانوني وتحسين فهم الدور الحيوي لغرف الاتهام

7. **توعية الجمهور بدور غرفة الاتهام:**

يجب أن تتضمن الجهود الإعلامية توعية الجمهور بدور غرفة الاتهام وأهمية حقوق الدفاع، وكيفية التفاعل مع النظام القضائي بشكل عام. تساهم هذه التوعية في بناء ثقة الجمهور في النظام القضائي وتعزيز فهمه لدور غرفة الاتهام.

الخاتمة:

إن تحقيق العدالة ليس مهمة سهلة أو بسيطة، بل يتطلب جهوداً منسقة من جميع الجهات المعنية، من القضاة إلى المحامين، ومن المشرعين إلى الجمهور. تعد غرفة الاتهام جزءًا أساسيًا من هذه الجهود، حيث تضمن سير الإجراءات القانونية بشكل عادل ونزيه. ومن خلال تنفيذ التوصيات الواردة أعلاه، يمكن تعزيز دور غرفة الاتهام وتحقيق توازن أكثر فعالية بين حقوق الأفراد ومتطلبات الأمن العام، مما يؤدي في النهاية إلى نظام قضائي أكثر عدالة وفعالية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع.

أولا: بالغة العربية:

1-الكتب

- أحمد حسين، "جمع الأدلة في التحقيقات الجنائية" د. ط، دار الفكر العربي، 2021.
- أحمد شوقي، التحقيق الجنائي النظرية والتطبيق، الطبعة الثالثة، دار الفكر العربي، مصر القاهرة، 2018.
- أحمد سعيد، "أسس قانون المرافعات"، الطبعة الثانية، مكتبة الحقوق، الجزائر، 2018.
- أحمد شوقي، الوجيز في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، دار الفكر الجامعي، الجزائر، 2015.
- أحمد الصادق، مفاهيم قانونية أساسية، الطبعة الثالثة، دار النشر القانونية، 2021.
- أحمد عبد السلام، "أسس العدالة الجنائية"، الطبعة الثانية، دار النشر للعلوم القانونية، الجزائر، 2020.
- أحمد مُحَّد عبد الله، دور غرفة الاتهام في النظام القضائي "دراسة تحليلية"، دار الكتب القانونية، الجزائر، 2021.
- أشرف توفيق شمس الدين، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الأول (مرحلة ما قبل المحاكمة)، د. ط، د. ن، 2012.
- إبراهيم منصور اسحق، موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، ط 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009.
- بباح ابراهيم، "مبدأ الشرعية الجنائية لضمان تكريس سيادة القانون، مجلة الدراسات القانونية، مجلد 7، ع 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر1، 2021.
- براون، ماركوس، دراسة حول تأثير القيود الجغرافية في الإجراءات القضائية، الطبعة2، دار النشر دار القانون الحديثة، الجزائر،2019.
- حسن بوسيقعة، الوجيز في القانون الجنائي، الطبعة 11، دار هومة الجزائر، 2020

قائمة المصادر والمراجع:

- رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، د. ط، مطبعة الاستقلال الكبرى،1985.
- ريم عبد الله، "قانون التسوية والصلح"، الطبعة الأولى، مكتبة المحاماة، الجزائر، 2022.
- ريفيرا كارلوس. تأثير حظر التواصل على نزاهة التحقيقات القضائية، ط الأولى، دار النشر دار النشر العالمية، سنة 2021.
- سارة حسن، "دليل النقض والتفتيش القضائي"، الطبعة الأولى، دار الدراسات القانونية، الجزائر، 2019.
- سارة جمال، الأوامر القضائية والتطبيقات العملية، ط الرابعة، دار الفكر القانوني، 2022.
- سامية عبد الله، "التقارير الفنية في التحقيقات الجنائية"، الطبعة الأولى، منشورات القانونية، 2020.
- سامي عبد الرحمن، "تقنيات التسوية القانونية"، الطبعة الثالثة، مكتبة المحاماة الحديثة، الجزائر، 2019.
- سامي يوسف، "القانون والتعويضات"، الطبعة الأولى، دار الثقافة القانونية، الجزائر، 2022.
- سمير عبد الله، مراجعات قانونية، الطبعة الثانية، دار العلوم القانونية، د. ن، 2020.
- سميث.ج.، تقرير حول دور القيود المفروضة على المتهم في تحقيق العدالة. مجلة العدالة الدولية، ع4، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2020.
- طارق السيد، "مبادئ القانون الجنائي: دراسة مقارنة"، الطبعة الأولى، د. ن، 2020.
- عبد الرزاق الشافي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، د. ط، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.
- عبد الله شافي، قانون الجزائري" اجراءات الجزائية"، د. ط، دار الهدى، 2021.
- عبد الله، أحمد مُحَمَّد. دور غرفة الاتهام في النظام القضائي: دراسة تحليلية. دار الكتب القانونية، الجزائر، 2021.
- عبد الله حسين، القانون الجنائي، ط3، دار النشر القانونية، الجزائر، 2022.

قائمة المصادر والمراجع:

- عبد الرحمن بن عبد الله، القانون الجنائي "دراسة في تحديد التهم مع الأدلة وتقييم الأدلة، ط 2، دار الفكر الجامعي، الجزائر،2018.
- عبد الرحمان حسين علام، الحماية الجنائية للحرية الفردية، د. ط، دار النهضة العربية، القاهرة،1989.
- عبد الرحمن جلال، القانون الجنائي، النظرية العامة، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، 2022.
- عبد الرحمان خلفي، الإجراءات الجزائية في القانون المقارن الجزائري والقانون المقارن، الطبعة 6، دار بلقيس، الجزائر2022.
- عبد الرحمن مُحَمَّد، "العدالة الجنائية وحقوق الإنسان: دراسة مقارنة"، الطبعة الثانية، د. ن، 2019.
- عبد الرزاق بوضياف، مفهوم الإفراج المشروط، دراسة مقارنة، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر،(دون سنة نشر).
- عبد العزيز سعد، قانون الإجراءات الجزائية، طبعة الثالثة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- عبد المجيد ياسين، شرح قانون الإجراءات الجزائية، د ط، دار الهومة، الجزائر، 2015.
- عمار بوضياف، قانون الإثبات في المواد الجزائية، ط. الرابعة، دار الجامعة لنشر، الجزائر، 2020.
- فاطمة الزهراء، "مبادئ قانون الإجراءات"، الطبعة الثانية، دار النشر القانونية، الجزائر، 2020.
- فؤاد العلي، "إجراءات الإخطار في القانون المدني"، الطبعة الثانية، دار النشر الحقوقي، الجزائر، 2020.
- كروجر ألين، تقرير حول دور القيود في خلق بيئة آمنة للعدالة ط 1، دار النشر دار القضاء للنشر، الجزائر 2023.

قائمة المصادر والمراجع:

- كوبردانيال. تقرير حول إجراءات الإفراج المشروط وأثرها على النظام القضائي. ط 3، دار الحقوق القانونية، الجزائر 2022.
- ليلى حسن، "الاستئناف في القانون"، الطبعة الثالثة، مكتبة القانون، الجزائر، 2019.
- ليلى حسين، الأوامر القضائية والقرارات القانونية، ط 1. دار الفكر الحديث، 2024.
- مُحَمَّد أحمد، "الحقوق المدنية: نظرية عامة"، الطبعة الرابعة، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2021.
- مُحَمَّد عبد الرحمن، "أصول القانون الجنائي"، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، 2018.
- مُحَمَّد علي، "مدخل إلى الإجراءات المدنية"، الطبعة الثالثة، دار النشر القانونية، الجزائر، 2020.
- مُحَمَّد علي صالح، قضايا قانونية معاصرة، ط1، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2023.
- مصطفى السعيد، الأحكام العامة في قانون العقوبات، الطبعة الرابعة، دار المعارف، القاهرة، 1962.
- مصطفى كامل، نظام الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، الطبعة الثانية، دار الهدى، الجزائر، 2020.
- مُحَمَّد كمال، "مبادئ الإجراءات القضائية"، الطبعة الرابعة، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2021.
- مكي دردوس، الموجز في علم العقاب، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 2010
- هاريس ريمون، فعالية القيود المفروضة على المتهم في ضمان نزاهة التحقيقات، ط 1، دار النشر دار الإصلاح القانونية، الجزائر 2024.
- نادر حسين، القانون وإصلاحات العدالة، ط 1، دار الفكر الجديد، الجزائر 2024.
- هالة مصطفى، "أدلة الإثبات في المحاكم"، الطبعة الأولى، دار الثقافة القانونية، الجزائر. 2022.
- وقاف العياشي، نظام رد الاعتبار الجزائي في التشريع الجزائري وأثره على حقوق الإنسان، د. ط، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 93.
- يوسف خالد، "القرارات القضائية: شرح وتحليل"، الطبعة الرابعة، دار الثقافة القانونية، الجزائر، 2021.

قائمة المصادر والمراجع:

- يوسف عبد الكريم، الإجراءات القانونية والأوامر القضائية، ط.2، دار النشر الدولية،2023.
- يوسف علي، "معايير قبول الأدلة في المحاكم"، الطبعة الثالثة، مكتبة القانون، 2018.
- يوسف مُحَمَّد، "القرارات القضائية: دراسة تحليلية"، الطبعة الخامسة، دار الدراسات القانونية، الجزائر، 2021.

2-الرسائل والمذكرات:

أ. رسائل الدكتوراه:

- عبد الرحمن مُحَمَّد، "العدالة الجنائية وتقييم الأدلة"، رسالة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة القاهرة، مصر،2021.
- عبد الرحمن مُحَمَّد، "الضمانات القانونية للأفراد في مرحلة التحقيق"، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون جنائي، جامعة القاهرة، مصر، 2021.
- مُحَمَّد عبد الكريم، الرقابة القضائية على قرارات التحقيق" دراسة مقارنة بين الأنظمة القانونية" أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر،2020.

ب. مذكرات الماجيستر:

- سليمة بلطيف، ضمانات المتهم في محاكمة عادلة في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مُحَمَّد خيضر بسكرة، 2004/2005.

ج. مذكرات الماستر

- بالعايب خليل، غشوة لحسن، من غرفة الاتهام نحو غرفة التحقيقات دراسة مقارنة، مذكر لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2019_2018.

3-المقالات

- رامي حليم، اختصاص غرفة الاتهام وجهات الحكم في تقرير بطلان إجراءات التحقيق، مجلة دراسات وأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، مجلد 13، ع 4، 2021.

قائمة المصادر والمراجع:

- غزالي نصيرة، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12، ع 4، ديسمبر 2019
- مُحَمَّد الطاهر رحال، التحقيق التكميلي في المواد الجزائية، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سكيكدة، الجزائر، المجلد 38، ع 01، 2020.
- مُحَمَّد زكريا، "قوة الشهادة في القانون الجنائي"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، الطبعة الأولى، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2019.
- مزوي يحيى، مزوي أحمد بن يوسف، الضمانات الجنائية للمتهم خلال التحقيق الابتدائي، مجلة القانونية والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المدية، الجزائر 1، المجلد 8، ع 1، مارس 2022.
- المجلة القانونية الدراسات القانونية،" جمع وتقييم الأدلة"، الطبعة الأولى، العدد 8، 2022.
- مجلة الدراسات القانونية، "الإجراءات الجنائية وحماية حقوق الإنسان"، العدد 23، 2019.

4–النصوص القانونية والتنظيمية.

أ–النصوص القانونية:

- الدستور الجزائري 2020. الجريدة الرسمية رقم 82، المؤرخ في 30 سبتمبر 2020.

–قانون العادي

- الأمر رقم 21 – 11 مؤرخ في 17 محرم 1443 الموافق 25 أوت 2021 يعدل ويتمم الأمر رقم 66 – 155 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.
- قانون رقم 24_06 المؤرخ في 28 أفريل 2024 المتضمن قانون العقوبات جريدة رسمية العدد 30 لسنة 2024 .
- قانون 13–22 مؤرخ في5 ذو الحجة 1444 الموافق 12 يوليو 2022 معدل ومتم والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر العدد 32، الصادر بتاريخ 14 مايو 2022.

قائمة المصادر والمراجع:

- القانون 04/05 المؤرخ في 06 فيفري ،2005 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الجريدة الرسمية رقم 12، 2005.

5-المواقع الالكترونية:

- WWW.COURSUPREME.DZ
- ،**www.qanonbelaraby.com**

6-الاجتهادات القضائية:

- قرار محكمة العليا، ملف رقم 246742 الصادر بتاريخ 14-07-2000، المجلة القضائية، العدد الأول، طبعة 2001.
- قرار المحكمة العليا رقم 0010418، الغرفة الجنائية، المؤرخ في 27-04-2022، المجلة القضائية، ع الأول، 2022.
- قرار المحكمة العليا، رقم 219975، الغرفة الجزائية، المؤرخ 24-05-1999، المجلة القضائية، ع 4، 1999.

- **بالغة الفرنسية:**

كتب:

- Richard D. Vogt، "التحقيق الجنائي: المبادئ والإجراءات"، الطبعة الأولى، د. ن،2015.

الاجتهادات القضائية:

- Cass.crim 2 mai 1961, Bull.crim n°288.
- Cass.crim 13 novembre 1962, Bull.crim n°366

الفهرس

الرقم	العنوان	الصفحة
1	المقدمة	1.....4
2	الفصل الأول: اختصاصات غرفة الاتهام كجهة تحقيق	6
3	المبحث الأول: دور غرفة الاتهام في مراقبة سير التحقيقات	6.....7
4	المطلب الأول: إشراف غرفة الاتهام على قضاة التحقيق.	7
5	الفرع الأول: سلطات غرفة الاتهام في توجيه سير التحقيقات.	7.....9
6	الفرع الثاني: آليات تدخل غرفة الاتهام لضمان قانونية الإجراءات.	.....9 13
7	المطلب الثاني: اختصاص غرفة الاتهام في اتخاذ قرارات أثناء التحقيق	13
8	الفرع الأول: إصدار أوامر القبض والحبس الاحتياطي.	.....14 17
9	الفرع الثاني: اتخاذ تدابير تحفظية وضمانات للمتهمين	.....17 20
10	المبحث الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام في إنهاء التحقيقات	.....20 21
11	المطلب الأول: إحالة القضايا إلى المحاكمة.	.....22 .
12	الفرع الأول: تقييم الأدلة وتقرير الإحالة للمحاكمة.	.....23 31
13	الفرع الثاني: دور غرفة الاتهام في تحديد التهم الموجهة	.....32 37
14	المطلب الثاني: قرارات الحفظ وإنهاء الدعوى	37
15	الفرع الأول: الحالات التي تقرر فيها غرفة الاتهام حفظ القضية.	38.....45
16	الفرع الثاني: الآثار القانونية لقرارات الحفظ.	45.....51
17	الفصل الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام كجهة استئناف	54
18	المبحث الأول: اختصاص غرفة الاتهام في الطعون المتعلقة بالتحقيقات	55
19	المطلب الأول: نظر الطعون في أوامر قضاة التحقيق	.....55 56
20	الفرع الأول: أنواع الأوامر التي يجوز الطعن فيها أمام غرفة الاتهام.	56.....58
21	الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة في استئناف قرارات التحقيق.	59.....61
22	المطلب الثاني: مراجعة قرارات الحبس والإفراج	62
23	الفرع الأول: الطعن في أوامر الحبس الاحتياطي والإفراج.	62.....66

الفهرس :

24	الفرع الثاني: سلطة غرفة الاتهام في تأييد أو إلغاء هذه الأوامر.	.....66 71
25	المبحث الثاني: اختصاصات إضافية لغرفة الاتهام.	72.....71
26	المطلب الأول: اختصاصات غرفة الاتهام في المراقبة القضائية	.....72 73
27	الفرع الأول: مراجعة قرارات الإفراج المشروط والمراقبة القضائية.	76.....73
28	الفرع الثاني: اتخاذ إجراءات إضافية مثل فرض القيود أو الضمانات.	78.....76
29	المطلب الثاني: اختصاصات غرفة الاتهام في الفصل في إشكالات التنفيذ.	.....78 79
30	الفرع الأول: طلب رد الاعتبار القضائي	82.....79
31	الفرع الثاني: الفصل في رد الأشياء المحجوزة.	88.....82
32	الخاتمة	97.....92
33	قائمة المصادر والمراجع	.....95 102
34	الفهرس	.....104 105

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

Minister de L'enseignement Supérieur

Et de La Recherche Scientifique

Université el tarf

Faculté de Droit et des Sciences Politiques

Département de Droit

جامعة الشاذلي بن جديد

UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID

المرجع: القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي
خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية

أنا الممضي أدناه،

السيد (ة): علاق نجلاء

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 103146144

الصادرة بتاريخ: 2015/03/03

عن دائرة: القالة

المسجل بقسم: العلوم

والمكلف بإنجاز مذكرة تخرج ماستر عنوانها:

خصائص عرفة الاتهام في قانون الجزائية

أصرح بشرفي أني التزمت بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المنهجية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2024/09/12

إمضاء المعني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

Minister de L'enseignement Supérieur

Et de La Recherche Scientifique

Université el tarf

Faculté de Droit et des Sciences Politiques

Département de Droit

جامعة الشاذلي بن جديد

UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID

المرجع: القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي
خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية

أنا الممضي أدناه،

السيد (ة): .....أوسيماف تسعديت.....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: .....١٥٤٧١٨٤٦١٣.....

الصادرة بتاريخ: .....٢٠١٧/٠٨/٠٥.....

عن دائرة: .....القالة.....

المسجل بقسم: .....الحقوق.....

والمكلف بإنجاز مذكرة تخرج ماستر عنوانها:

.....اختصاصات هيئة التحكيم في التحكيم.....

.....الوجيز في المنازعات الجبائية.....

أصرح بشرفي أني التزمت بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المنهجية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: ١٨/٠٩/2024

إمضاء المعني